

لجنة الانتخابات المركزية

الديمقراطية في فلسطين:

الانتخابات الفلسطينية العامة
لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
وأعضاء المجلس التشريعي لعام ١٩٩٦

لجنة الانتخابات المركزية

الانتخابات العامة في فلسطين

الانتخابات الفلسطينية العامة لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
وأعضاء المجلس التشريعي

١٩٩٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
نَبِيِّ رَّحْمَةً وَّرَحْمَةً

فَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَسْمَعُ
وَلَا مُرْسَلٌ إِلَّا هُوَ يَأْمَلُ
حَمْدَ رَبِّ الْعَزِيزِ

الإهداء

إلى الذين سقطوا على طريق فلسطين من أجل أن تكون حلة عربية
وديمقراطية .

إلى أبناء الشعب الفلسطيني الذين جعلوا من الانتخابات الفلسطينية
عن ساً حقيقةً .

إلى أبناء شعبنا في الشتات والذين حنماً سيعودون إلى فلسطين
ليكتمل العرس الوطني ويensem الشمل .

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣	- شكر وتقدير
٩	- كلمة السيد محمود عباس (أبو مازن) / أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ورئيس لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية
١٣	- كلمة الدكتور محمد اشتية المدير العام للمجلس الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والإعمار (بكدار) وأمين سر لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية
١٨	- كرونولوجيا الانتخابات الفلسطينية
١٩	- سير العملية الانتخابية
٣٥	- نتائج مرشحي رئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية
٣٩	- نتائج مرشحي المجلس التشريعي الفلسطيني
٩٣	- أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني
الوثائق	
١٠١	- الاتفاقية الإسرائيلية – الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية وقطاع غزة (أيلول ١٩٩٥) البروتوكول الخاص بالانتخابات
١٠٤	- قانون الانتخابات الفلسطيني لسنة ١٩٩٥
١٢٧	- المراسيم الرئاسية الخاصة بالانتخابات
١٩٠	- المراقبون الدوليون
٢٠٣	- سجل الناخبين موزعا على الدوائر الانتخابية ومراكز الاقتراع
٢٢٥	- تعاريف
٢٩١	

الجدول

الصفحة

٤١	عدد المرشحين للمجلس التشريعي موزعا على الدوائر الانتخابية	جدول رقم (١)
٤٢	سجل الناخبين للمجلس التشريعي موزعا على الدوائر الانتخابية	جدول رقم (٢)
٧٨	مشاركة المرأة الفلسطينية في انتخابات المجلس التشريعي	جدول رقم (٣)
٧٩	مشاركة المرأة حسب الدوائر الانتخابية	جدول رقم (٤)
٨٠	مشاركة المرأة حسب الانتماء الحزبي	جدول رقم (٥)
٨١	نتائج انتخابات المجلس التشريعي حسب الانتماء الحزبي – الضفة الغربية	جدول رقم (٦)
٨٢	نتائج انتخابات المجلس التشريعي حسب الانتماء الحزبي – قطاع غزة	جدول رقم (٧)
٨٣	نتائج انتخابات المجلس التشريعي حسب الانتماء الحزبي – الضفة الغربية وقطاع غزة	جدول رقم (٨)
٨٤	توزيع مرشحي المجلس التشريعي حسب الاحزاب السياسية	جدول رقم (٩)

كلمات

♦ **كلمة السيد محمود عباس (ابو مازن)**

أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

ورئيس لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية

♦ **كلمة الدكتور محمد اشتية**

المدير العام للمجلس الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والإعمار (بكدار)

وأمين سر لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية

كلمة السيد محمود عباس (أبو مازن)

أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

ورئيس لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية

كان إجراء الانتخابات الفلسطينية في ٢٠ كانون الثاني ١٩٩٦ انمازياً تاريخياً حققه شعبنا ، ومارسه بأعلى صبور المسؤولية والديمقراطية ، واحتضنه بكل الحرص على أحد الحق وأداء الواجب ، وسار فيه ومعه يحرسه ويحميه مستنداً إلى ارث نضالي عريق يضرب في عمق التاريخ أوتاداً صلبة واساسات عميقه ، وبهذا المزيج الرائع من كفاح مرير وديمقراطية فذة ، نشأت تجربة رائدة ستكون نتائجها نموذجاً يحتذى في المستقبل القريب ، تقدم للجيل الآتي وطنياً جيلاً رائعاً ومناخاً حراً عظيماً ، وأمنا وأماناً واستقراراً وتعطى لهذا الجيل ما يستحقه من الرعاية وتوفير له كل ما لم يتمتع به جيلنا والأجيال التي سبقتنا ، وليكمل نضالنا في فجر هذا القرن بالفخر والروعة ، ولنقول للعالم أجمع ، لم يذهب نضالنا سدى ، ولم تذهب دمائنا وتضحياتنا أدراج الرياح ولنقول لأبنائنا وأحفادنا شدوا على هذا بالنواخذ وحافظوا عليه بالسوار ، واحموه بالعقل والحكمة والعلم والمنطق والخلق الحسن.

وتکاملت الجهود وتضافت ، وأدى كل العاملين فوق حدود الطاقة بلا كلل ، وبذل الجند المجهولون والمعروفون أقصى درجات البذل والعطاء وتقاطر الأصدقاء من كل حدب وصوب لا من أجل الرقابة ، بل من أجل المساعدة والمساندة . جاءوا بكل الرغبة والاهتمام ، مدفوعين بقوة الذات الصافية الباحثة عن الخير والعدل والحق ، وتنادي الأشقاء من القريب والبعيد ، ليشاركون الشعب الفلسطيني الفرحة ولشهدوا ميلاد الحدث ، الحدث الذي لم يعد ، ولم يكن ملكنا وحدينا بل ملكهم جميعاً ، فهم صنعوا كما صنعناه ، وبنوه كما بنيناه ، وضعحوا من أجله كما ضحينا ، ولهذا فهم من أهل البيت وليسوا من الضيوف ، وبهذه الروح أتوا ، وبهذه النفسية تنادوا ، ثم عادوا إلى الوطن الكبير يحملون معهم أجمل الذكرى ويكتنزون بين جنباً لهم حصيلة كفاحكم وعائد تضحياتكم .

ونحن عندما قمنا بهذه المهمة ، لم نبدأ من فراغ بل وجدنا الأرض مهدة ، والبناء متکاملاً وآثار جهود مضنية بارزة ، وعرق آلاف الكوادر والقيادات وقد تركوا بصمات على الطريق وعلامات ثابتة تدل عليهم وحتى لا نغمط الناس أشياءهم فإن القضاة لم يدخلوا جهداً إلا بذلوه ولم تغفل عيونهم عن الحق ولا عن ميزان العدالة ولم يكن جهدهم معنا تكليفاً وظيفياً قاموا به ، بل أشعرونا ، وكانوا صادقين، أخْمِ إِنَّمَا يُؤْدُونَ واجباً

وطنياً انيط بهم ، لا يحده وقت ولا توقيت ، ولا يحجبه أى عمل مهما كانت أهميته ، لأنَّه بالنسبة لهم يعتبر فوق كل المهام ، وتدوُّب من أجله كل الصعاب ، وتنتهي كل العقبات.

وهكذا يكتمل العقد ، ليشكل المقدمة والبداية لمسيرة المستقبل: مسيرة البناء والتعهير ، مسيرة الاستقلال والحرية . وعلى عاتق من اختارهم الشعب ، ونبدأ بالرئيس ياسر عرفات وننتهي بكل أعضاء المجلس ، في أعباء المسؤولية والإنجاز ، وبهذا وبمقدار ما نزجي التهاني للرئيس عرفات ولأعضائه الجدد بمقدار ما نشفق عليهم من تحمل الأمانة لأن الأمانة هي عهد ووعد وثقة وأمانة هم بها جديرون ، هنئنا لشعبنا بهذه الخطوة ، وبهذا الإنجاز ، فقد صبر طويلاً وعانى كثيراً وحرى به اليوم أن يفرح . وأود أن أشير هنا إلى أولئك الذين قدموا أنفسهم ليتحدون باسم الشعب ، إلى الأعداد الملفتة للنظر والكفاءات والقدرات المتعددة التي أبدت كل الاستعداد بكل الصدق والإخلاص لأداء المهمة والواجب ولكن الحظ لم يخالفها . وإن لم تتمكن هذه المرة من الوصول إلى المجلس التشريعي ، فلا يعني بأي حال من الأحوال أنها رفضت وليس من تفسير آخر إلا أن الأعداد كبيرة والقدرات كبيرة ومميزة ، ونحن إذ نؤدي التحية والإحترام لأولئك الأشقاء والشقيقين لندعو لهم بالنجاح في فرص أخرى قادمة ، وبمحالات أخرى كثيرة ورحبة ، وحسبهم أكمل تقدموا لخدمة الوطن وعبروا عن كامل الاستعداد للبذل وهو ما يسجله لهم الوطن والمواطنون.

إن إقبال الجماهير للتعبير عن نفسها ، وعن رغبتها في البدء باستيفاء حق غاب عنها ، وغيت عنه عقوداً طويلة ، ذلك الإقبال المائل على الاقتراع الذي شكل ظاهرة تدعونا للإعتزاز والفخر بؤكد على حرص الشعب الفلسطيني على انتخاب ممثليه ويعكس اصراره على الخيار الديمقراطي نجاحاً أساسياً لبناء مؤسساته الوطنية ويظهر وعي الشعب الفلسطيني وإحساسه بمحنة في المشاركة السياسية لصنع مستقبله.

وكانت العملية الانتخابية ناجحة بالمعنى الصحيح ، رغم الصعوبات والمشكلات التي واجهتها سواء قبل أو بعد أو خلال عملية الإقتراع . ولكننا على الرغم من ذلك لا نستطيع أن ندعي أن كل ما قمنا به كان كاملاً ، ولا يمكن أن نزعم أن أحطاء أو تجاوزات لم تسرب في الظلام من أفراد لا يشعرون بمعنى المسؤولية ، إلا أن ما يمكن أن يؤكد هيكل الثقة والاطمئنان هو أننا لم نسمع لخطأ عرفناه أن يمر ، ولم نقبل بتجاوزاً رأيناً أن يبلغ مداه ، وبالتالي فإننا لم نحمل شكوى أو طعناً أو تذمراً أو ملاحظة إلا لاحقناها حتى النهاية ، وأنتنا لأصحابها فرصة الوصول العادل إلى المحكمة لتقول كلمتها الفصل . وبهذا كنا موضوعين وماريناً الحيادية بكل المقاييس لأن المدف الأول والأخير الذي وضعناه نصب أعيننا هو مصلحة الوطن بولاده هذا المجلس ، لا مصلحة الأشخاص ، من أجل البناء والتطور وسيادة القانون .

ولقد شهدنا في الأيام العشرة الأخيرة من شهر رمضان المبارك من عام ١٩٩٦ ، نهاية مرحلة وبداية مرحلة أخرى انتهت فيها الشرعية الثورية ، وقامت على ركائزها الشرعية القانونية الدستورية ، ولقد نقلت الانتخابات السلطة الفلسطينية نقلة نوعية من سلطة ثورية إلى السلطة الشرعية والقانونية . فاتحة لذلك عهدا جديدا من الحياة الديمقراطية أصبح فيها لدى الشعب الفلسطيني رئيس ومجلس تشريعي منتخبان وفق أرفع التقاليد والمارسات الديمقراطية لدول العالم المتحضر ، ويجب أن تعلمنا هذه التجربة الرائدة درسا واضحا وهو أننا بدون ديمقراطية لا نستطيع أن نعمل لأن الديمقراطية تحمي المجتمع وتقيه من الفوضى والشذوذة.

إن هذا المجلس المنتخب هو مجلس الدقيقة الخامسة قبل إعلان الاستقلال ، إذ به يتجسد الإطار اللازم لقيام الدولة ، دولة المؤسسات والقانون ، دولة فلسطين المستقلة وعاصمتها القدس الشريف . وفقنا الله وإياكم لخدمة هذا الوطن العزيز وأمتنا العربية الباسلة.

كلمة الدكتور محمد الشتية

المدير العام للمجلس الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والاعمار (بكدار)

وأمين سر لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية

إن من مكونات الديمقراطية وأهدافها المشاركة في صنع القرار وضمان الحريات والحقوق الأساسية للمواطنين. وقد جاءت الانتخابات الفلسطينية تطبيقاً لأحد أهم الركائز الديمقراطية ألا وهو الانتخاب. وتأتي أهمية إنجاز الانتخابات في موعدها المقرر نظراً للمعنى التاريخي والسياسي لهذه العملية وارتباطه بمحمل العملية السلمية على المسار الفلسطيني. وقد كانت الانتخابات حرة ونزيهة مما أعطى مثلاً حضاريَا على كفاءة الشعب الفلسطيني وقدرته على ممارسة أرقى النظم الديمقراطية رغم المعوقات المائلة التي تقف في طريقه.

وقد حرصت السلطة الوطنية الفلسطينية على تحسيد الوحدة الوطنية وتعزيزها على أرض الواقع، من أجل بناء صرح الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف. وأبدت كافة القوى الوطنية الفلسطينية حرصها على إجراء الانتخابات في جو من الحرية والديمقراطية، باعتبارها تشكل منعطفاً تاريخياً وهاماً في تاريخ القضية الفلسطينية سوف تكون لنتائجها آثار كبيرة على حياة الشعب الفلسطيني فقد شكلت هذه الاجتماعات للقوى السياسية خطوة هامة على طريق تعزيز الوحدة الوطنية ومواجهة التحديات المصيرية للمرحلة المستقبلية لتكوين ركائز المجتمع الفلسطيني.

ولم يعكس انتخاب مجلس تشريعي فلسطيني أي تعارض أو تناقض مع وجود المجلس الوطني الفلسطيني، حيث إن الشعب الفلسطيني متمسك بمنظمة التحرير الفلسطينية وإطارها وبشكل خاص المجلس الوطني الفلسطيني الذي يمثل أبناء الشعب الفلسطيني في جميع أنحاء العالم، وإنما عكس تكاماً لبناءمصلحة الوطن والشعب الفلسطيني. ويشكل وجود المجلسين قوة مضاعفة للشعب الفلسطيني وللقضية الفلسطينية، فالمجلس الوطني الفلسطيني معترف به عربياً وعالمياً كبرلمان دولة فلسطين التي عبر عنها إعلان الاستقلال عام ١٩٨٨. ويمثل المجلس التشريعي ساحة الوطن في حين يمثل المجلس الوطني كافة الساحات في الداخل والخارج التي يتواجد على أرضها فلسطينيون، يتمسكون بهويتهم ويوافقون النضال الشرعي من أجل حقوقهم.

وجاء إجراء الانتخابات لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية وأعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني باعتبارهم أعضاء في المجلس الوطني الفلسطيني، مؤكداً على وحدة الشعب الفلسطيني في كافة أماكن وجوده، الأمر الذي شكل خطوة هامة على طريق استعادة حقوقه الوطنية وتحقيق مطالبه العادلة وبناء مستقبله ومؤسساته المسؤولة أمام الشعب صاحب السيادة. وبهدف تحقيق نظام برلماني ديمقراطي يقوم على أساس حرية الرأي

وحرية تكوين الأحزاب والالتزام الأقلية بقرارات الأغلبية واحترام الأقلية لرأي الأقلية وعلى العدل الاجتماعي والمساواة وعدم التمييز في الحقوق العامة على أساس الدين أو العقيدة أو الانتماء السياسي أو اللون أو العرق أو بين المرأة والرجل في ظل سيادة القانون واستقلال القضاء وعلى أساس الوفاء الكامل لتراث فلسطين الروحي والحضاري والتسامح بين الأديان عبر القرون.

وقد جرت هذه الانتخابات لأول مرة في تاريخ الشعب الفلسطيني وقد سمح له فيها بالتصرف كشعب ديمقراطي مستقل ولأول مرة ينتخب فيها الشعب الفلسطيني قيادته بصورة حرة و مباشرة وديمقراطية تحت العالم الفلسطيني. وكانت حدثاً هاماً لأنها مثلت الاتصال المباشر الأول من نوعه بين الشعب والقيادة. وتأتي أهمية الانتخابات من أنها أفرزت واقعاً سياسياً جديداً ومتحضر عنها مؤسسة عربية جديدة مبنية على أساس ديمقراطية، بالإضافة إلى أنها أوجدت مصدراً للصلاحيات الشرعية للسلطة الوطنية الفلسطينية. كما أن الانتخابات دعمت مكانة الرئيس ياسر عرفات الذي أصبح قائداً منتخبًا مخولاً من الشعب للاستمرار في النضال لإقامة الدولة الفلسطينية المنشودة التي يمكن للفلسطينيين أن ينعموا بالعيش فيها بأمان وسلام. والنتيجة الأساسية للانتخابات هي بداية مرحلة سياسية جديدة تقام فيها سلطة وطنية فلسطينية على قاعدة شرعية معترف بها شعرياً ودولياً.

وشارك المواطنون الفلسطينيون في الحياة السياسية بختيار ممثليهم في السلطة والحكم وترشيح أنفسهم لعضوية المجالس التشريعية. وكرسوا مفهوم التعددية السياسية عندما تنافست الأحزاب والكتل والتجمعات السياسية المختلفة على مقاعد المجلس التشريعي ففاز من فاز منهم وخسر من خسر.

واعتقدت الانتخابات في ظل ظروف سياسية صعبة وغير اعتيادية. فالمفاوضات بين السلطة الوطنية الفلسطينية والحكومة الإسرائيلية كانت ما تزال قائمة، والعزلة المفروضة على قطاع غزة والضفة الغربية والقدس، وسياسة الإغلاقات الإسرائيلية والحواجز العسكرية للقوات الإسرائيلية، أدت إلى صعوبات جمة في الاتصال والانتقال والحركة بالنسبة للمواطنين ولمسؤولي لجان الانتخابات وللمرشحين، مما أعاد العملية الانتخابية وتسرب في هبوط نسبة المشاركة الجماهيرية في عملية الاقتراع. وانعكس ذلك بوجه الخصوص في دائرة القدس والخليل، وهما دائرة انتخابيتان كانتا ما تزالان واقعتين تحت السيطرة الإسرائيلية خلال فترة الانتخابات، حيث واجه الناخبون عدداً من العوائق والعقبات أدت إلى تدني نسبة المترددين بشكل ملحوظ.

وعاشت الانتخابات مجموعة من العوامل التي عقدت عمل لجنة الانتخابات المركزية، أهمها أن عملية إعادة الانتشار لقوات الاحتلال الإسرائيلي لم تكن قد أنهزت في الخليل وعليه فإن قوات الأمن الفلسطينية لم تكن

متواحدة قرب الصناديق إلا أن وعي المواطن الفلسطيني وإصراره على إنجاز الانتخابات وفر أفضل مظلة أمنية. أما في القدس، فقد نشرت قوات الاحتلال آلاف الجنود ومنعت أعضاء لجنة الانتخابات المركزية من الإشراف المباشر على الصناديق، وأدلى الناخبون بأصواتهم في خمسة مكاتب بريد بعض مبانيها لا يتسع لأكثر من شخصين في آن واحد. واضطرت لجنة الانتخابات المركزية إلى تخصيص أماكن اقتراع خارج ما يسمى حدود بلدية القدس وقامت بتأمين المواصلات للناخبين كي يتمكنوا من الوصول إلى مراكز الاقتراع.

وكان عنصر الوقت سيفاً مسلطاً على رقبة العملية الانتخابية، فإنه ، وإن كان التحضير للانتخابات قد بدأ بالمفاضلات حول الانتخابات وذلك منذ أشهر قبل العملية الانتخابية، إلا أن فريق المفاوضات كان شيئاً منفصلاً عن لجنة الانتخابات المركزية التي تابعت مهامها من اللجنة الفلسطينية للحكم المحلي والانتخابات والتي كانت برئاسة د. صائب عريقات. وتم تعين أعضاء اللجنة المركزية الباقيين في شهر كانون أول ١٩٩٥ ، وكان الاتفاق السياسي ينص على أن تتم اللجنة الانتخابية في شهر كانون ثاني ١٩٩٦ وهو شهر ماطر تخلله ظروف جوية باردة وعاصفة. كما أن صعوبة الاتصالات بين الضفة الغربية وقطاع غزة خلقت بعض المشاكل اللوجستية تم التغلب عليها بصعوبة وخاصة في موضوع نقل المواد الانتخابية وتنقل أعضاء اللجنة والموظفين وغيرهم.

ولقد شددنا خلال فترة المفاوضات حول الانتخابات على الرابط بين سجل الناخبين والمواطنة، ولهذا الغرض قررنا إجراء مسح شامل قام به المعلمون بحيث تم تسجيل كل مواطن مقيم في الضفة الغربية وقطاع غزة بغض النظر عما إذا كان يحمل الهوية العسكرية الإسرائيلية أم لا . وبهذا أردنا أن يمنحآلاف الأشخاص المقيمين في الأراضي الفلسطينية والذين يحملون وثائق ثبوتية أجنبية أو لم يتم إحصاؤهم في فلسطين خلال فترة الإحصاء أم من فقدوا هوياتهم بسبب أو لآخر، حق المواطنة وأن يتم إصدار هويات جديدة لهم وهذا ما تم فعلا.

وكانت عملية أعداد سجل الناخبين عملية شاقة وقد اضطر المعلمون إلى دخول جميع المساكن في القرى والمدن والمخيمات وقد جاء هذا الإجراء بسبب أن السجل الذي تم تسليمه لدائرة الإحصاءات المركزية الفلسطينية من قبل الحكم العسكري الإسرائيلي كان باللغة العبرية وقد تعذر عليهم ترجمته إلى اللغة العربية مما دفع باللجنة إلى خلق سجل جديد.

وانطلاقاً من حرصها على نتائج دقيقة وصحيحة وانسجاماً منها مع القانون، قامت لجنة الانتخابات المركزية بإجراء عملية تدقيق شاملة لجميع المعاشر الواردة إليها من مراكز الاقتراع في المدن والقرى والمخيمات وتلك

المعلومات الواردة إليها من لجان الانتخابات في الدوائر الانتخابية. وبعد اعلان نتائج التدقيق سمح لكل مرشح أن يطلع على النتائج في كل صندوق على حدة.

وأشرفـت لجنة الـانتخابـات المركـزـية على ١٧٠٢ محـطة انتـخـابـية بما في ذلك المحـطة التي تم إنشـاؤـها في اللحظـة الأخيرة وـذلك نـزـولاً عند رغـبة أهـالـي عمـواس ويـالـو وـبيـت نـوـباـ والـذـين فـضـلـوا الإـدـلاء بـأصـواتـهم عند أـقـرب نقطـة على قـراـهم التي دـمـرـتها إـسـرـائـيل خـلال حـرب ١٩٦٧ في منـطـقة الـلـطـرونـ.

وـفـتحـت لـجـنة الـانتـخـابـات المـركـزـية الـمـحـالـ أـمـام جـمـيعـ من تـنـطـيقـ عـلـيـهـم شـروـطـ التـرـشـيـعـ أـنـ يـرـشـحـوا أـنـفـسـهـمـ وـلـمـ يـتـمـ رـفـضـ أيـ طـلـبـ لأـيـ شـخـصـ كـانـ. وـقدـ خـاصـ مـعـظـمـ الـمـرـشـحـينـ الـمـعـرـكـةـ الـاـنـتـخـابـيـةـ بـپـرـامـجـ سـيـاسـيـةـ أـكـثـرـ مـنـهـا بـپـرـامـجـ مـطـلـيـةـ، حـيـاتـيـةـ يـوـمـيـةـ أـوـ نـقـابـيـةـ، وـقـدـ تـرـكـزـتـ الـدـعـاـيـةـ الـاـنـتـخـابـيـةـ لـعـظـمـ الـمـرـشـحـينـ عـلـىـ قـضاـيـاـ تـعـلـقـ بـمـفـاـوـضـاتـ الـمـرـحـلـةـ الـنـهـاـيـةـ مـثـلـ الـقـدـسـ وـالـمـسـتوـطـنـاتـ وـالـدـوـلـةـ الـمـسـتـقـلـةـ، وـكـذـلـكـ مـوـضـعـ الـمـعـتـقـلـينـ فـيـ السـجـونـ الـإـسـرـائـيلـيـةـ. وـكـانـ هـنـاكـ الـقـلـيلـ مـنـ الـطـرـوـحـاتـ حـولـ أـسـعـارـ الـكـهـرـبـاءـ، عـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ، أـوـ تـنـظـيمـ سـوقـ الـخـضـارـ أوـ حـرـكـةـ السـيرـ...ـالـخـ. وـهـنـاكـ إـنـ الـأـوـلـويـاتـ كـانـتـ تـتـلـخـصـ فـيـ إـهـمـ الـاحتـلـالـ وـالـأـمـنـ لـلـمـوـاطـنـ، وـالـبـنـاءـ الـاقـصـادـيـ وـالـمـؤـسـسـاتـ لـلـدـوـلـةـ. وـلـمـ تـكـنـ الـدـعـاـيـةـ الـاـنـتـخـابـيـةـ سـاخـنـةـ وـذـكـ لـعـدـمـ تـمـكـنـ الـتـلـفـزـيـوـنـ الـفـلـسـطـيـنـيـ فـنـيـاـ مـنـ توـفـيرـ مـنـصـةـ لـلـمـرـشـحـينـ وـلـغـيـابـ بـعـضـ الـفـصـائـلـ عـنـ الـعـمـلـيـةـ الـاـنـتـخـابـيـةـ، وـرـغـمـ هـذـاـ إـنـ الـدـعـاـيـةـ كـانـتـ كـثـيفـةـ وـمـرـكـزةـ عـلـىـ الشـخـصـ نـفـسـهـ أـكـثـرـ مـنـ كـوـنـهـاـ مـوـجـهـةـ ضـدـ مـنـافـسـيهـ.

وـغـابـتـ بـعـضـ قـوـىـ الـمـعـارـضـةـ عـنـ الـاـنـتـخـابـاتـ لـكـنـ نـداءـاـنـاـ بـمـقـاطـعـةـ الـاـنـتـخـابـاتـ لـمـ يـسـمعـهاـ إـلـاـ الـقـلـيلـ الـقـلـيلـ وـهـذـاـ مـاـ أـثـبـتـهـ حـجمـ الـمـشـارـكـةـ الـكـبـيرـةـ فـيـ التـرـشـيـعـ وـالتـصـوـيـتـ. كـمـاـ أـنـ غـيـابـ الـمـعـارـضـةـ السـيـاسـيـةـ شـجـعـ الـعـدـيدـ مـنـ الـمـسـتـقـلـينـ عـلـىـ تـرـشـيـعـ أـنـفـسـهـمـ. وـبـالـتـالـيـ إـنـ الـاـنـتـخـابـاتـ أـعـطـتـ شـرـعـيـةـ شـعـبـيـةـ لـعـمـلـيـةـ السـلـامـ وـشـرـعـيـةـ لـبـنـاءـ سـيـاسـيـ فـلـسـطـيـنـيـ جـدـيدـ وـأـكـدـتـ عـلـىـ استـمـارـيـةـ وـمـصـدـاقـيـةـ مـنـظـمةـ التـحرـيرـ الـفـلـسـطـيـنـيـةـ وـهـذـاـ مـاـ أـثـبـتـهـ النـسـبـةـ الـعـالـيـةـ مـنـ الـأـصـوـاتـ الـتـيـ حـصـلـ عـلـيـهـاـ الـعـدـيدـ مـنـ الـمـرـشـحـينـ الـعـادـيـنـ مـنـ الـخـارـجـ وـبعـضـهـمـ مـنـ لـدـيـهـ عـشـيرـةـ أـوـ حـمـولةـ فـيـ أـيـ قـرـىـ أـوـ مـخـيمـاتـ أـوـ مـدنـ الضـفـةـ الغـرـيـةـ وـقـطـاعـ غـزـةـ.

وـلـمـ يـسـتـفـهـ بـعـضـ النـاخـبـينـ وـالـمـرـشـحـينـ دورـ الـمـراـقـبـينـ الـدـوـلـيـنـ فـيـ الـعـمـلـيـةـ الـا~ن~ت~خ~اب~ات~. وـتـو~ه~م~وا~أ~ن~ه~ؤ~ل~اء~ ال~م~را~ق~ب~ين~ شـرـطـةـ لـهـاـ حـقـ التـدـخـلـ فـيـ سـيـرـ الـا~ن~ت~خ~اب~ات~، فـيـ حـينـ أ~ن~ دور~ ال~م~را~ق~ب~ين~ ك~ان~ ي~ق~ت~ص~ر~ ع~ل~ى~ م~لا~ح~ظ~ة~ م~را~حل~ ال~ع~م~ل~ي~ة~ ال~ا~ن~ت~خ~اب~ي~ة~ لـتـقـيـيـم~ ال~أ~و~ض~اع~ إ~ذ~ا~ م~ا~ ك~ان~ت~ ت~ن~س~م~ ب~ال~حر~ر~ة~ و~ال~ن~ز~اه~ة~، و~ك~ت~اب~ة~ الت~ق~ار~ير~ ح~ول~ ذ~ل~ك~ ع~ل~م~ا~ أ~ن~ ب~إ~م~ك~ان~ هـؤـلـاءـ الـمـراـقـبـينـ، إـذـا~ م~ا~ أ~ر~اد~هـا~، إـلـد~لـاء~ ب~ت~ع~ل~ي~ق~اهـم~ أ~و~ آـر~اهـم~ ع~ن~ ال~ا~ن~ت~خ~اب~ات~ لـلـجـنة~ ال~ا~ن~ت~خ~اب~ي~ة~ ال~م~ر~ك~ز~ي~ة~ و~ال~ي~ة~ بـدـورـهـا~ تـأـخـذـ هـذـهـ الشـكـاوـيـ وـالـمـلـاحـظـاتـ وـالـتـعـلـيقـاتـ بـعـينـ الـاعـتـبارـ وـمـنـ ثـمـ تـقـومـ بـإـعـطـاءـ الرـدـودـ عـلـيـهـاـ بـالـشـكـلـ الـمـنـاسـبـ.

وعكست الانتخابات بشكل ملحوظ نجاحاً عاماً فيما يتعلق بدور المرأة الفلسطينية ومشاركتهما في الحياة السياسية للمجتمع الفلسطيني. فقد بلغت نسبة النساء المسجلات للانتخابات نحو نصف إجمالي الناخبين المسجلين، وحضرت امرأة هي سميحة خليل المعركة الانتخابية للرئاسة وحصلت على نسبة ١٢٪ من أصوات المترشحين، بالإضافة إلى حضور ٢٥ امرأة المعركة الانتخابية للحصول على عضوية المجلس التشريعي. وفازت خمس نساء في الانتخابات ليشكلن بذلك ٧٪ من مقاعد المجلس التشريعي البالغة ٨٨ مقعداً. وقد ثار جدل حلال فترة مناقشة قانون الانتخابات حول ضرورة تخصيص مقاعد في المجلس للمرأة، وكانت هنالك وجهة نظر تقول أن ذلك خطوة إجرائية تهدف إلى تحسين وضع المرأة في المجتمع الفلسطيني، في حين أكدت وجهة النظر المعارضة أن نظام الكوتا يتعارض مع المبادئ والقيم الأساسية للديمقراطية. وتبين المشرعون للقانون وجهة النظر المعارضة لفكرة تخصيص مقاعد للمرأة في المجلس التشريعي.

وأجمعوا الصحافة العالمية التي ساهمت في تغطية وتحليل مسار الانتخابات الرئاسية والتشريعية الفلسطينية على أنه حسب المقاييس الأساسية - مدى المدروء والنظام حول الصناديق، التنظيم الفني والإداري للانتخابات ، ونسبة التصويت - فإن الانتخابات الفلسطينية كانت ناجحة تماماً. وكان الانطباع العام الذي تولد من تقارير المراقبين ومقالات كبار المعلقين هو أن الانتخابات كانت منطقية وسليمة ونزيهة وأنها دلت على أن أغلبية فلسطينية حاسمة تؤيد البرنامج السياسي لمنظمة التحرير الفلسطينية. واعتبرها المخلدون السياسيون خطوة هامة نحو تكريس المجتمع الديمقراطي في فلسطين.

ويعتبر إجراء الانتخابات انتصاراً لقضية الشعب الفلسطيني الوطنية وإدارته في الحرية وتقرير المصير. وكانت الانتخابات بداية راسخة على طريق الدولة الفلسطينية الديمقراطية وعاصمتها القدس الشريف.

كرونولوجيا الانتخابات الفلسطينية

<p>فترة بدء وانتهاء عملية تسجيل الناخبين.</p> <p>(٧٠٠٠ مدرس تنقلوا من باب إلى باب لتسجيل كافة المواطنين من تزيد أعمارهم على ١٧ عاما).</p> <p>الانتهاء من حوسبة السجل الانتخابي في دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية.</p> <p>صدور قانون الانتخابات الفلسطيني رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥</p> <p>إعلان الجداول الأولية للناخبين</p> <p>فترة الاعتراضات على سجل الناخبين</p> <p>صدور المرسوم الرئاسي رقم (١) لسنة ١٩٩٥ القاضي بتحديد ١٢٠ كيوم إجراء الانتخابات العامة في قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشريف.</p> <p>فتح باب تسجيل المرشحين لعضوية المجلس التشريعي ولرئاسة السلطة التنفيذية بموجب المرسوم الرئاسي رقم (١) لسنة ١٩٩٥ ولمدة تسعة أيام.</p> <p>صدور المرسوم الرئاسي رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ القاضي بتشكيل لجنة الانتخابات المركزية</p> <p>إصدار القائمة الأولية بأسماء المرشحين وفتح باب الاعتراض عليها.</p> <p>نشر الجداول المعدلة للناخبين</p> <p>صدور قانون الانتخابات الفلسطيني المعدل رقم (١٦) لسنة ١٩٩٥ والذي تم بموجبه زيادة عدد أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني ليصبح ثمانية وثمانين عضوا.</p> <p>صدور المرسوم الرئاسي رقم (٦) لسنة ١٩٩٥ والذي تم بموجبه توزيع المقاعد التي تمت إضافتها على خمس دوائر انتخابية.</p> <p>فترة الحملات الانتخابية الدعائية</p> <p>إعلان القائمة النهائية لأسماء المرشحين ونشر الجداول المعدلة لسجل الانتخابات</p> <p>يوم الاقتراع</p>	<p>١٩٩٥/١٢/٢ - ١١/١٢</p> <p>١٩٩٥/١٢/٣</p> <p>١٩٩٥/١٢/٧</p> <p>١٩٩٥/١٢/١٠</p> <p>١٩٩٥/١٢/١٤-١</p> <p>١٩٩٥/١٢/١٣</p> <p>١٩٩٥/١٢/٢٣-١٤</p> <p>١٩٩٥/١٢/٢١</p> <p>١٩٩٥/١٢/٢٤</p> <p>١٩٩٥/١٢/٢٩</p> <p>١٩٩٥/١٢/٢٩</p> <p>١٩٩٥/١٢/٢٩</p> <p>١٩٩٦/١٢/١٨-٢</p> <p>١٩٩٦/١٢/٥</p> <p>١٩٩٦/١٢/٢٠</p>
---	--

سير العملية الانتخابية

الخلفية التاريخية للانتخابات الفلسطينية

مقدمة

بدأت عملية السلام في مدريد سنة ١٩٩١ حيث تمخض عن هذا المؤتمر محادثات ثنائية بين كل من الفلسطينيين والسورين والأردنيين من جهة وإسرائيل من جهة أخرى. وتبع ذلك التوقيع على إعلان المبادئ بشأن إقامة الحكم الذاتي الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة بدءاً بغزة وأريحا أولاً مع إبقاء مسألة القدس معلقة حيث اتفق على بحثها بمقتضيات الوضع الدائم، كما نص الإعلان على أن يشرف الحكم الذاتي على مجالات التعليم، والصحة، والشؤون الاجتماعية، والضرائب المباشرة والسياحة إضافة إلى مهام وصلاحيات أخرى تم الاتفاق عليها. كما تم إقرار إنشاء قوة شرطة فلسطينية. ونص الاتفاق أيضاً على ضرورة إجراء انتخابات عامة لاختيار أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني على أن تكون هذه الانتخابات حررة و مباشرة. وحددت مدة الفترة الانتقالية للحكم الذاتي بأعوام خمسة تجري خلالها مفاوضات الوضع الدائم التي ستبحث قضايا مثل وضع القدس ، واللاجئين والترتيبات الأمنية.

وجرى بعد ذلك توقيع اتفاقية القاهرة (غزة-أريحا) في ٤ أيار ١٩٩٤ من قبل رئيس الوزراء الإسرائيلي اسحق رابين ورئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ياسر عرفات. وحددت هذه الاتفاقية عدداً من القضايا المتعلقة بالحكم الذاتي بغزة وأريحا. وتشكلت بعد ذلك سلطة حكومية ذاتية إنتقالية فلسطينية مكونة من ٢٤ عضواً من داخل وخارج قطاع غزة والضفة الغربية، كما تم الاتفاق على تشكيل قوة شرطة فلسطينية.

ووقعت اتفاقية التسليم المبكر في ٢٩ آب ١٩٩٤ حيث تسلمت السلطة الوطنية الفلسطينية حقائب التربية والتعليم، والمالية ، والصحة ، والرفاه (الشؤون) الاجتماعي، والسياحة والضرائب في الضفة الغربية. كما تم الاتفاق في أيلول ١٩٩٤ على الشروع بالمبادرات المتعلقة بإجراء الانتخابات في القاهرة في ٣ تشرين أول ١٩٩٤

اتفاقية إعلان المبادئ

نصلت اتفاقية إعلان المبادئ الموقعة في واشنطن بتاريخ ٢٨ أيلول ١٩٩٣ على البنود التالية المتعلقة بالانتخابات:

المادة (٣)

١. كي يتسمى للشعب الفلسطيني في قطاع غزة والضفة الغربية حكم نفسه بناء على أسس ديمقراطية، ستجرى انتخابات سياسية عامة و مباشرة وحرة للمجلس تحت إشراف و مراقبة دولية متافق عليها، بينما تقوم الشرطة الفلسطينية بتأمين النظام العام.

٢. سيتم عقد إتفاق حول الصيغة المحددة للاقتراع وفقاً للمسودة الأصلية (البروتوكول) المرفق (ملحق ١) من أجل إجراء الانتخابات في مدة لا تتجاوز التسعة أشهر من دخول إعلان المبادئ حيز التنفيذ.

٣. سوف تشكل هذه الانتخابات مرحلة انتقالية حاسمة لتحقيق المطالب الفلسطينية العادلة المنشورة.

المادة (٤)

صلاحيات المجلس الفلسطيني ستشمل قطاع غزة والضفة ما عدا القضايا التي سيتم بحثها والتفاوض عليها في مفاوضات الوضع الدائم، تعتبر الضفة الغربية وقطاع غزة وحدة واحدة ويجب المحافظة على هذه الوحدة خلال الفترة الانتقالية.

المادة (١٠)

من أجل تفزيذ هادئ لاتفاقية إعلان المبادئ وما تبعها من اتفاقيات متعلقة بالفترة المؤقتة وحتى يتم دخول هذه المبادئ حيز التنفيذ، سيتم تشكيل لجنة ارتباط فلسطينية - إسرائيلية مشتركة للتعامل مع قضايا بحاجة للتنسيق وقضايا الاهتمام المشترك إضافة إلى قضايا بحاجة للتنسيق وقضايا الاهتمام المشترك إضافة إلى المختلف عليها.

المادة (١٣)

● بعد دخول إعلان المبادئ حيز التنفيذ وليس عشية الانتخابات للمجلس، على القوات العسكرية الإسرائيلية أن تعيد انتشارها في كل من قطاع غزة والضفة الغربية مع انسحاب للقوات الإسرائيلية حسبما تنص المادة (٤) (الانسحاب من غزة /أريحا).

● سوف تتم إعادة انتشار القوات العسكرية بناء على قاعدة تنص على عدم تواجد هذه القوات في المناطق المأهولة.

● وسوف تتم إعادة انتشار للقوات الإسرائيلية أيضاً من موقع معينة بشكل تدريجي وعلى أساس متكافئ على أن تحفظ الشرطة الفلسطينية الأمن الداخلي والنظام العام وفقاً لما تنص عليه المادة (٨).

وجاء في الملحق الأول من الإعلان حول صيغة الاقتراع وشروطه ما يلي:

١. يحق لفلسطيني القدس الذين يقطنون بما المشاركة في العملية الانتخابية وفقاً لما تم الاتفاق عليه بين الطرفين.

٢. إضافة إلى ذلك، تشمل اتفاقية الانتخابات قضايا كثيرة من بينها:

- النظام الانتخابي

- صيغة الاتفاق وطبيعة المراقبة الدولية وتركيبتها الفردية.
- النظم والقوانين المتعلقة بالحملة الانتخابية بما فيها ترتيبات متفق عليها لتنظيم الإعلام، وإمكانية إعطاء تراخيص لمحطة بث إذاعي وتلفزيوني.

٣. لن يتم الإجحاف بالوضعية المستقبلية للفلسطينيين اللاجئين (النازحين) الذين كانوا مسجلين يوم ٤ حزيران ١٩٦٧ بسبب عدم تمكّنهم من المشاركة في العملية الانتخابية لأسباب عملية.

الاتفاقية الإسرائيلية الفلسطينية المرحلية

نصت المادة الثانية من الاتفاقية الإسرائيلية- الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية وقطاع غزة الموقعة في واشنطن بتاريخ ٢٨ أيلول ١٩٩٥ على ما يلي فيما تتعلق بالانتخابات:

١. حتى يحكم الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة وفقاً لمبادئ ديمقراطية، ستجرى انتخابات سياسية عامة مباشرة وحرة للمجلس ورئيس السلطة التنفيذية للمجلس وفقاً للأحكام المنصوص عليها في بروتوكول الانتخابات المرفق كملحق ٢.
٢. هذه الانتخابات ستشكل خطوة تمهدية انتقالية مهمة باتجاه تحقيق الحقوق المنشورة للشعب الفلسطيني ومتطلباته العادلة وستوفر قاعدة ديمقراطية لإقامة المؤسسات الفلسطينية.
٣. بإمكان فلسطيني القدس والذين يعيشون هناك المشاركة في عملية الانتخابات وفقاً للأحكام المنصوص عليها في هذا الاتفاق وفي المادة السادسة للملحق الثاني في (ترتيبات الانتخابات بخصوص القدس)
٤. سوف يعلن رئيس السلطة الفلسطينية عن الانتخابات مباشرة بعد توقيع هذه الاتفاقية والتي ستنفذ في أقرب توقيت عملي بعد إعادة انتشار القوات الإسرائيلية وفقاً للملحق ١، مع متطلبات الجدول الزمني للانتخابات كما هو موضح في الملحق ٢، قانون وأنظمة الانتخابات، كما هو منصوص عليه في المادة الأولى من الملحق ٢.

لجنة الانتخابات المركزية

تشكلت لجنة الانتخابات المركزية بموجب المرسوم الرئاسي رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ الصادر بتاريخ ١٢/٢١/١٩٩٥ وذلك عملاً بأحكام المادة (٢٣) من قانون الانتخابات الفلسطيني رقم (١٣) الصادر بتاريخ ١٢/٧/١٩٩٥. واعتبر القانون اللجنة هيئة عليا تتولى إدارة الانتخابات والإشراف عليها وتكون مسؤولة عن التحضير لها وتنظيمها واتخاذ جميع الإجراءات الالزمة لضمان نزاهتها وحريتها. وتتألف اللجنة من:

١. السيد محمود عباس (أبو مازن) رئيسا
٢. الدكتور محمد اشتية أمينا للسر
٣. السيد علي السفاريني
٤. الأستاذة لميس العلمي
٥. الدكتور غابي برامكي
٦. الدكتور منذر صلاح
٧. المحامي توفيق أبو غزالة
٨. المحامي إبراهيم السقا
٩. الدكتور رياض الخضرى
١٠. الدكتور حسن أبو لبدة

وتدخل ضمن صلاحيات لجنة الانتخابات المركزية المهام والصلاحيات التالية:

١. اتخاذ جميع الإجراءات الالزمة للتحضير للانتخابات وتنظيم إجراءات ووسائل الإشراف عليها ومراقبتها.
٢. وضع الأنظمة التي نص هذا القانون على إصدارها تنفيذاً لأحكامه على أن تقترب بمصادقة السلطة الوطنية الفلسطينية.
٣. العمل على تطبيق أحكام هذا القانون بما يحقق الغايات المقصودة منه.
٤. الإشراف على إدارة وعمل اللجان الانتخابية ومكتب الانتخابات المركزية ومكاتب الدوائر الانتخابية ومراقبة مراعاتها لأحكام هذا القانون.
٥. إدارة عمليات الانتخاب من بدايتها حتى نهايتها والإشراف التام على إجراءاتها.
٦. إتاحة فرص وأجواء متكافئة لجميع المرشحين لشرح برامجهم والقيام بحملاتهم الانتخابية.
٧. تحديد أماكن مراكز الاقتراع في الدوائر الانتخابية ونشر ذلك في الصحف المحلية.
٨. تسجيل الهيئات الخزنية والرموز والشعارات الدالة على كل منها.
٩. تعين لجان الدوائر الانتخابية ولجان مراكز الاقتراع.
١٠. الموافقة على طلبات الترشيح لمركز الرئيس ولعضوية المجلس وإعداد قوائم المرشحين النهائية ونشرها في الصحف المحلية.
١١. النظر في الطعون والاستئنافات المقدمة ضد قرارات لجان مراكز الاقتراع، ووضع الأنظمة الخاصة بها.

وتحتاج اللجنة بشخصيه اعتبارية واستقلال مالي وإداري تامين ولم تكن خاضعة في عملها لأية سلطة حكومية أو إدارية أخرى. وقد حللت اللجنة تلقائياً بعد إتمام جميع عمليات الانتخابات وذلك عملاً بأحكام المادة (٢٤)

فقرة (٢) من قانون الانتخابات الفلسطيني وانتقلت جميع صلاحيتها وأموالها إلى لجنة الانتخابات الفلسطينية الدائمة التي عينها رئيس السلطة الفلسطينية المرسوم الرئاسي الصادر بتاريخ ١٩٩٦/٣/٥ والمشكلة من:

١. السيد محمود عباس (أبو مازن) رئيسا
٢. المحامي توفيق أبو غزالة
٣. الدكتور غابي برامكي
٤. المحامي إبراهيم السقا
٥. الدكتور منذر صلاح
٦. المحامي علي السفاريني
٧. الدكتور محمد اشتية
٨. الأستاذة لميس العلمي
٩. الدكتور رياض الخضرى

قانون الانتخابات الفلسطيني لسنة ١٩٩٥

هيأ قيام السلطة الوطنية الفلسطينية وبسط سيادتها على قطاع غزة والضفة الغربية الشروط المناسبة لإجراء انتخابات حرة و مباشرة وتحت إشراف دولي، وقد تمكّن الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه الديمقراطي في حكم نفسه بنفسه.

وبناء على ذلك وضع وزاراة العدل الفلسطينية بالتعاون مع لجنة الانتخاب والحكم المحلي مسودة مشروع قانون الانتخابات الفلسطيني في بداية عام ١٩٩٥، وجرى بحث مسودة مشروع القانون في عدد من الاجتماعات ضمت مختلف القوى والفعاليات الوطنية و مختلف الفصائل والقوى والإسلامية والوطنية الفلسطينية وحضرها الرئيس ياسر عرفات وأعضاء مجلس وزراء السلطة الوطنية تم فيها تبادل الآراء في مختلف القضايا المتعلقة بالقانون. وعقدت ورشات عمل متعددة في مختلف الأراضي الفلسطينية وجرت مناقشات ومداولات مكثفة حول مشروع القانون استمرت ٤٠ يوماً مع كافة قطاعات الشعب الفلسطيني السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية.

وكان الموضوع الرئيسي في هذه الاجتماعات هو كيفية تحقيق أكبر درجة من الديمقراطية وحرية الرأي ومشاركة كافة القوى الفلسطينية في تحرير المرحلة القادمة وتحقيق أكبر درجات الوحدة الوطنية. وتم التأكيد على إرساء دعائم الديموقراطية والتعددية السياسية والتصميم على المشاركة في صياغة المستقبل وبناء مؤسسات الدول الفلسطينية القادمة.

ونشرت لجنة الانتخابات المركزية مسودة القانون في الصحف وطبعت منه أكثر من عشرين ألف نسخة وزعت على كافة قطاعات الجماهير والقوى والفصائل والأحزاب السياسية الفلسطينية التي قامت بإرسال اقتراحاتها واعتراضاتها وتعديلاتها إلى لجنة الانتخابات. وقامت لجنة الصياغة التي شكلتها اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير وترأسها الأخ سليم الزعنون "أبو الأديب" رئيس المجلس الوطني الفلسطيني بالوكالة بدراسة جميع هذه الملاحظات والمقترحات، وتبنت اللجنة بعض الاقتراحات وأجرت التعديل القانوني على المسودة، ثم قامت بدورها بتقديم المشروع المعديل إلى السلطة الوطنية الفلسطينية لمناقشته وإقراره. وبعد مراجعة شاملة للقانون المعديل وقع الرئيس ياسر عرفات يوم الرابع عشر من رجب ١٤١٦ الموفق السابع من كانون الأول عام ١٩٩٥ قانون الانتخابات الفلسطيني بصيغته النهائية بعد مناقشته في المجلس الوزاري.

حدد قانون الانتخابات تفاصيل العملية الانتخابية وحدد أهلية الناخبين والمرشحين وتقسيم المناطق الفلسطينية إلى دوائر انتخابية وطرق التصويت وفرز الأصوات وغير ذلك.

وتأسس القانون على المبادئ الديمقراطية ومبدأ سيادة الشعب وفصل السلطات وضمان الحريات العامة واستقلال القضاء والمساواة بين المواطنين والحقوق الأساسية لكل مواطن. وقسم القانون "المنطقة المغارافية"، أي قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس، إلى ست عشرة دائرة انتخابية فيما يتعلق بانتخاب أعضاء المجلس التشريعي، وخصص القانون لكل دائرة انتخابية عدداً من المقاعد من جموع المقاعد المكونة للمجلس التشريعي الفلسطيني وبالبالغة (٨٣) مقعداً اعتماداً على توزيع السكان، وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم (٢) لسنة ١٩٩٥ الصادر بتاريخ ١٩٩٥/١٢/١٤.

وقد تم زيادة عدد أعضاء المجلس التشريعي ليصبح ثانية وثمانين عضواً، وذلك بموجب قانون الانتخابات الفلسطيني المعديل رقم ١٦ لسنة ١٩٩٥ الصادر بتاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٩. وجرى توزيع المقاعد التي أضيفت على خمس دوائر انتخابية بموجب المرسوم الرئاسي رقم (٦) لسنة ١٩٩٥ الصادر بتاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٩. واعتبر القانون قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس دائرة انتخابية واحدة فيما يتعلق بانتخاب رئيس السلطة التنفيذية. كما وخصص قانون الانتخابات للاقبليات الدينية من أبناء الشعب الفلسطيني سبعة مقاعد: ستة مقاعد للمسحيين ومقدار واحد للطائفة السامرية.

وقد جاء قانون الانتخابات الفلسطيني لسنة ١٩٩٥ لبيان حقوق المواطنين الفلسطينيين وواجباتهم دون أن يقيدها بأية قيود وللتأكيد على أن الانتخابات حق وواجب يفرضه شرف المواطن والانتماء للوطن والاحتكام لإدارة الشعب وخيارة الديمقراطي. وعبر القانون في مضمونه عن مسؤولية منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الوطنية

الفلسطينية تجاه الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني والحرص على اجراء الانتخابات العامة باعتبارها الوسيلة المثلثة تمثل الشعب الفلسطيني على أساس ديمقراطية تمكنه من ممارسة الحكم وإصدار القوانين التي تتعلق بعصيه وبناء مستقبله. وإذا أتى هذا القانون خاصاً بسكان قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشريف وفق ما تقتضيه الظروف وطبيعة المرحلة الانتقالية، فإن ذلك لم يكن يعني الإجحاف بحق فلسطيني الشتات وبخاصة حق اللاجئين والنازحين والمبعدين الذين سيكون بإمكانهم ممارسة حقوقهم في انتخابات قادمة عقب الانتهاء من المفاوضات المتعلقة بأوضاعهم وحقوقهم.

ونص القانون على إجراء انتخابات لرئيس السلطة التنفيذية الوطنية ولأعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني الذي انتخب له رئيس من بين أعضائه بهدف التأكيد على ديمقراطية الحكم وبدأ الفصل بين السلطات. وأدت نصوص هذا القانون مراعية لظروف الشعب الفلسطيني في المرحلة الانتقالية وحاجتها إلى اعتماد تركيبة سياسية متينة ترعى مصالحه الوطنية كي يقوم نظامه السياسي على التعددية دون المساس بحق الجميع في التقدم للترشيح بشكل مستقل أو بقوائم حزبية أو تحالفات انتخابية

وعاجل القانون ضرورة عدم الجمع بين الانتخاب والترشح في أكثر من دائرة واحدة وقد سحب هذا المبدأ على أعضاء المجلس الوطني الفلسطيني من حيث لم يسمح لعضو المجلس الوطني أن يرشح نفسه في إحدى الدوائر الستة عشر إلا إذا ألغى قيده من دوائر المجلس الوطني الفلسطيني في الشتات .

ونص القانون على إجراء انتخابات على أساس نظام الأكثريية الانتخابية والدوائر المتعددة المقاعد والقائمة المفتوحة وهو ما نأخذ به معظم دول العالم. وضمن القانون تطبق ديمقراطية ونزاهة العملية الانتخابية والمساواة في الدعاية الانتخابية وفي وسائل الأعلام الرسمية بين الجميع. واعتمد نظام التعددية السياسية والمذهبية، وأطلق الحريات الشخصية والحزبية في الترشح الانتخابي من أجل الخروج بمجلس تشريعي يمثل مختلف شرائح المجتمع الفلسطيني بجانب الانتخابات الرئاسية.

سجل الناخبين

تكلفت دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية بمحاسبة اتفاق موقع مع لجنة الانتخابات المركزية بمهام بناء سجل الناخبين الفلسطيني. وقامت فرق مختصة جرى إعدادها من قبل لجان مراكز الاقتراع بتسجيل المواطنين الذين تزيد أعمارهم على ١٧ عاماً وذلك عن طريق الزيارات المنزلية خلال الفترة الواقعة ما بين ١٢-٢٣/١١/١٩٩٥. وقد مددت لجنة الانتخابات المركزية فترة تسجيل الناخبين من ١٢/١١/١٩٩٥ إلى ٢٣/١٢/١٩٩٥ وقد تم نشر الجداول الأولية للناخبين بتاريخ ١٠/١٢/١٩٩٥، ونشرت دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية الجداول المعديلة بتاريخ ٢٩/١٢/١٩٩٥. وقررت لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية منح المواطنين الفرصة للالتحاق على هذا السجل.

وأعيد فتح باب تسجيل الناخبين بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٩٥ حتى تاريخ ٤/١/١٩٩٦. ونشرت دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية الجداول المعدلة بتاريخ ٥/١/١٩٩٦. ثم أجرت لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية بعض التغييرات على سجل الناخبين العام بين ٥/١/١٩٩٦ و ٦/١/١٩٩٦ التي اقتضتها التطورات السياسية الواقعة في تلك الفترة. ومن ذلك نقل مراكز الاقتراع من دائرة إلى أخرى أو إضافة بعض أسماء المترشحين على الجداول.

البرامج التدريبية

قامت لجنة الانتخابات المركزية بتنظيم دورات تدريبية وورشات عمل لتدريب العاملين بمكاتب الاقتراع وموظفي وموظفات اللجان الانتخابية والمشرفين على العمليات الانتخابية وذلك تحضيراً للإشراف على سير عملية التصويت يوم الانتخابات. بالإضافة إلى الدورات التدريبية لتدريب مراقبين محليين ويمثلون فئات وأحزاب سياسية مختلفة. كما تم تعميم وتوزيع نشرات تعليمية تهدف إلى تشغيل موظفي وموظفات اللجان الانتخابية حول الجوانب الفنية أو الإدارية التي يتوقع منهم معالجتها لتأمين إجراء انتخابات فعالة ونزيهة.

وتناولت الدورات التدريبية موضوعات متعددة تتعلق بكيفية تسجيل الناخبين وتحديد المسؤولين عن إجراء التسجيل ومن يحق له التسجيل وتوزيع أمكنة التسجيل. وأكدت على ضرورة الالتزام بالفترات الزمنية المحددة لإنقاص عملية التسجيل وأهمية إيصال تلك المعلومات إلى لجنة الانتخابات المركزية عبر مكتب دائرة الانتخابية بأسرع وقت ممكن، لتمكينها من إعداد سجل الناخبين النهائي لنشره. وقد أكدت الدورات التدريبية على أهمية الاستقلالية والحيادية في العمل في مجال الانتخابات وعلى خطورة المسؤولية الملقاة على عاتق الإدارة الانتخابية بشكل عام، ولجان مراكز الاقتراع بشكل خاص، خاصة لأنها الواجهة لتلك الإدارة التي سوف تعامل مع جمهور الناخبين بشكل مباشر. وشددت هذه الدورات على ضرورة الالتزام التام بالتعليمات الواردة في كتيب الإرشادات الذي وزع على كافة العاملين في العملية الانتخابية، وتطبيقاتها بمحاذيرها لضمان تحقيق الحيادية.

وهدفت الدورات التدريبية إلى تزويد المتدربين بالمعلومات الضرورية لتمكينهم من الإجابة على كافة تساؤلات المواطنين حول الانتخابات والعملية الانتخابية. وقد تم إجراء عملية تقييم للدورات التدريبية عقب الانتهاء منها فأظهرت نتائج إيجابية وأثبتت فعالية هذه الدورات وضرورتها.

الدول المانحة

تمت تغطية معظم تكاليف النشاطات الخاصة بالانتخابات الفلسطينية من السوق الأوروبية وجزء من اليابان والحكومة الألمانية مساعدة منها للسلطة الوطنية الفلسطينية من أجل المساهمة في التحضيرات الأولية التي تقوم بها لجنة الانتخابات المركزية لإجراء الانتخابات. كما تبرعت الحكومة الألمانية بست عشرة سيارة للجنة الانتخابية

المركبة الفلسطينية وزعت على جميع الدوائر الانتخابية في الضفة الغربية وقطاع غزة بمعدل سيارة لكل دائرة لتسهيل عمل مسئولي لجنة الانتخابات في التنقل والتحضير.

المراقبون

أ- المراقبون الدوليون

إن المراقبين الدوليين ظاهرة حديثة في الانتخابات الوطنية حول العالم. والمراقب هو شخص معتمد يرقى بالعملية الانتخابية ليرى إن كانت تسير بمقتضى قانون الانتخابات في البلد المعنى وبأها حرّة وعادلة. وتشمل مهمة المراقبين الدوليين هدفين:

١. أن يكون هناك وجود دولي واضح خلال العملية الانتخابية.
٢. مراقبة العملية الانتخابية من أجل ملاحظة مدى حريتها وعدالتها.

ودور المراقب أن يتبع العملية الانتخابية بموضوعية وتقديم تقرير للمنظمة أو الدولة التي أوفدته حول نزاهة الانتخابات لنشره. ويجب عليه أن لا يدخل بأي شكل من الأشكال في سير العملية الانتخابية نفسها في أي وقت من الأوقات.

ويأتي المراقب الدولي من خلفيات مختلفة ومتعددة، فقد يكون موظفاً حكومياً أو أستاذاً جامعياً أو مثلاً لإحدى المنظمات غير الحكومية. ومن أهم صفاتـه أن يكون ملتزماً بالعملية الديمقراطية ولديه الخبرة والمهارات لمراقبة الانتخابات بفعالية.

وقد حضر المراقبون الدوليون الانتخابات الفلسطينية بدعوة من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية عملاً باتفاقية إعلان المبادئ. وبناء على هذه الدعوة، أوفدت العديد من الدول العربية والأجنبية خبراء متخصصين في إدارة الانتخابات لمراقبة الانتخابات الفلسطينية. وقد هدفت الجموعة الدولية من ذلك إظهار اهتمامها وتشخيصها لبدء المسار الديمقراطي في فلسطين وتقديم الخبرات الفنية اللازمة لإنجاح هذه التجربة.

وعقب انتهاء الانتخابات عقد رؤساء وفود المراقبين مؤتمراً صحفياً بتاريخ ١٩٩٦/١/٢١ في رام الله أشادوا فيها بالانتخابات الفلسطينية. وأكد السيد كارل ليديوم رئيس فريق المراقبين أن الانتخابات تمت بشكل إيجابي، وتم تقييمها وفق معايير دولية مقبولة. وأن النتائج جاءت تعبراً عن ظروف الشعب الفلسطيني الصعبة حيث تجري للمرة الأولى وتحتاج الديمقراطية إلى تطوير في الجسم السياسي. وصادق المراقبون الدوليون بأجمعهم على البيان الصادر حول الانتخابات الفلسطينية. واستند رؤساء الوفود في بيانهم إلى التقارير الواردة من مراقبיהם فيما يتعلق باعطاء خلفيات حول الوضع السياسي المعقد والظروف الأمنية الموجدة في المناطق الفلسطينية.

وذكر ليديوم أنه تمت مراقبة جميع مراحل عمليات تسجيل الناخبين والاقتراع والإشراف على وسائل الأعلام أثناء الحملة الدعائية. وأشار إلى أن المراقبين زاروا يوم الاقتراع جميع المراكز الانتخابية وشاهدوا عن كثب الأمانة التي سادت حول الانتخابات وأشاد بجهود وإخلاص منظمي الانتخابات التي مكثتهم من تنفيذها في فترة زمنية محددة وثمن المستوى الانتخابي وقلة الخروقات. وهنأ باسم كافة الوفود الأجنبية الشعب الفلسطيني على هذا الإنجاز، وتنى للمرشحين المنتخبين التوفيق في القيام بمسؤولياتهم.

كما عقد وفد الترويكا الأوروبية المؤلف من رئيس الوفد سوزان انيلي وزيرة خارجية إيطاليا ونيستن دورب رئيس الوفد الأسباني، وديك سيرغ رئيس الوفد الإيرلندي ولوبيجي كولايا ماي رئيس الوفد الأوروبي للرقابة على الانتخابات، مؤتمراً صحيفياً أكدت فيه رئيسي الوفد والناطقة باسمه على أهمية الانتخابات الفلسطينية في عملية السلام في الشرق الأوسط مؤكدة إنما أعطت للسلطة الوطنية الشرعية الديمقراطية من أجل متابعة وإنجاز عملية السلام وحل الصراع العربي - الإسرائيلي بشكل نهائي في الشرق الأوسط. واعتبرت أن نجاح الانتخابات من شأنه إرباك أعداء السلام الذين يسعون إلى إفشاله من خلال العنف والإرهاب. وعبرت عن سعادة مجلس الترويكا للعب دور في عملية الرقابة الدولية على الانتخابات. وشكرت السلطة الفلسطينية على الثقة التي منحتها للمجلس في الرقابة على الانتخابات. وذكرت أن الترويكا تثمن عاليًا جهود جميع الذين ساهموا في عملية الرقابة بشكل متsons، وحثت باسم الترويكا الأوروبية الشعب الفلسطيني على توظيف هذه الانتخابات في بناء المؤسسات الديمقراطية وتقوية دور القانون واحترام حقوق الإنسان ووعدت بتقديم الدعم للشعب الفلسطيني. كما أكدت احترام مجلس الترويكا لالتزاماته السياسية والاقتصادية تجاه عملية السلام في الشرق الأوسط لإرساء أسس السلام في المنطقة .

وعبرت رئيسة الوفد عن ارتياح مجلس الترويكا للنهاية الموفقة لأول انتخابات تشريعية ورئيسية وهنأت الرئيس ياسر عرفات والشعب الفلسطيني وجميع المرشحين المنتخبين على النضج السياسي الذي أبدوه للوصول إلى الديمقراطية والانتخابات. كما ثمنت الإقبال الجماهيري الواسع على عملية الاقتراع.

وشدد الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر في مؤتمر صحافي عقدة في القدس على أهمية الانتخابات الفلسطينية ووصفها بأنها خطوة نحو الديمقراطية مشيراً إلى أن هذه العملية سارت بشكل ممتاز. وعبر كارتر عن اندهاشه ووفده من نسبة مشاركة الناخبين العالية في كافة المناطق ما عدا القدس الشرقية ومدينة الخليل التي كانت نسبة المشاركة فيما متداولة لأسباب تتعلق بأوضاع المدينتين السياسية. وأكد أن هذا دليل واضح على الأهمية التي أولاهما الشعب الفلسطيني للتغيير عن إرادته من خلال العملية الانتخابية. واعتبر الرئيس كارتر أنه سيقع على عاتق أعضاء المجلس الفلسطيني الجدد مهام عديدة أبرزها قيادة عملية تنمية ديمقراطية المؤسسات وتطوير دور القانون

وهو أمر مهم في عملية الحفاظ على حقوق الإنسان والديمقراطية. واختتم كارتر مؤخرة الصحفي بقوله: "أمل أن تواصل الجهود الدولية في دعم وتطوير الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني" .

بـ- المراقبون المحليون

شارك في مراقبة الاقتراع مراقبون محليون أصدرت لهم لجنة الانتخابات المركزية بطاقات اعتماد وذلك عملاً بأحكام المادة (١٠٣) من قانون الانتخابات والتي نصت على أن كافة مراحل العملية الانتخابية ستجرى بشكل علمي وبوجود مراقبين محليين يتم اعتمادهم من قبل لجنة الانتخابات المركزية عند طلبهم ذلك. كما قامت لجنة الانتخابات المركزية بتحديد الدائرة الانتخابية المخول للمرأب المحلي الدخول إليها وذلك لتنظيم هذه العملية.

وأقامت لجنة الرقابة المحلية الفلسطينية بتجنيد ما يزيد على ٢٠٠٠ متطوع ومتطوعة للمشاركة في عملية الرقابة وعملت على تدريفهم لقيام بهم وكتابة التقرير ثم جرى توزيعهم على مراكز الاقتراع في الضفة الغربية بما فيها القدس العربية للإشراف على سير عملية الانتخابات.

وسائل الأعلام

شاركت وسائل الإعلام الرسمية بدور فعال في توضيح الأمور المتعلقة بالانتخابات للمواطنين بطريقة مبسطة لدفعهم إلى المشاركة الفعالة في ممارسة حقهم الانتخابي والمبادرة في التسجيل في مكاتب التسجيل. كما قامت لجنة الانتخابات المركزية بتصميم وتنفيذ دورات تعليمية ونشرات وإعلانات صحفية بمدف تربية جهور المواطنين ووعيه في أهمية المشاركة في الانتخاب .

واللتزمت هيئة الإذاعة والتلفزيون بإيجاز تغطية إخبارية للأحداث المهمة المتعلقة بالانتخابات والتي اعتبرت في حد ذاتها حدثاً قومياً استثنائياً. وقد قامت الهيئة بتغطية أخبار الانتخابات على شاشات التلفزيون وغير المذيع بصورة محايدة وموضوعية دون التمييز بين الأحزاب السياسية أو بين الأفراد المرشحين وحظي جميع المرشحين بنفس القدر بالنسبة للتغطية الإعلامية. أما بالنسبة لانتخابات منصب رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، فقد قامت الهيئة بتحديد المدة الزمنية اللازمة للتغطية هذه الحملة الانتخابية. وإعطاء كل مرشح من المرشحين المتتنافسين لشغر منصب رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية نفس المدة المقررة لكل منها.

ومع عدم الإخلال بالنصوص القانونية السارية المفعول لقانونية الانتخابات، أعطى الحق لكل مرشح سياسي مؤهل من الناحية القانونية أو حزب سياسي باختيار الطريقة التي يرغب أن يقدم من خلالها دعايته الانتخابية (مثل خطاب أو مقابلة أو حوار ... الخ)

وعملأ بأحكام المادة (٥٧) من قانون الانتخابات الفلسطيني لعام ١٩٩٥ اعد مكتب الانتخابات المركزي بالاشراك مع وسائل الاعلام الفلسطينية الرسمية برنامجا هاما حدد في الأوقات والمواعيد المخصصة للأعلام الحرة والمحابي لجميع الم هيئات والمرشحين المشاركون في الانتخابات مع إتاحة الفرص المتكافئة والمناسبة للهيئات الحزبية والمرشحين في مختلف الدوائر الانتخابية، ومن اجل تحقيق هذه المتطلبات الواردة في القانون تم توفير التقنيات الالازمة للدعاية الانتخابية والتي اقتصرت على "صوت فلسطين" حيث إن البث في التلفزيون فلسطين لم يكن يصل إلى كل المناطق الفلسطينية.

ومنح المرشحين حرية وضع أفكارهم الخاصة في الدعايات المخصصة لهم شريطة إن تكون في إطار أحكام قانون الانتخابات وتحديدا المادة ٥٨ من القانون الفقرة الرابعة والتي تمنع منها بانا إن تتضمن الخطب أو النشرات أو الإعلانات أو الصور الانتخابية أي تحريض أو طعن بالمرشحين الآخرين أو آية إثارة للنعرات القبلية أو العائلية أو الطائفية بين فئات المواطنين.

وتمت مراجعة جميع النصوص الخاصة بجميع المرشحين من قبل بمثلي اللجنة المركزية للانتخابات قبل تسجيلاها واعدادها للبث في "صوت فلسطين" للتأكد من انه لا تتعارض مع أحكام القانون. وأشارت على كل مرشح أو حزب إن يقوم قبل التصرف في الحق المنوح له من الإذاعة بجنا، بالتوقيع على بيان بعهد موجبة الامتثال لقوانين الانتخابات الوطنية ومراعاة القيود الواردة في قانون هيئة الإذاعة والتلفزيون بخصوص نوع البرامج غير المقبولة لدى الهيئة. وقد تضمن هذا على سبيل المثال لا الحصر البيانات التي تخوض على العنف أو الإطاحة بالحكومة الفلسطينية بالقوة أو بيانات قذف وطعن في الآخرين أو تعمد إثارة التفرقة والتمييز بسبب الدين أو الجنس أو ضد الأقليات، أو ضد النساء. وتضمنت البيانات الموقعة من المرشحين نصا صريحا اقر فيه المرشح بتحمل مسؤولية الامتثال لقوانين والنظم السائدة وحدد فيه على أنه في حالة ارتكابه خلافة مثل هذه القوانين والأنظمة فإن حقه أو حقها في الحصول على تغطية إعلامية في برامج الإذاعة لأغراض الدعاية الانتخابية سيسقط تلقائيا. وما عدا امتثال لهذه القوانين والأنظمة قان حقه في الدعاية الانتخابية لم يكن خاضعا للرقابة باي حال من الأحوال.

وراعت هيئة الإذاعة والتلفزيون وروح الحيادية والموضوعية في جميع مراحل الانتخابات وامتنعت عن دعم أي مرشح لعضوية المجلس التشريعي أو منصب الرئيس ماديا أو معنويا في أي صورة كانت.

الحملات الانتخابية الدعائية

حددت أحكام المادة (٥٥) من قانون الانتخابات الفلسطيني المعدل رقم (١٦) لسنة ١٩٩٥، أن يبدأ الحملات الانتخابية الدعائية قبل أثنتين وعشرين يوما من اليوم المحدد للاقتراع، على أن تتوقف في اليوم السابق ل يوم الاقتراع.

وأعقب ذلك تعديل هذا القانون بتاريخ ١٢/٢٩/١٩٩٥ حيث تقرر إعادة فتح باب الترشح مجدداً في جميع الدوائر الانتخابية، وتحديد موعد جديد للبدء بحملة الدعاية الانتخابية. وحيث إن المرشحين كانوا قد نسقوا برامجهم لحملة الدعاية الانتخابية رغم بعض الارتكاكات ونظراً للصعوبة في إعادة تغيير البرامج المعدة سابقاً، قررت لجنة الانتخابات المركزية انطلاقاً من حرصها على إتاحة أقصى فرصة ممكنة للدعاية الانتخابية الموافقة على حملات الدعاية الانتخابية التي بدأت وفق الموعد السابق المحدد في القانون قبل تعديله.

واستناداً لأحكام المادة (١-٥٦) من قانون الانتخابات، حددت لجان الدوائر الانتخابية الأماكن والموقع العامة التي يجوز وضع الملصقات واللافطات الانتخابية عليها، وكذلك قامت لجنة الانتخابات المركزية بإصدار التعليمات لتحديد الأماكن التي يجوز فيها إقامة مهرجانات الانتخابية. واستناداً لأحكام المادة (١-٥٧) من قانون الانتخابات، وضعت لجنة الانتخابات المركزية بالاشتراك مع وسائل الإعلام الفلسطينية الرسمية وخاصة الإذاعة الفلسطينية برنامجاً زمنياً لغایات تحصيص فرص متكافئة لكافة المرشحين للاستخدام المجاني للإعلام الرسمي لطرح برامجهم الانتخابية.

نتائج مرشحي رئاسة
السلطة الوطنية الفلسطينية

نتائج انتخابات الرئاسة - ١٩٩٦

بيان عرفات		متحدة خليل		ياسر عرفات		الم دائرة الانتخابية		نسبة التصويت		نسبة الصورب		عدد الأصوات		نسبة التصويت		
كود	الدائرة الانتخابية	نسبة الأصوات	عدد الأصوات	التصويت	الأصوات	التصويت	التصويت	التصويت	التصويت	التصويت	التصويت	التصويت	التصويت	التصويت	التصويت	التصويت
١	القدس	٨٨,٨٢%	٣,٨٠	٨٨,٨٢%	٣,٨٠	١١,١٨%	١١,١٨%	١١,١٨%	١١,١٨%	١١,١٨%	١١,١٨%	٦,٣٣%	٦,٣٣%	٦,٣٣%	٦,٣٣%	
٢	إيجا	٨٨٣٧%	٦٧٦	٨٨٣٧%	٦٧٦	١٢,٩٠%	١٢,٩٠%	١٢,٩٠%	١٢,٩٠%	١٢,٩٠%	١٢,٩٠%	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	
٣	بيت لحم	٨٩,٣٣%	٤٣	٨٩,٣٣%	٤٣	١٠,٦٧%	١٠,٦٧%	١٠,٦٧%	١٠,٦٧%	١٠,٦٧%	١٠,٦٧%	٨٥	٨٥	٨٥	٨٥	
٤	جبلين	٨٢,٦٩%	٦٩٥	٨٢,٦٩%	٦٩٥	١٠,١٧%	١٠,١٧%	١٠,١٧%	١٠,١٧%	١٠,١٧%	١٠,١٧%	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	
٥	الخليل	٨٥,٠٠%	٨٣٢	٨٥,٠٠%	٨٣٢	١٠,٩٢%	١٠,٩٢%	١٠,٩٢%	١٠,٩٢%	١٠,٩٢%	١٠,٩٢%	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	
٦	رام الله	٨٨,٢٢%	٦٥٣	٨٨,٢٢%	٦٥٣	١١,٧٨%	١١,٧٨%	١١,٧٨%	١١,٧٨%	١١,٧٨%	١١,٧٨%	٦٦	٦٦	٦٦	٦٦	
٧	سلفيت	٨١,٤٠%	١٧٨	٨١,٤٠%	١٧٨	١١,٣٣%	١١,٣٣%	١١,٣٣%	١١,٣٣%	١١,٣٣%	١١,٣٣%	٣	٣	٣	٣	
٨	طوباس	٨٤,٧١%	١٣٣	٨٤,٧١%	١٣٣	١٠,٦٢%	١٠,٦٢%	١٠,٦٢%	١٠,٦٢%	١٠,٦٢%	١٠,٦٢%	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	
٩	طولكرم	٧٧,٨٤%	٩٩٩	٧٧,٨٤%	٩٩٩	١١,١١%	١١,١١%	١١,١١%	١١,١١%	١١,١١%	١١,١١%	٩٩	٩٩	٩٩	٩٩	
١٠	غزة	١٤,٩٣%	٢٣٩	١٤,٩٣%	٢٣٩	١٢,٣٦%	١٢,٣٦%	١٢,٣٦%	١٢,٣٦%	١٢,٣٦%	١٢,٣٦%	٥	٥	٥	٥	
١١	نابلس	٦٩,١٣%	٦٩٠	٦٩,١٣%	٦٩٠	١٢,٣٥%	١٢,٣٥%	١٢,٣٥%	١٢,٣٥%	١٢,٣٥%	١٢,٣٥%	١٧٦	١٧٦	١٧٦	١٧٦	
١٢	مجموع الصفة الغربية	٣,٨٨%	٣٢٨	٣,٨٨%	٣٢٨	١١,٢٠%	١١,٢٠%	١١,٢٠%	١١,٢٠%	١١,٢٠%	١١,٢٠%	٤	٤	٤	٤	
١٣	شمال غرب	٨٩,٢٠%	٤٧١	٨٩,٢٠%	٤٧١	١٠,٩٨%	١٠,٩٨%	١٠,٩٨%	١٠,٩٨%	١٠,٩٨%	١٠,٩٨%	٨٢	٨٢	٨٢	٨٢	
١٤	وسط غرب	٩٣,٢١%	٩٣٨	٩٣,٢١%	٩٣٨	٦,٧٩%	٦,٧٩%	٦,٧٩%	٦,٧٩%	٦,٧٩%	٦,٧٩%	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	
١٥	مدينة غزة	٨٩,٨٧%	٩٠٥	٨٩,٨٧%	٩٠٥	١٠,١٣%	١٠,١٣%	١٠,١٣%	١٠,١٣%	١٠,١٣%	١٠,١٣%	٨٣	٨٣	٨٣	٨٣	
١٦	خان يونس	٩٧,٩٤%	٥٦	٩٧,٩٤%	٥٦	٢,١٩%	٢,١٩%	٢,١٩%	٢,١٩%	٢,١٩%	٢,١٩%	١٠٦	١٠٦	١٠٦	١٠٦	
١٧	رفح	٩٢,٦٩%	٣٢٣	٩٢,٦٩%	٣٢٣	٧,٣١%	٧,٣١%	٧,٣١%	٧,٣١%	٧,٣١%	٧,٣١%	٥٥	٥٥	٥٥	٥٥	
١٨	مجموع قطاع غزة	٩٢,٢٠%	٢٥٢	٩٢,٢٠%	٢٥٢	٧,٨٨%	٧,٨٨%	٧,٨٨%	٧,٨٨%	٧,٨٨%	٧,٨٨%	٤٩	٤٩	٤٩	٤٩	
١٩	المجموع الكلي	٩٦,٧٣%	٦٤٩	٩٦,٧٣%	٦٤٩	٦,٨٩%	٦,٨٩%	٦,٨٩%	٦,٨٩%	٦,٨٩%	٦,٨٩%	٦١٦	٦١٦	٦١٦	٦١٦	

(١) نسبة التصويت = نسبة عدد المترشعين إلى عدد الناخبين

(٢) عدد الناخبين = عدد الصالحة + الباطلة + البيضاء


(٣) عدد المترشعين = عدد الأوراق الصالحة فقط

(٤) نسبة الانتخاب = نسبة عدد المسجلين إلى عدد الناخبين

(٥) نسبة الإقتراع = نسبة عدد المترشعين إلى عدد المسجلين

الدوائر الانتخابية

الدائرة	الرقم
الضفة الغربية	
القدس	.١
أريحا	.٢
بيت لحم	.٣
جنين	.٤
الخليل	.٥
رام الله	.٦
سلفيت	.٧
طوباس	.٨
طولكرم	.٩
قلقيلية	.١٠
نابلس	.١١
مجموع الضفة الغربية	
قطاع غزة	
شمال غزة	.٢١
دير البلح	.٢٢
غزة	.٢٣
خان يونس	.٢٤
رفح	.٢٥



نتائج مرشحي المجلس التشريعي

جدول رقم (١)

عدد المرشحين للمجلس التشريعي

موزعاً على الدوائر الانتخابية

الرقم	رقم الدائرة	اسم الدائرة	عدد مراكز الاقتراع	عدد الماقياد	عدد المرشحين
الضفة الغربية					
.١	.١	القدس	١٦٨	٧	٥٢
.٢	.٢	اريمحا	٢٢	١	٦
.٣	.٣	بيت لحم	٨٩	٤	٣٠
.٤	.٤	جنين	١٤٥	٦	٣٦
.٥	.٥	الخليل	٢٣٠	١٠	٧٢
.٦	.٦	رام الله	١٦٢	٧	٤٦
.٧	.٧	سلفيت	٣٤	١	١١
.٨	.٨	طوباس	٢٥	١	١٢
.٩	.٩	طولكرم	٩٩	٤	٣٨
.١٠	.١٠	قلقيلية	٥٤	٢	١٢
.١١	.١١	نابلس	١٧٦	٨	٥٥
مجموع الضفة الغربية					
قطاع غزة					
.١٢	.١٢	شمال غزة (جباليا)	٨٢	٧	٦٧
.١٣	.١٣	وسط غزة (دير البلح)	٧٢	٥	٥٠
.١٤	.١٤	مدينة غزة	١٨٣	١١	٩٢
.١٥	.١٥	خان يونس	١٠٦	٨	٦٦
.١٦	.١٦	رفح	٥٥	٥	٢٧
مجموع قطاع غزة					
مجموع الضفة الغربية وقطاع غزة					
٦٧٢	٨٨	١٧٠٢	٤٩٨	٣٧	٣٠٢

جدول رقم (٢)

سجل الناخبين للمجلس التشريعي

موزعا على الدوائر الانتخابية

الرقم	رقم الدائرة	اسم الدائرة	عدد المسجلين	عدد المفترعين	النسبة المئوية
الضفة الغربية					
.١	.١	القدس	٨٠,٥١	٣٤,٠٠١	%٤٢,٤٧
.٢	.٢	أريحا	١٢٩٠٦	١٠,٦٨٥	%٨٢,٧٩
.٣	.٣	بيت لحم	٥٥,١٣٤	٤١,٤٦٥	%٧٥,٢١
.٤	.٤	جنين	٨٢,٣١٤	٦٠,٩١٩	%٧٤,٠١
.٥	.٥	الخليل	١٣٣,٠٨٤	٨٨,٣٦٦	%٦٦,٤٠
.٦	.٦	رام الله	٧٩,١٠٨	٥٦,٤٢٩	%٧١,٣٣
.٧	.٧	سلفيت	١٨,٩٩٦	١٥,٢٤٧	%٨٠,٢٦
.٨	.٨	طوباس	١٥,٩١٤	١٣,١٦٦	%٨٢,٧٣
.٩	.٩	طولكرم	٥٦,٣١٩	٤٤,٨٠٢	%٧٩,٥٥
.١٠	.١٠	قلقيلية	٢٧,٢٧٨	١٩,٧٢٤	%٧٢,٣١
.١١	.١١	نابلس	١١١,٦٥١	٨٧,٠٠٥	%٧٧,٩٣
مجموع الضفة الغربية					
قطاع غزة					
.١٢	.١٢	شمال غزة (جباريا)	٦١,١٢٣	٥٣,٥٦٧	%٨٧,٦٤
.١٣	.١٣	وسط غزة (دير البلح)	٥٦,٠١٥	٤٥,١٥٦	%٨٠,٦٢
.١٤	.١٤	مدينة غزة	١٢٢,٧٢٤	١٠٨,٧٥٩	%٨٨,٦٢
.١٥	.١٥	خان يونس	٧١,٦٢٩	٦٣,٦٤٩	%٨٨,٨٦
.١٦	.١٦	رفح	٤٤,٠٣٤	٣٨,٨٢٤	%٨٨,١٧
مجموع قطاع غزة					
مجموع الضفة الغربية وقطاع غزة					
			١٠٢٨٢٨٠	٧٨٠,٠٧٩	%٧٥,٨٦
			٣٥٥,٥٢٥	٣٠٩,٩٥٥	%٨٧,١٨

(١)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة القدس**

عدد المقاعد: ٧

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين: ٢

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	احمد علي محمد قريع	حركة فتح	١٨,٨٣٩
٢	حنان داود خليل عشراوي (المقدد المسيحي)	مستقلة	١٧,٩٤٤
٣	احمد حسني خليل البطش	مستقل	٩,٨٤٦
٤	زياد علي خليل ابو زياد	مستقل	٨,٤٣٤
٥	حاتم محمد عبد القادر عيد	حركة فتح	٨,٣٠٧
٦	احمد هاشم احمد زغير	حركة فتح	٧,٦١٣
٧	اميل موسى بصل جرجوعي(المقدد المسيحي)	حركة فتح	٥,٣٣٤
٨	زهير احمد بدوي عبد الله كمال	حزب فدا	٧,٣٦٣
٩	عطاطياب سليمان حلوي	مستقل	٧,٠٠٣
١٠	محمد انيس احمد القاق	مستقل	٦,٠٠٠
١١	رنا غالب سعيد النشاشيبي	حزب الشعب الفلسطيني	٤,٤٨١
١٢	عدنان عثمان احمد عرفة	مستقل	٤,٢٥٥
١٣	جونثان جورج موسى كتاب	مستقل	٤,٠٥٤
١٤	منصور يقين ذياب داود	مستقل	٣,٦٢١
١٥	محمود عبد عليان شقير	حزب الشعب الفلسطيني	٣,٦١٧
١٦	حاتم عباس محمد أبو خليل صلاح الدين	مستقل	٣,٤٢٦
١٧	حنا سمعان حنا سنية	مستقل	٣,٢٠٧
١٨	نعميم عباس عودة الأشهب	حزب الشعب الفلسطيني	٢,٩٨١
١٩	جميل حسني إبراهيم السلحورت	مستقل	٢,٤٦٤
٢٠	صلاح علي أمين زهران	حزب الشعب الفلسطيني	٢,٣٢٦
٢١	محمد خليل داود ابو هلال	مستقل	٢,٢٧٤
٢٢	سمير جمعة عيسى قرش	مستقل	٢,٠٥١
٢٣	علي موسى غزلان العباسي	كتلة المستقبل	٢,٠١٤

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢٤	عمر داود احمد الخطيب	كتلة المستقبل	١,٩٨٥
٢٥	فضل احمد عبد الرؤوف محمد علي طهوب	مستقل	١,٨٦٣
٢٦	ال حاج عبد داود عبد أبو ذياب	مستقل	١,٧٨٥
٢٧	راجح رجب حامد أبو عصب	مستقل	١,٥٤٨
٢٨	عزام عزمي رجب المسلمين	مستقل	١,٤٧٩
٢٩	نور الدين علي جوهر حلبة	مستقل	١,٤٢١
٣٠	محمد موسى محمد عويسات	مستقل	١,٤٠٢
٣١	محمد فتحي حسن علي كحة	مستقل	١,٣٨٦
٣٢	محمود راضي علي السلامة	كتلة المستقبل	١,٣٧١
٣٣	احمد عمر محمد جمل	مستقل	١,٣٣٢
٣٤	صلاح الدين علي يوسف زحبيكة	مستقل	١,٣٢٩
٣٥	فهمي مصباح محمد شبانة	مستقل	١,٢٤٦
٣٦	موفق احمد عبد الرحمن أبو صبح	الجمع الوطني الفلسطيني	١,٢٤٠
٣٧	إبراهيم محمد محمود شعبان	مستقل	١,٢٣٣
٣٨	إبراهيم سليمان عبد الله دعيس	كتلة المستقبل	١,٢١٤
٣٩	كمال صالح جابر الحناوي	مستقل	١,١٠٧
٤٠	يوسف فالح محمد لافي أبو سرحان	مستقل	١,٠٧٩
٤١	محمود احمد إبراهيم فرعون	مستقل	٩٢٣
٤٢	عدنان جليل عثمان علاء الدين النتشة	مستقل	٩٠٢
٤٣	داود محمد حسين العبيدي	الجمع الوطني الفلسطيني	٧٢٠
٤٤	مازن عباس عبد الرازق الفحام	مستقل	٧٠٤
٤٥	ماجد محمد مصطفى علوش	الجمع الوطني الفلسطيني	٦٧٥
٤٦	محمود عبد العزيز عبد الحافظ شويكي	مستقل	٦٧١
٤٧	عبد الجيد احمد محمود رمضان	مستقل	٦٥٦
٤٨	نبيل يونس عطا أبو سرية	مستقل	٦١٥
٤٩	عادل يوسف عبد سلامة أبو ليدة	مستقل	٥٩٥
٥٠	فارس احمد محمد عبد الرازق	مستقل	٥٠٣
٥١	عيسي علي عيد أبو رموز	مستقل	٤٤٣
٥٢	عودة حسني علي العبد الله مطير	مستقل	٣٥٨

(٢)

نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة أريحا

عدد المقاعد ١

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين ٠

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١.	صائب محمد صالح عريقات	حركة فتح	٦,٢٩١
٢.	ابراهيم موسى بالو جلاطة	مستقل	١,٨١٩
٣.	محمد محمد حماد عطيفات	مستقل	١,٣٥٩
٤.	داود علي حماد عطيفات	حزب الشعب الفلسطيني	٢٤٩
٥.	يوسف علي يوسف مرار	مستقل	٢٤٩
٦.	نظيف رياض نظيف عبده	مستقل	٢٥٤

(٣)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة بيت لحم**

عدد المقاعد ٤

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين ٢

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
.١	أسعد سليمان حسن عبد القادر (صلاح التعمري)	مستقل	١٧,٧٧٤
.٢	داود حسن محمد الزير	مستقل	٩,٥٣١
.٣	بشرارة صليبا سليمان داود (المقعد المسيحي)	مستقل	٦,١٦١
.٤	متري طناس جريس أبو عيطة (المقعد المسيحي)	مستقل	٥,٦١٧
.٥	عيسي محمد عباس العزة	حركة فتح	٩,١٥٦
.٦	خضر حسن حسين اللحام	مستقل	٩,٠١٥
.٧	خليل عبد خليل شوكة	مستقل	٥,٨٥٧
.٨	محمد علي محمود ثوابة	مستقل	٥,٠٣٣
.٩	فؤاد باسل حنا رزق	حزب الشعب الفلسطيني	٤,٨٦٧
.١٠	زغي الياس انطوان زغي	مستقل	٤,١٠٧
.١١	نبيل الياس صليبا كوكالي	حزب فدا	٣,٦٤٢
.١٢	انطون جورج انطون سليمان	مستقل	٣,٣٣٥
.١٣	سمير جمیل حنا قمصية	مستقل	٣,١٦٨
.١٤	إبراهيم محمد عبد الله طقاطة	مستقل	٢,٩٤٢
.١٥	حازم نصري عودة قمصية	حركة فتح	٢,٩١٧
.١٦	هشام حسني عبد المحسن فرارحة	مستقل	٢,٦٢٠
.١٧	جورج يوسف سليم حربون	حركة فتح	٢,٢٨٢
.١٨	محمد داود عبد ردايدة	مستقل	٢,٠٨٢
.١٩	احمد عبد الحميد عودة العيسية	مستقل	١,٧٥٧
.٢٠	خضر جورج جاد الله زيدان	مستقل	١,٧٢٢
.٢١	جريس الياس متري فريج	مستقل	١,٢٩٣
.٢٢	فرمان عيسى الياس البندك	مستقل	١,١٤٤

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢٣	خليل مسلم يوسف أبو سعدى	مستقل	١,١٠٢
٢٤	محمود احمد محمد سعادة	مستقل	٧٩٦
٢٥	فؤاد نصري ميخائيل قنواتي	مستقل	٧٦٨
٢٦	فريد موسى يوسف عزيزة	مستقل	٧٤٩
٢٧	إبراهيم محمد رزق رزق	مستقل	٢٣٢
٢٨	داود عيسى داود غياطة	مستقل	٢٠١
٢٩	طاهر حسن عبد الفتاح درويش	مستقل	١٣٢
٣٠	وليد محمود عبد الفتاح عارضة	مستقل	٩٨

(٤)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة جنين**

عدد المقاعد ٦

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين ٠

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	برهان نكاد الحاج إبراهيم جرار	حركة فتح	١٨,٦٠٨
٢	جمال شاتي يونس الهندى	حركة فتح	١٧,٤٧٤
٣	حكمت هاشم لطفي زيد	مستقل	١٤,٢٢٠
٤	عزام نجيب مصطفى الاحمد	حركة فتح	١٤,١٦٦
٥	احمد سليمان احمد ارشيد	حركة فتح	١٣,٣٨٤
٦	فخرى فهد موسى احمد	مستقل	١١,٥٢٩
٧	محمود فريد أسعد ابو الرب	حركة فتح	١١,٤٦٥
٨	صالح رافت سعيد صالح	حزب فدا	٩,٤٣٩
٩	رشيد خالد راشد منصور	مستقل	٨,٧٨٢
١٠	عصام عبد اللطيف إبراهيم الصالح	مستقل	٨,٨١٨
١١	عبد الرزاق مرعي حسن أبو الهيجاء	مستقل	٨,٥١٠
١٢	سامي محمد سليم زيد الكيلاني	حزب فدا	٧,٢٤٤
١٣	عزمي راتب فارس أبو حسن	مستقل	٧,٠٨٠
١٤	وليد محمود عبد الفتاح عارضة	مستقل	٦,٦٨١

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة الخليل**

عدد المقاعد ١٠

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين .

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الاصوات
١	شريف علي حسين مشعل (عباس زكي)	حركة فتح	٣٩,٣٤٨
٢	موسى ياسين عيسى ابو صبحة	حركة فتح	٢٥,٣١٦
٣	جمال عبد اللطيف صالح الشويكي	حركة فتح	٢٤,٣٤٦
٤	نبيل محمود يوسف عمرو	حركة فتح	٢٣,٢٦٩
٥	محمد عبد الفتاح محمد الحوراني	حركة فتح	٢٣,٠٣٤
٦	رفيق شاكر درويش التتنة	حركة فتح	١٧,٢٤٢
٧	زهران خليل صالح ابو قبيطة	مستقل	١٥,٨٤١
٨	علي محمد حسين ابو الريش	مستقل	١٢,٠٨٧
٩	سليمان محمود موسى ابو سنينة	حركة فتح	١٢,٠٣٤
١٠	علي ابراهيم غزال القواسمي	حركة فتح	١٠,٣٣٤
١١	ابراهيم راشد محمد مرقة	حركة فتح	١٠,٢٠٦
١٢	محمد عياش عبد الجواد ملحم	مستقل	١٠,٠٧٢
١٣	سمير احمد عثمان ابو زنيد	مستقل	٩,٢٩٠
١٤	عبد الحفيظ عبد السلام محمد مكي الاشهب	مستقل	٨,٦٦٩

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الاصوات
١٥	ابو الفهد محمد حسن طنية	مستقل	٨,٦٠٧
١٦	انور اكرم عيسى دودين	حزب الشعب الفلسطيني	٧,٨٤٨
١٧	محمود حسن ناجي بحص	حزب فدا	٧,٢٥٤
١٨	علي ياسين منسية المخارزة	مستقل	٧,٠٩١
١٩	فهمي صبرى عبد الرحمن الشلالدة	مستقل	٦,٨٧٧
٢٠	محمود محمد محمود عمرو	مستقل	٦,٨٤٨
٢١	احمد موسى خليل حرب	مستقل	٦,٥٨٢
٢٢	صقر عبد الفتاح الحروب	مستقل	٦,٤٨٨
٢٣	يونس محمد عبد تيم	حزب الشعب الفلسطيني	٥,٩٦٧
٢٤	محمد مسلم مسلم اطميزي	مستقل	٥,٨٢٣
٢٥	محمد محمد جبر الرجوب	مستقل	٥,٥٨٢
٢٦	احمد شاكر سلامة دودين	مستقل	٥,٤٩٧
٢٧	محمد عبد المهدى محيسن ابو ريان	مستقل	٥,٢١٧
٢٨	موسى حسن موسى عجوة	مستقل	٥,١٦٠
٢٩	ريحي عبد المهدى علي ابو سنينة	مستقل	٤,٩٥٩
٣٠	محمد محمود عبد الفتاح غر	مستقل	٤,٨٩٤
٣١	خيس محمد خليل ابو الضبعات	حزب فدا	٤٨١٧
٣٢	مريم محمد عبد الفتاح هديب	مستقلة	٤,٧٦٣
٣٣	موسى خليل حسين الشيخ	حزب الشعب الفلسطيني	٤,٥٤٠
٣٤	احمد موسى عيسى اعطيات	مستقل	٤,٥٢٨
٣٥	عبد الرحمن مصباح محمد النمورة	مستقل	٤,٣١٤
٣٦	عز مي محمد اسماعيل الشيوخى	مستقل	٤,١٩٩
٣٧	فائز داود محمد القواسمة	مستقل	٤,١٦١
٣٨	رائف عبد الحليم حسين اعبيدو التميمي	مستقل	٤,١٠٤
٣٩	فخرى محمد موسى عمرو	مستقل	٣,٥٩٩
٤٠	نعميم ابراهيم علي يزيد الطوباسي	مستقل	٣,٥٤٥
٤١	امين احمد عبد القادر العشي	مستقل	٣,٥٣٥
٤٢	خليل اسماعيل محمد الحلايقة	مستقل	٣,٤٤٣
٤٣	خالد حسن رشيد اطميزي	مستقل	٣,٤٢٤

الرقم	اسم المرشح	الاٌنتماء	عدد الاصوات
٤٤	داود عبد حسن المناصرة	مستقل	٣,٣٧٢
٤٥	باسم مرشد اسحق مسودي	جبهة النضال الشعبي	٣,٣٦٠
٤٦	عز مطلق سالم العجلوني	مستقل	٣,٢٦٦
٤٧	حامد عيسى حسين الحلايقة	مستقل	٣,١٧٩
٤٨	ابراهيم عبد القادر موسى المحاريق	مستقل	٣,١٤٤
٤٩	محمود محمد محمود سعادة	مستقل	٣,٠٦٩
٥٠	محمود محمد احمد المخامرية	مستقل	٣,٠٤٠
٥١	نواف سرحان سليمان الرماضين	مستقل	٢,٧٣٩
٥٢	ماهر داود شكري زلوم	جبهة النضال الشعبي	٢,٧٣٥
٥٣	محمود محمد غنام الحمامدة	مستقل	٢,٧١٢
٥٤	محمد عارف درويش الرجي	مستقل	٢٠٥٤٣
٥٥	محمد وليد جبر محمود الزير	مستقل	٢,٤٢٩
٥٦	محمد عبد الحميد مواس مواس	مستقل	٢,٣٩٤
٥٧	خضر اسماعيل عبد الرحمن سموح	مستقل	٢,٣٢٨

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الاصوات
٥٨	نبيةة السيد يوسف ابو رمبلة	مستقلة	٢,١٣٥
٥٩	جميل جبر عبد الحميد اولاد محمد	جبهة التحرير العربية	٢,١٠٦
٦٠	امين علي محمد سالم اسعيفان	مستقل	١,٩٧٨
٦١	اسماويل مسلم خليل ابو حميد	مستقل	١,٩٠٥
٦٢	عبد الرحمن محمد اسماعيل حجة	مستقل	١,٩٠١
٦٣	كمال مرتضى سليمان الدويك	مستقل	١,٨٠١
٦٤	توفيق موسى احمد ابو هليل	مستقل	١,٧٧٩
٦٥	عارف علي محمد الحساسنة	مستقل	١,٦٠٢
٦٦	جميل فلاح عبد الفتاح العمدة	مستقل	١,٤٨٩
٦٧	جعوة احمد ربيع ربعي	مستقل	١,٣٩٠
٦٨	لافي بدر حسين غيث	مستقل	١,٣٢٣
٦٩	خليل محمد محمود المسالمة	مستقل	١,٣٠٥
٧٠	عبد الرحمن محمد احمد الحمامدة	مستقل	١,١٥٢
٧١	فايز عبد الحافظ احمد العمدة	مستقل	١,٠٤٣
٧٢	محمد موسى طه عبد الواحد سدر	مستقل	٩٤٨

نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة رام الله

عدد المقاعد ٧

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين ١

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	عبد الجود صالح عطا الحمایل	مستقل	٢٩,٤٤٥
٢	(قدورة فارس) ابراهيم فارس حامد	مستقل	٢٠,٩٨٠
٣	عبد الفتاح محمد ابراهيم حمایل	مستقل	١٥,٤١٢
٤	جميل يوسف مصلح الطريفي	مستقل	١٣,٥٠٤
٥	عزمي صالح محمد الشعبي	حزب فدا	١٢,٩٦٢
٦	مروان حبيب حسين البرغوثي	حركة فتح	١٢,٧١٦
٧	غاري حنا خليل حنانيا (المقعد المسيحي)	حركة فتح	١٠,٢٣٨
٨	مصطفى كامل مصطفى البرغوثي	حزب الشعب الفلسطيني	١١,٥٥٣
٩	بشينة مطر عبد دقامق	مستقلة	٨,٦٦٦
١٠	ريحة ذياب حسين حمدان	حركة فتح	٨,٥٧٥
١١	بسام احمد عمر الصالحي	حزب الشعب الفلسطيني	٨,٤٥٣
١٢	محمد الزيدى	مستقل	٨,١٨٠
١٣	موسى مصطفى عبد الفتاح صيام	مستقل	٨,١٠٠
١٤	يعقوب اسعد فارس حسونة	حركة فتح	٧,٧٢٣
١٥	تيسير راغب علي العاروري	حزب الشعب الفلسطيني	٧,٤٦٠
١٦	نسم سليم جريس الزرو	مستقل	٧,٣٩٩
١٧	بشر محمود نافع حماد	حركة فتح	٥,٥٠٢
١٨	نبيل باجس موسى زيادة	مستقل	٥,٣٣٧
١٩	باسم عطا سليم الريماوي	مستقل	٥,٠٤٧
٢٠	نعمان مصطفى عبد القادر ابو نجم	مستقل	٤,٦٠٦
٢١	فوز محمد عبد الرحمن خليفة	مستقل	٤,٢٥٦

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢٢	مفيد محمد احمد الشامي	مستقل	٣,٧٨١
٢٣	محمد عوض ابو زيد	مستقل	٣,٤٠٥
٢٤	رمضان عبد الرحيم صافي	مستقل	٣,٣٥١
٢٥	(محمد العاروري) محمود احمد صالح	حزب فدا	٣,١٩٥
٢٦	فتحي عبد الفتاح صالح زيدان	مستقل	٣,١٥٠
٢٧	حسني شعبان صافي نافع	مستقل	٢,٨١٥
٢٨	خليل ابراهيم خليل الفار	مستقل	٢,٦٥٧
٢٩	حجاري رشيد سعد الدين	مستقل	٢,٦٥٣
٣٠	يوسف محمود داود سليمان العوري	حركة الجهاد الاسلامي	٢,٦٤٧
٣١	مرسي سعودي محمد حجير	مستقل	٢,٥٩٤
٣٢	جمال احمد محمد العاصي	جبهة النضال الشعبي	٢,٤٤١
٣٣	اديب فوزي اسماعيل الخطيب	مستقل	٢,٤٢٥
٣٤	نقولا ابراهيم نقولا عقل	مستقل	٢,٣٦٨
٣٥	حسين محمد ابراهيم شبانة	مستقل	٢,٣١٨
٣٦	ابراهيم خليل ابراهيم لدعة	مستقل	٢,٢٩٨
٣٧	خالد خميس محمود ابو لبن	مستقل	٢,٢٨٠
٣٨	احمد محمد العبد سمارة	مستقل	٢,١٩٠
٣٩	الفرد ميخائيل خليل طوباسي	مستقل	٢,٠١١
٤٠	وليد عبد الجبار عبد الله اسمر	مستقل	١,٩٣٤
٤١	منير توفيق عبد العزيز سحويل	مستقل	١,٨٠٥
٤٢	جمال حسين محمد شجاعية	مستقل	١,٦٨٩
٤٣	محمود الشيخ عبد الفتاح محمد زين	مستقل	١,٦٥٣
٤٤	نبيل محمود حمدي حمدي	مستقل	١,٤٠٧
٤٥	محرم شعبان حسين البرغوثي	مستقل	١,٠٩٥
٤٦	طه محمد ارشيد الخواجا	مستقل	٩٨٦

(٧)

نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة سلفيت

عدد المقاعد ١

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين .

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	احمد فوزي خالد الديك	حركة فتح	٦,٦٢٤
٢	عبد الرحمن عودة عبد الحسن الترك	مستقل	٢,٧٧٢
٣	خميس محمود محمد الحمد	حزب الشعب الفلسطيني	١,٢٢٠
٤	باسل يوسف ابراهيم دباس	مستقل	٨٤٦
٥	عبد الجواد يوسف محمد البر	مستقل	٧١٧
٦	فتحي محمد حسين بوزية	مستقل	٦٧١
٧	عدنان حسني عبد الله عياش	مستقل	٦٤٣
٨	عثمان احمد عثمان مصلح السرطاوي	مستقل	٤٨٤
٩	فيصل عبد الله ابراهيم شقير	مستقل	١٢٧
١٠	سمير فاروق جميل السلخي	مستقل	١٧
١١	موسى حسان ابراهيم زيادة	مستقل	١٣

(٨)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة طوباس**

عدد المقاعد ١

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين ٠

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	هاشم سليمان صالح دراغمة	مستقل	٢,١٣٢
٢	بسام ماجد احمد دراغمة	مستقل	١,٨٠٨
٣	ذياب احمد مصطفى ابو خيزران	مستقل	١,٥٣٠
٤	مصباح توفيق محسن ابو كشك	حركة فتح	١,٣٠٧
٥	احمد محمد فلاح غنام	مستقل	١,٢٣٧
٦	احمد مصطفى رشيد بني عودة	مستقل	٩٤٣
٧	نجيب احمد سالم عبد الله خضريري	مستقل	٨٣٤
٨	حسني محمد عبد الرحمن صوافطة	مستقل	٧٨٦
٩	يوسف محمود محمد بشارات	مستقل	٦٤٢
١٠	سمير محمود ابراهيم مسلط	مستقل	٥٧٠
١١	خالد حسن محمد صبح	مستقل	٥١٨
١٢	فائق حسن يونس محسنة	مستقل	٢٨٥
١٥	ياسين عبد الله عرسان السعدي	مستقل	٦,٤١١
١٦	عماد فهمي محمد جناحرة	مستقل	٥,٢٨٧
١٧	عبد الله محمد حسين قبها	جبهة التحرير العربية	٥,٠٦٩
١٨	عبد الرحمن محمد عبد الرحمن ابو الرب	مستقل	٥,٠٠٤
١٩	صابر محمد خليل سباعنة	مستقل	٤,٨٠٧
٢٠	سعادة مصطفى ذيب ارشيد	مستقل	٤,٥٠٣
٢١	سمير اديب محمود دنوف	مستقل	٤,١٤٦
٢٢	صبيحة كامل اسعد غانم	مستقل	٣,٩٧٢
٢٣	عبد الرحيم (حلمي) فؤاد عبد الرحمن سعدي	مستقل	٣,٥٥٩

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢٤	رجبي حسن عبد الرحمن ابو الرب	مستقل	٣,٤١٩
٢٥	محسن حسن سالم ابو غالى	مستقل	٣,٣٣٠
٢٦	طالب محمد موسى البزور	مستقل	٣,٣٠٤
٢٧	عرب توفيق محمد زكارنة	مستقل	٣,٢٩٤
٢٨	اسامة ناجي محمود نزال	مستقل	٣,٢٢٠
٢٩	يوسف زكي احمد عريدي	مستقل	٣,٠٦٨
٣٠	فتحي احمد محمد زكارنة	مستقل	٢,٨٤٤
٣١	عصمت خالد يونس فواخرية	مستقل	٢,٧٦٠
٣٢	فتحي عبد صالح الرحال	مستقل	٢,٥٣٥
٣٣	محمد مرجان رشيد مصطفى جبارين	حزب الشعب الفلسطيني	٢,٠١٦
٣٤	رياض محمد فياض طاميش	مستقل	١,٧٣٦
٣٥	غسان نعيم جميل برهم	جبهة النضال الشعبي	١,٦١١
٣٦	خالد علي سعد عبد العزيز	حزب الشعب الفلسطيني	٩٠٥

(٩)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة طولكرم**

عدد المقاعد ٤

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين ٠

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	طيب عبد الرحيم محمود عبد الحليم	حركة فتح	١٠,٣٦٣
٢	مفید يوسف محمد عبد ربه	مستقل	٨,٤٢٢
٣	حكم عمر أسعد بلعاوي	حركة فتح	٨,٤٢١
٤	حسن عبد الفتاح عبد الحليم خريشة	مستقل	٨,١٥٤
٥	عدنان محمد محمود البليدي	مستقل	٧,٧٣٩
٦	فاروق حافظ أحمد حمد الله	مستقل	٥,٧٢٧
٧	سلیمان مصطفی سلیمان زهري	حركة فتح	٥,٧١٠
٨	زيد أحمد محمد برهم	مستقل	٥,٦٤٨
٩	محمد محمود شاكر عوض العبوسي	حزب الشعب الفلسطيني	٥,١٨٦
١٠	حمدان علي محمود غانم سيفان	مستقل	٤,٩١٣
١١	بديع محمود حسين قعдан	مستقل	٤,٨٨٤
١٢	عبد المعطي محمد أسعد مكحول	جبهة التحرير العربية (القيادة المؤقتة)	٤,٠٣٣
١٣	عدنان حسين هيكل ضميري	مستقل	٣,٩٣٣
١٤	خالد حسن محمد الشيخ حسن	مستقل	٣,٨٨٣
١٥	عبد الناصر محمد علي صالح تايه	حركة فتح	٣,٨١٦
١٦	فخرى سليم عودة الطيب	مستقل	٣,٦٠٢
١٧	مازن شاكر عبد اللطيف الجيوسي	مستقل	٣,٢٦٦
١٨	راشد مصطفى محمد بواقنة جاتم	مستقل	٣,١٤٦
١٩	فريد جليل محمود عقل	مستقل	٢,٦٨٠
٢٠	نمر جميل حسين حوراني	مستقل	٢,٦٣٥

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢١	شكري أحمد خليل حlad	مستقل	٢,٢٣٥
٢٢	حكم طالب حضر ذياب	جبهة النضال الشعبي	٢,١٢٤
٢٣	محمد عبد الرحيم رشيد شديد	مستقل	١,٨٧١
٢٤	زهير ياسر عبد الرحمن خليل	مستقل	١,٧٠٧
٢٥	رسلان عرفات عبد الله حمدان	مستقل	١,٥٨٧
٢٦	أمين أحمد مقبل دجبور	مستقل	١,٤٣٢
٢٧	عدنان عباس محمود هرشة	مستقل	١,٤٠٦
٢٨	عبد الرحمن حسن عبد الرحيم أبو طريف	مستقل	١,٣٩٠
٢٩	خليل محمود أحمد أبو ليفة	مستقل	١,٣٠٨
٣٠	محمد محمد محمود بليدي	مستقل	١,٢٤٢
٣١	أحمد رسمي محمد هرشة	مستقل	١,١٢٥
٣٢	فياض عبد الرحمن فياض عبد الخضر	مستقل	٩٧٨
٣٣	هنتش عبد الله سعيد أبو هنتش	مستقل	٩٠٣
٣٤	عونی جمیل حضر صباح	جبهة النضال الشعبي	٧٢٦
٣٥	فتحي سليم ياسين أبو زيد	جبهة النضال الشعبي	٧٢٥
٣٦	باسم راسم كمال إسماعيل	مستقل	٦٦١
٣٧	عبد الرحمن محمد عبد الرحمن الجرمي	مستقل	٣٩٨
٣٨	برهان حسين جمیل عبد الرحيم السعدي	مستقل	١٢٢

(١٠)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة قلقيلية**

عدد المقاعد ٢

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين .

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	محمود احمد محمود دعايس	حركة فتح	٥,٩٣٤
٢	عثمان حسين غشاش	مستقل	٥,٤٢٠
٣	صالح علي شحادة عبد الله مراعبة	مستقل	٤,٩٤٥
٤	بسام عبد الرحيم حامد ولويل	حركة فتح	٤,١٨٢
٥	يجي عبد الرؤوف عثمان جبر	مستقل	٢,٦٤٤
٦	محمد سعيف أمين إبراهيم النصر	مستقل	١,٦٦٤
٧	سلمان محمد يوسف سلمان	مستقل	١,٦٦٠
٨	احمد نصر سالم أبو عدوان	جبهة النضال الشعبي	١,٣٢١
٩	زهران رشدي شبيطة	مستقل	١,١١٦
١٠	محمد جميل جاسر علي درة	مستقل	٩٦٧
١١	نادر عبد الرحيم عبد الفتاح شقرة	مستقل	٨٢٤
١٢	صلاح إبراهيم حسين أبو حامد	جبهة النضال الشعبي	٢٩٣

(١١)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة نابلس**

عدد المقاعد ٨

عدد المقاعد المخصصة للسامريين ١

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	فائز عارف احمد زيدان	حركة فتح	٣٦,٤٥٥
٢	معاوية علي أمين المصري	مستقل	٢٨,٠١٦
٣	غسان وليد احمد الشكعة	حركة فتح	٢٧,٣٦٥
٤	Maher نشأت طاهر المصري	حركة فتح	٢٣,١٢٥
٥	حسام محمود عبد الرحمن خضر	كتلة الحرية والإستقلال	٢١,٣٢٨
٦	دلال عبد الحافظ محمود سلامة	حركة فتح	٢٠,٧٤٩
٧	كامل محمد صالح الألغاني	مستقل	١٧,٤٢٥
٨	سلوم عمران إسحاق الكاهن(المقعد السامي)	مستقل	٢,٤٥١
٩	معاذ ماجد محمد النابلي	مستقل	١٧,٠٠٥
١٠	سرحان عثمان جبر دويكات	حركة فتح	١٤,٥٨٥
١١	عماد نشأت كمال يعيش	حركة فتح	١٣,٨٧١
١٢	عماد شوكت فارس لبادة	مستقل	١٣,٦٧٣
١٣	خير الدين علي برهيم برهيم	كتلة الحرية والاستقلال	١٣,٤٤٦
١٤	محمد عواد خليل عايد	كتلة الحرية والاستقلال	١٣,١٥١
١٥	احمد تركي خليل عديلي	مستقل	١٣,٠٣٣
١٦	تحسين عبد الرؤوف الفارس	مستقل	١٢,٢٣٣
١٧	حسام نادر عبد الكريم عبد الحادي	مستقل	١٢,١٠٢
١٨	أمين رمزي درويش مقبول	حركة فتح	١١,١٩٢
١٩	وائل مدوح محمود الحبش	مستقل	١٠,٩٠٣
٢٠	نعمان ذيب عبد الفتاح مشايخ	مستقل	١٠,٦٨٨

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢١	محمود معروف مصطفى عسوس	مستقل	٨,٥١٥
٢٢	كمال محمود حسني أبو عيشة	كتلة الحرية والاستقلال	٧,٢٦٩
٢٣	معروف عارف عيسى دويكات	مستقل	٦,٧٢٨
٢٤	عاصم غالب حافظ سالم	مستقل	٦,٣٩٢
٢٥	سمير عبد الله محمد دوابشة	مستقل	٦,١٨٠
٢٦	سلام عبد القادر صالح الصالح	مستقل	٦,٠٣٨
٢٧	نهاية سليم علي السقا	مستقلة	٥,٩٢٠
٢٨	سمير "محمد مصباح" داود هواش	حزب الشعب الفلسطيني	٥,٣٢٠
٢٩	سحاب حسني ذيب شاهين	مستقل	٤,٨٨٨
٣٠	محمود عوض موسى عباس	مستقل	٤,٤١٢
٣١	باسم مسعود عبد الله شقير	الكتلة الوطنية المستقلة	٤,٣٩٣
٣٢	جمال يوسف إدريس السلقان	مستقل	٤,٢٩٠
٣٣	فارس مسعود مصطفى نصاصرة	حزب الشعب الفلسطيني	٤,٢٦٥
٣٤	محمود رشيد محمود حلبي	مستقل	٣,٨٥٤
٣٥	ياسين محمد سعيد غرب دويكات	مستقل	٣,٦٥٥
٣٦	خالد حسن حسين الجنيدي	مستقل	٣,٥٨٥
٣٧	سليمان عبد الجبار صوالحة	مستقل	٣,٤٦٩
٣٨	موسى محمد ابراهيم فطوير	مستقل	٢,٩٠٣
٣٩	مفید محمد محمود حنون	مستقل	٢,٨٩٣
٤٠	حسون حمدان محمد الدبيك	مستقل	٢,٧٧٦
٤١	عصام محمود علي جاموس	مستقل	٢,٦٤٥
٤٢	نافذ خليل حسن علاونة	مستقل	٢,٥٧٤
٤٣	إياد ناظم أسعد باكير	كتلة الحرية والاستقلال	٢,٣٢٢
٤٤	وليد طه خليل الأغبر	حزب الشعب الفلسطيني	٢,٣٤٠
٤٥	حكم مصطفى سعيد ارشيد	مستقل	٢,٢٤٥
٤٦	جمال روحي درويش بسطامي	حزب الشعب العربي الإشتراكي	٢,٢٣٠
٤٧	عادل كامل احمد زهران	حزب الشعب الفلسطيني	٢,٠٥٤
٤٨	طارق سعد أمين المصري	مستقل	١,٨٣٧
٤٩	عبد الله واصف توفيق الكاهن	مستقل	١,٦٤٦

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٥٠	رضوان عفيف فياض الطيف	حركة فتح	١,٥٨٥
٥١	عبد القادر سليمان موسى علي	مستقل	١,٣٨١
٥٢	فوزي احمد عبد الرحمن اعرج	مستقل	١,٣٦٠
٥٣	إسماعيل حريص إسماعيل الخطيب	الكتلة الوطنية المستقلة	١,٣١٦
٥٤	خميس احمد عبد الرحمن علي عبد الله	مستقل	١,٢٧٠
٥٥	عصام عبد القادر النابلي	الكتلة الوطنية المستقلة	١,١٢٢

(١٢)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة شمال غزة (جباليا)**

عدد المقاعد ٧

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين .

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	يوسف عطا الله إبراهيم أبو صفيه	حركة فتح	١٢٣٤٢
٢	فؤاد محمود إبراهيم عيد	حركة فتح	١٢٠٥٧
٣	هشام علي حسن عبد الرازق	حركة فتح	١٠٦٨٢
٤	عبد الرحمن توفيق عبد المادي حمد	حركة فتح	١٠٥١٠
٥	كرم محمد داود زرندح	مستقل	٩٢٦٥
٦	كمال العبد محمد الشرافي	مستقل	٨٧٥٧
٧	عماد عبد الحميد عبد المادي الفالوجي	حركة فتح	٨٥٢٩
٨	محمد محمد عبد الجواد عكاشه	مستقل	٨٠٢٣
٩	سفيان محمد عثمان أبو زايده	حركة فتح	٧٩٥٧
١٠	حضر حسين هاشم أبو ندى	مستقل	٧٨٤٨
١١	محمد رمضان ذيب سليم المسلمي	مستقل	٧٧١٧
١٢	نعمتة محمود محمد الخلو	حزب فدا	٧٠٧٦
١٣	جمال أحمد توفيق الفرام	مستقل	٦٦٤٣
١٤	زهدي محمود سعد عامر	مستقل	٥٠٣٠
١٥	جمال محمد ذيب صافي	مستقل	٥٠٢٠
١٦	حسن علي محمد أبو جراد	مستقل	٤٨٦١
١٧	محمد مصطفى أبو الفتح حمودة	مستقل	٤٣٦٠
١٨	محمد شعبان أيوب الرزاني	مستقل	٤٢٦٥
١٩	تيسير يوسف عبد النبي أبو عيدة	مستقل	٤٢٥٢
٢٠	يوسف محمد حسن عثمان	مستقل	٤١٨٦
٢١	صباحي يوسف محمد الأستاذ	مستقل	٣٦٧١

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢٢	محمد أحمد إسماعيل علي	مستقل	٣٤٧٥
٢٣	أحمد خليل إسماعيل الزعاني	مستقل	٣٣٤٥
٢٤	رياض علي يوسف العيلة	مستقل	٣٢٤٤
٢٥	العبد أحمد محمد عبد ربه	مستقل	٣٢٣٤
٢٦	محمد خالد عبد العظيم حمودة	مستقل	٣٢٣٣
٢٧	العبد أحمد محمد السلطان	مستقل	٣٢١٧
٢٨	أحمد عبد اللطيف محمد الأشقر	مستقل	٣١٦٠
٢٩	محمد سعيد صالح محمود الشناط	مستقل	٣١٦٠
٣٠	محمد خيري أحمد نصر	مستقل	٣١١٤
٣١	محمد محمد حسن دردونة	مستقل	٣٠٧٩
٣٢	غازي حميد داود أبو وردة	مستقل	٢٩٤٥
٣٣	جمعة محمد إبراهيم حبوب	مستقل	٢٦١٩
٣٤	عبد الله محمد إبراهيم أبو غزال	مستقل	٢٥٦٣
٣٥	خالد عاشور علي البطش	مستقل	٢٤٤٤
٣٦	معين رجب سعيد القانوون	مستقل	٢٣٧٤
٣٧	أيوب عبد ربه طه قاسم	مستقل	٢٣٦٨
٣٨	حضر يوسف أحمد حمودة	مستقل	٢٠٩١
٣٩	محمد صالح محمد أبو وردة	مستقل	١٩٥٦
٤٠	عزت سلمان محمد المصري	مستقل	١٩٣١
٤١	محمد محمد حمادة زامل	مستقل	١٩٢٣
٤٢	طلال عبد الله محمد أبو الخير	مستقل	١٨١٤
٤٣	سعيد إسماعيل يوسف أبو العيش	مستقل	١٧١٨
٤٤	عدنان مصلح أحمد أبو وردة	مستقل	١٦٧٣
٤٥	عبد الحفيظ محمد عبد الهادي شبات	حركة الجهاد الإسلامي	١٦٣٢
٤٦	زهدي خميس محمود أبو عمشرة	مستقل	١٥١٩
٤٧	حسن محمود حسن لبد	مستقل	١٥٠٩
٤٨	عبد الحكيم محمد عبد الفتاح أبو دغيم	مستقل	١٤٣٢
٤٩	يوسف محمود سالم التلوي	مستقل	١٣٤٨
٥٠	محمد حسين محمد الشرافي	مستقل	١٣٤٥

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٥١	توفيق محمد عبد الرحمن المبحوح	حزب الشعب الفلسطيني	١٢٩١
٥٢	أحمد محمود حسين أغريب	المخركة الوطنية للتغيير	١٢٤٦
٥٣	صالح محمد عبد الله أبو ريا	مستقل	١١٨٣
٥٤	فوزية طلب محمد حويحي	جبهة التحرير العربية	١١٥٠
٥٥	جهاد أحمد حسن أبو نصر	مستقل	١١٤٥
٥٦	عايش محمد إبراهيم عبيد	مستقل	١١٤٤
٥٧	عزام سلامة سليمان أبو حليمة	مستقل	١١٢٥
٥٨	عدنان سعيد محمد طنبرة	مستقل	٩٧٣
٥٩	محمد صابر مسعود محمد حسين	مستقل	٨٦٤
٦٠	مصطفى عبد الله مصطفى الحمداني	حزب الشعب الفلسطيني	٨١٤
٦١	حجزة عبد الفتاح محمد المصري	مستقل	٧٦٩
٦٢	رأفت رشدي محمد طنبرة	مستقل	٧٢١
٦٣	كفاية عبد موسى حمد أبو عمشرة	مستقلة	٧٠٧
٦٤	إبراهيم عطية حماد حماد	مستقل	٥٧٧
٦٥	مسعود أحمد عبد الله الجمل	مستقل	٥٧٣
٦٦	محمد سليمان سليم أبو ناموس	الكتلة الوطنية التقدمية	٥١٣
٦٧	حسن أحمد محمود يونس	مستقل	٤٩٨

(١٣)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة وسط غزة / دير البلح**

عدد المقاعد ٥

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين ٠

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	فريج مصطفى فريج أبو مدين	حركة فتح	١٢١٦٨
٢	سعدي محمود سليمان الكرنز	حركة فتح	١١٧١٣
٣	جميلة أحمد خميس صيام	حركة فتح	٨٥١١
٤	جلال فريج فرحان المصدر	مستقل	٧٨٩١
٥	إبراهيم إسماعيل احمد الهاش	مستقل	٧٨٥٣
٦	سامي إسماعيل علي مصلح	حركة فتح	٦٠١٧
٧	جمال سليمان عبد القادر أبو سليم	حركة فتح	٥٧٤٥
٨	عبد الفتاح أحمد عبد ربه النوري	مستقل	٥٣٣١
٩	جمال حسين عبد القادر حمد	مستقل	٥٠٨٤
١٠	خالد احمد محمد السوسو	مستقل	٤٦٠٨
١١	زاهر محمد علي الأفغاني	جبهة التحرير العربية	٤١٠٥
١٢	علي سالم احمد الناعوق	مستقل	٣٩٥٥
١٣	فريزة قاسم علي العكلوك	مستقلة	٣٤٢١
١٤	جيبر يوسف سالم النباھين	مستقل	٣٣٨٨
١٥	خليل رشدي احمد وشاح	مستقل	٣١٧٦
١٦	سليمان محمد علي بشير	مستقل	٣٠٦٥
١٧	عبد الله رزق احمد العرابيد	مستقل	٣٠٠٠
١٨	عمر شعبان عيسى إسماعيل	مستقل	٢٩٣٠
١٩	محمد عبد الرحمن ربيع غراب	مستقل	٢٨٤٣
٢٠	نصر الدين جمیل العبد جيبر	مستقل	٢٨٤٠
٢١	موسى محمد راغب اسلیم	مستقل	٢٧٩٥

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢٢	حسن جبر محمد أبو حجير	مستقل	٢٧٦٤
٢٣	محمد عليان عطية التلبي	مستقل	٢٥٨٠
٢٤	فارس سليم فارس أبو كويك	مستقل	٢٣٥٠
٢٥	مروان محمد سلامة أبو سويرح	مستقل	٢٣٣٢
٢٦	يونس حسن زايد أبو زايد	مستقل	٢٢٧٥
٢٧	عبد الله عبد الله حسن العديني	مستقل	٢٢٧٤
٢٨	إبراهيم يحيى خليل أبو سليم	مستقل	٢٢٧٢
٢٩	لطفي رشيد جبر شاهين	مستقل	٢٢١٢
٣٠	جودات سعيد احمد جودة	مستقل	٢٠٣٥
٣١	محمد حسين علي عيسى جودة	مستقل	١٩٥٤
٣٢	جلال عبد القادر محمد أبو سلك	مستقل	١٩١٥
٣٣	نور الدين فتحي صالح بشير	مستقل	١٩١٥
٣٤	سليمان محمد حماد أبو شناس	مستقل	١٨١٠
٣٥	جبر حسين إبراهيم أبو مصبع	مستقل	١٧٦٢
٣٦	حسن صالح محمد نصر الله	مستقل	١٧١٣
٣٧	شاكر احمد جاد الله البخيصي	مستقل	١٦٣٥
٣٨	سلمان سليم مسلم جاد الله	جبهة النضال الشعبي	١٥٤١
٣٩	غانم يوسف مصطفى أبو معيلق	مستقل	١٥١٣
٤٠	عبد الحافظ عبد المادي حسن فياض	الحركة الوطنية للتغيير	١٤١٢
٤١	محمد ربيع سلامة المزین	مستقل	١٠٤٩
٤٢	شفيق سعيد محمد الحانوتی	مستقل	١٠٣٢
٤٣	سليمان جواد مصطفى ابو دحروج	مستقل	٩٣٩
٤٤	حسين حسن صالح ابو جابر	مستقل	٩٠٧
٤٥	محمد عمرو عودة أبو زايد	مستقل	٨٥٧
٤٦	صلاح إبراهيم يوسف الغول	مستقل	٧٥٧
٤٧	يونس محمود إسماعيل صيدم	مستقل	٦٦٠
٤٨	جمعة عطية سليمان الطلاع	مستقل	٦٣٨
٤٩	عامر احمد محمد أبو شاويش	جبهة التحرير الفلسطينية	٦٣٧
٥٠	محمد عبد المادي محمود الحنفي	مستقل	٥٥٦

(١٤)

**نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة مدينة غزة**

عدد المقاعد ١٢

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين ١

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	حيدر محي الدين درويش عبد الشافي	الائتلاف الوطني الديمقراطي	٥٨٢٢٩
٢	فخرى عمران طه شقرورة	حركة فتح	٥٥٥٤٧
٣	ناهض منير محمد الرئيس	حركة فتح	٤٠٩٥٩
٤	إنصار مصطفى محمود الوزير	حركة فتح	٤٠٨٧٥
٥	رياض ذيب سليم الزعنون	حركة فتح	٣٩٢٩٦
٦	زياد محمود حسين أبو عمرو	مستقل	٣١٧٤٠
٧	وجيه خليل مصطفى ياغي	مستقل	٣١٦٤٨
٨	موسى محمود حامد الزعبوط	مستقل	٢٣٥٦٣
٩	مروان محمد فايز عبد الرازق كتفاني	مستقل	٢٣٠٨٢
١٠	يوسف محمد احمد الشنطلي	مستقل	٢١٣٦٥
١١	راوية رشاد سعيد الشوا	مستقلة	١٨٢٩٥
١٢	فرج بشارة سليم الصراف (المقعد المسيحي)	حركة فتح	٧٩٦٠
١٣	نصر الدين صادق سلمان المزیني	مستقل	١٧١١٤
١٤	عبد الفتاح عبد الحافظ عبد الحميد حميد	حركة فتح	١٦٥٧٨
١٥	سعيد خليل إسماعيل المسحال	مستقل	١٦١١٧
١٦	دياب ناصر محمد اللوح	مستقل	١٥٩٧١
١٧	محمد سالم محمد القدوة	حركة فتح	١٤٣٩٥
١٨	أحمد محمد سليمان حلس	حركة فتح	١٣١٤٩
١٩	سمير محمد عبد النوري	مستقل	١٢٨٨٥
٢٠	راسم محمود ادریس عودة	مستقل	١٢٤٩٧
٢١	غازي محمود إبراهيم أبو جباب	الائتلاف الوطني الديمقراطي	١١٣١٧

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢٢	صقر محمود سليمان جندية	مستقل	١٠١٩١
٢٣	فؤاد رشاد محمود شنيورة	حركة النضال الإسلامي	١٠١٨٠
٢٤	سلمان حسين عمر الحلو	مستقل	٩٩٠٣
٢٥	حاتم عطا هاشم أبو شعبان	حركة فتح	٨٨٥٦
٢٦	علي عبد الخالق	مستقل	٨٣٠٠
٢٧	ناهض حسن احمد السحال	مستقل	٨٠٦٢
٢٨	كامل عودة سعد الغفراني	مستقل	٧٨٣٦
٢٩	احمد حسن محمود الشوا	حركة فتح	٧٧٣٨
٣٠	عيسى نقولا نخلة ترزي	مستقل	٦٨٩١
٣١	إسكندر سليم إسكندر طرزي	مستقل	٦٨٤٠
٣٢	وليد عوض عبد الجماد زقوت	حزب فدا	٦٢٩٩
٣٣	حسين محمود حسين حلس	مستقل	٦١٦٨
٣٤	أحمد سلمان حسين المغنى	مستقل	٦١٥٧
٣٥	طلال فارس شعبان الشريف	مستقل	٥٩٣١
٣٦	بشير عبد يونس دلول	مستقل	٥٨٥١
٣٧	محمد توفيق حسني البازجي	مستقل	٥٤٨٤
٣٨	غازي مدبعت عبد مشتهى	مستقل	٥٤٠٤
٣٩	رشاد محمد إبراهيم حمادة	مستقل	٥٣٧٦
٤٠	زكريا توفيق محمد مكي	مستقل	٥٢٢٣
٤١	فايز شعبان عبد الحميد أبو رحمة	مستقل	٤٩٧٦
٤٢	علي جليل علي مهنا	مستقل	٤٦٧٢
٤٣	سيد عبد اللطيف بكر بكر	مستقل	٤٥١٥
٤٤	عمر فوزي احمد الرئيس	مستقل	٤٤٨٤
٤٥	عبد الحادي عبد الله حميدان أبو خوصة	الائتلاف الوطني الديمقراطي	٣٣٧٩
٤٦	عمر حسن عبد العزيز مهنا	مستقل	٤٤٦٦
٤٧	نبيل عبد الفتاح محمد الشرفا	جبهة التحرير العربية	٤٣٠٦
٤٨	أمال حسن خير الدين الإفرينجي	مستقلة	٤٢٤٤
٤٩	زكي حسن محمد الكيلاني	مستقل	٤٢٣٦
٥٠	عودة محمد عواد شهوان	مستقل	٤٢٣١

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٥١	معين أمين فارس مشتهى	مستقل	٤٢١٧
٥٢	عبد الله حامد احمد أبو العطا	حزب الشعب الفلسطيني	٤١٤٨
٥٣	سامي محمد سالم السرساوي	مستقل	٤٠٨٠
٥٤	محمد حامد محمود الجدي	مستقل	٣٩٣٧
٥٥	محمد بكير محمد عنان	مستقل	٣٨٥٠
٥٦	موسى محمود جابر الغول	مستقل	٣٥٢٧
٥٧	عبد الباري محمد عبد الله أبو حصيرة	مستقل	٣٤٩٣
٥٨	حربي محمود عيسى بدير	مستقل	٣٤٥٣
٥٩	طلعت جمال محمد الصفدي	حزب الشعب الفلسطيني	٣٢٤٤
٦٠	حسن يوسف احمد شراب	مستقل	٣٠٩٠
٦١	عامر يوسف محمد الخطيب	مستقل	٣٠٦٣
٦٢	محمد علي عبد القادر صالح	مستقل	٣٠٣٠
٦٣	عبد الله محمد ديب نصار	مستقل	٢٩٦٢
٦٤	محمد علي حسن محمد زين الدين	الائتلاف الوطني الديمقراطي	٢٨٨١
٦٥	Maher Ibrahim Badr Madow	مستقل	٢٨٤٠
٦٦	نعمان يوسف احمد ذيب	مستقل	٢٧٨٧
٦٧	أحمد فؤاد ناصر احمد المزیني	مستقل	٢٧٠٢
٦٨	نايف احمد فرحان عطا الله	مستقل	٢٦٨٤
٦٩	حمزة صبحي صالح اليازجي	مستقل	٢٦٧٦
٧٠	هاني محمد حسين الكحلوت	مستقل	٢٦٦٥
٧١	يوسف محمود يوسف نجم	مستقل	٢٦٤٥
٧٢	جودا محى الدين محمد القطاع	مستقل	٢٦٢٧
٧٣	عدنان محمود حسن أبو وطفة	مستقل	٢٦٢٦
٧٤	عبد العزيز محمد العبد حلنس	مستقل	٢٢٤١
٧٥	رضا ذيب عبد الرحمن عوض الله	حزب الشعب الفلسطيني	٢٢٤١
٧٦	عادل محمد حسن الشرفا	مستقل	٢١٨٤
٧٧	نافذ صالح احمد سكيك	مستقل	٢١٧٥
٧٨	محمد إسماعيل خليل المدهون	الائتلاف الوطني الديمقراطي	٢١٥٢
٧٩	رفيق سليم سليمان أبو ضلعة	جبهة النضال الشعبي	١٩٨٤

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٨٠	أحمد علي محمد دول	مستقل	١٩٨٧
٨١	فايق أحمد حسين خيال	مستقل	١٩١٣
٨٢	نبيل بدر جوزيف ترزي	مستقل	١٨٧٥
٨٣	خالد عبد العزيز يوسف داود	مستقل	١٨٤١
٨٤	عادل احمد محمد طبازة	مستقل	١٥٩٩
٨٥	يعقوب سليم خليل مهدي	جبهة التحرير الفلسطينية	١٤٥٧
٨٦	رفيق عاطف علي بسيسو	مستقل	١٣١٦
٨٧	حسن سعيد حسين أبو سكران	الكتلة الوطنية التقدمية	١١٩٤
٨٨	حسن عبد الرحمن حسن شاهين	مستقل	١٠٨٥
٨٩	إبراهيم محمد شحادة النمر	مستقل	١٠٧٦
٩٠	يوسف عبد العزيز علي حجازي	مستقل	٨٨٦
٩١	رياض صادق إسماعيل فروانة	مستقل	٨٥٤
٩٢	كامل عبد المعطي حسن أبو دف	مستقل	٨٠١

نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة خانيونس

عدد المقاعد ٨

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين .

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	نبيل علي رشيد شعث	حركة فتح	٢٢٣٧١
٢	جواد خليل حسن الطبي	حركة فتح	٢٠٠٣٤
٣	رأفت عثمان علي النجار	مستقل	١٤٣٤٢
٤	أحمد العبد محمد الشيشي	حركة فتح	١٣٧٨٤
٥	إبراهيم موسى إبراهيم أبو النجا	حركة فتح	١٣٦٢٥
٦	حسن محمد احمد عصفور	حركة فتح	١٢٧٦١
٧	احمد عبد الفتاح احمد نصر	حركة فتح	١٢٠٥٤
٨	عبد الكريم محمود مسلم أبو صلاح	مستقل	٩٤٥٦
٩	زكريا إبراهيم سليم الأغا	حركة فتح	٨٨٨٧
١٠	عبد العزيز العبد حماد قدح	جبهة النضال الشعبي	٧٩٦٣
١١	فاروق حمدي حافظ الفرا	حركة فتح	٧٦٢٣
١٢	فايز صلاح حسين ابو شالة	مستقل	٦٨٥١
١٣	أسامة عبد الستار موسى الفرا	مستقل	٦٦٣١
١٤	أسامة عيادة منصور بربخ	مستقل	٦٦٢٣
١٥	كامل سليمان محمد بركة	مستقل	٦٤٣٥
١٦	شاكر شكري شاكر شبير	مستقل	٦١٤٤
١٧	احمد سعيد محمد دحلان	مستقل	٥٩٦٤
١٨	حسني سالم درغام زعرب	مستقل	٥٦٩٠
١٩	عبد الحميد علي محمد شعث	مستقل	٥٣٨٨
٢٠	محمد إبراهيم احمد أبو ظريفة	مستقل	٤٩٤٩
٢١	مروان احمد علي الأسطل	مستقل	٤٦٩٦
٢٢	دلال عيد توفيق فارس	مستقلة	٤٣٠٨

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢٣	هاني سلمان محمد أبو دقة	مستقلة	٣٧٦٩
٢٤	نائلة عبد الله يوسف الآغا	مستقلة	٣٦٤٣
٢٥	حجازي نصر محمود أبو شنب	حزب الشعب الفلسطيني	٣٤٤٤
٢٦	احمد مصطفى حماد المجايدة	مستقل	٣٣٩٨
٢٧	غالية محمد مصطفى أبو ستة	مستقلة	٣٣٨٦
٢٨	عبد السلام عبد الحميد عبد الجواد زقوت	مستقل	٣٠٥٣
٢٩	اسعد حسن علي الحجوج	مستقل	٢٩٦٦
٣٠	محمد يحيى عبد الرحمن محمد الفرا	مستقل	٢٨٢٥
٣١	حسن إبراهيم محمد الشاعر	مستقل	٢٧٢٥
٣٢	فتحي محمود محمد الحاج	مستقل	٢٦٣٥
٣٣	خالد عبد العزيز مسلم التجار	مستقل	٢٦٠٧
٣٤	نصر الله سليمان سالم البريم	مستقل	٢٤٩٥
٣٥	سعدي احمد نافع أبو عابد	حزب فدا	٢٣٨١
٣٦	بهائي راغب مصطفى شراب	مستقل	٢٣٢٤
٣٧	حسن خليل عبد العاطي الرقزوقي	حركة الجهاد الإسلامي	٢٢٨٥
٣٨	رمضان احمد حسن الغلبان	مستقل	٢٢٥٨
٣٩	عمر إبراهيم محمود الحلاق	مستقل	٢١١٦
٤٠	سليمان احمد عيد أبو ظاهر	حركة النضال الإسلامي	٢١٠٥
٤١	تميم جرير محمد صقر	مستقل	١٨٨٢
٤٢	منصور حسين منصور البيوك	مستقل	١٨٨١
٤٣	محمد صالح حسين الناطور	مستقل	١٧٧١
٤٤	صبيحي ملاحي محمد القدرة	مستقل	١٧٥٠
٤٥	يحيى علي محمد الأسطول	مستقل	١٦٩٩
٤٦	حسين محمد إسماعيل كلاب	مستقل	١٦٨٥
٤٧	فائز عودة حسين أبو عكر	مستقل	١٥٩١
٤٨	محمد شحادة سلمان أبو لحية	مستقل	١٥٢٨
٤٩	سمير زايد رضوان المصري	جبهة التحرير العربية	١٢٨٣
٥٠	محمد عوف عبد الله العقاد	مستقل	١٢٦٩
٥١	عواد طاهر حسن الأسطول	مستقل	١٢٣٦

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٥٢	جود عبد الرحمن عثمان شعث	مستقل	١٢٣٥
٥٣	عبد القادر خليل إبراهيم العوضي	جبهة التحرير الفلسطينية	١١٠٧
٥٤	علي حسن حمدان العمور	مستقل	١٠٩٩
٥٥	جمعة سليمان عواد كوارع	مستقل	١٠٥٢
٥٦	تيسير راغب حسين صافي	مستقل	١٠٤٧
٥٧	حسين ذياب حسين أبو إسحاق	مستقل	١٠٢٣
٥٨	جهاد حمدان ملاحي الآغا	مستقل	٨١٦
٥٩	عدنان عبد المعطي عليان العصار	جبهة التحرير العربية	٧٠٨
٦٠	بسام محمد عبد الله جودة	مستقل	٦٥٦
٦١	علي محمد يوسف الخطيب	مستقل	٦٤٨
٦٢	عبد الرحمن علي حامد الفرا	مستقل	٥٥٨
٦٣	فضل عبد الرحمن أحمد عبد الله	مستقل	٥٣٧
٦٤	سليمان حسن حسين أبو ستة	مستقل	٣٨٢
٦٥	حليمة سالم محمد طومان	مستقلة	٣٤٨
٦٦	فريد منصور عيد أبو شباب	مستقل	٢٩٦

(١٦)

نتائج مرشحي المجلس التشريعي
لدائرة رفح

عدد المقاعد ٥

عدد المقاعد المخصصة للمسيحيين ٠

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
١	عبد ربه حسين سعد الدين أبو عون	حركة فتح	١٨٢١٩
٢	محمد سليمان موسى حجازي	حركة فتح	١١٥٨٤
٣	روحي أحمد فتوح	حركة فتح	١١٥٢٤
٤	عبد العزيز علي عبد العزيز شاهين	حركة فتح	١١٤٥٩
٥	سليمان سلام خليل الرومي	مستقل	١٠٦٥٩
٦	عبد الله عيادة أبو سمهادنة	حركة فتح	١٠٠٨١
٧	عبد العزيز إبراهيم عبد العزيز الشقافي	مستقل	٧٥٣٦
٨	فؤاد عبد محمد النحال	مستقل	٧٢١٢
٩	إسماعيل محمد عبد الله أبو مذكور	مستقل	٥٠٨٤
١٠	محمد عطوة محمد زعرب	مستقل	٤٩٦٣
١١	مددوح جبر يوسف درويش	مستقل	٤٤٩٤
١٢	سهيلة أحمد عبد العزيز شاهين	مستقلة	٤٤٦٨
١٣	مثقال حامد عياد أبو طه	مستقل	٤٤٤٧
١٤	محمود محمد محمود الشاعر	مستقل	٣٢٨٤
١٥	عودة سلمان أبو عاذرة	مستقل	٣٢٨٣
١٦	يوسف أحمد يوسف العبسي	مستقل	٢٩١٥
١٧	حسين زايد نصر الله قشطة	مستقل	٢٨٢٢
١٨	سامي محمد سعيد أبو عبيد	مستقل	٢٧١٠
١٩	عبد الفتاح إبراهيم رصوص	حركة الجهاد الإسلامي	١٨٢٧
٢٠	حامد عاشور عبد القادر ضمير	مستقل	١٧٣٢
٢١	جزاع جدول عودة الصوفي	مستقل	١٢٨٨

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات
٢٢	محمد سلمان محمد شيخ العيد	مستقل	١٠٦٢
٢٣	فتحي فواز محمود نصار	مستقل	٨٩٥
٢٤	عيسيى محمد عبد القادر أبو عبده	جبهة التحرير الفلسطينية	٧١١
٢٥	صلاح عبد الجواد محمود أبو طه	مستقل	٦٥٤
٢٦	عصام محمد عبد الحميد أبو غالى	مستقل	٤٤٥
٢٧	نعمان أحمد محمد قشطة	مستقل	١٦٩

جدول رقم (٣)

مشاركة المرأة الفلسطينية
في انتخابات المجلس التشريعي

الرقم	الدائرة	عدد المقاعد	عدد المرشحين	عدد الناخبين	عدد المشاركين	عدد المرشحات	عدد الفائزات
الضفة الغربية							
١	القدس	٧	٥٢	٨٠,٠٥١	٣٢,٣١٦	٣	١
٢	أريحا	١	٦	١٣,٧٢٣	١٠,٦٨٥	٠	٠
٣	بيت لحم	٤	٣٠	٥٥,١٣٤	٤١,٤٦٥	٠	٠
٤	جنين	٦	٣٦	٨٠,٨٧٦	٦٠,٩١٩	١	٠
٥	الخليل	١٠	٧٢	١٣٣,٠٩٧	٨٨,٣٦٦	٢	٠
٦	رام الله	٧	٤٦	٧٩,١٠٨	٥٦,٤٢٩	١	٠
٧	سلفيت	١	١١	١٩,١٩١	١٥,٢٤٧	٠	٠
٨	طوباس	١	١٢	١٦,١٧٠	١٣,١٦٦	٠	٠
٩	طولكرم	٤	٣٨	٥٧,٢٧٢	٤٤,٨٠٢	٠	٠
١٠	قلقيلية	٢	١٢	٢٧,٨٠٤	١٩,٧٢٤	٠	٠
١١	نابلس	٨	٥٥	١١٣,٣٤٠	٨٧,٠٠٥	٣	١
مجموع الضفة الغربية							
قطاع غزة							
٢١	شمال غزة	٧	٦٦	٦٢,٦١٤	٥٣,٥٦٧	٣	٠
٢٢	دير البلح	٥	٥٠	٥١,٤٤٧	٤٥,١٥٦	٢	١
٢٣	مدينة غزة	١٢	٩٢	١٢٥,٩٦٤	١٠٨,٧٥٩	٣	٢
٢٤	خان يونس	٨	٦٦	٧٤,٥٠٢	٦٣,٦٤٩	٥	٠
٢٥	رفح	٥	٢٧	٤٤,٩٥١	٣٨,٨٢٤	١	٠
مجموع قطاع غزة							
الضفة الغربية وقطاع غزة							
المجموع							
٥٧٨	١٠٣٥٢٢٦	٦٧٢	٧٨٠٠٧٩	٢٥	٢٥	٥	٥
نسبة المرأة الفلسطينية في المجلس التشريعي الفلسطيني: ٥,٧%							

جدول رقم (٤)

توزيع مرشحي المجلس التشريعي
مشاركة المرأة حسب الدوائر الانتخابية

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
١	حنان داود خليل عشراوي (المقدد المسيحي)	مستقلة	١٧,٩٤٤	القدس
٢	زهرة احمد بدوي عبد الله كمال	حزب فدا	٧,٣٦٣	القدس
٣	رنا غالب سعيد النشاشيبي	حزب الشعب الفلسطيني	٤,٤٨١	القدس
٤	صباحية كامل أسعد غانم	مستقلة	٣,٩٧٢	جنين
٥	مريم محمد عبد الفتاح هديب	مستقلة	٤,٧٦٣	الخليل
٦	نبيلة السيد يوسف أبو رميلة	مستقلة	٢,١٣٥	الخليل
٧	بنينة مطر عبد دقماق	مستقلة	٨,٦٦٦	رام الله
٨	ربيعة ذياب حسين حمدان	حركة فتح	٨,٥٧٥	رام الله
٩	دلال عبد الحافظ محمود سلامة	حركة فتح	٢٠,٧٤٩	نابلس
١٠	خديجة سليم علي السقا	مستقلة	٥,٩٢٠	نابلس
١١	سمير محمد مصباح داود هماش	حزب الشعب الفلسطيني	٥,٣٢٠	نابلس
١٢	نعمه محمود محمد الخلو	حزب فدا	٧٠٧٦	جباليا
١٣	فوزية طلب محمد حويحي	جبهة التحرير العربية	١١٥٠	جباليا
١٤	كافية عيد موسى حمد أبو عمضة	مستقلة	٧٠٧	جباليا
١٥	جميلة أحمد خميس صيدم	حركة فتح	٨٥١١	دير البلح
١٦	فريزة قاسم علي العكلوك	مستقلة	٣٤٢١	دير البلح
١٧	إنصار مصطفى محمود الوزير	حركة فتح	٤٠٨٧٥	غزة
١٨	راوية رشاد سعيد الشوا	مستقلة	١٨٢٩٥	غزة
١٩	أمال حسن خير الدين الإفرنجي	مستقلة	٤٢٤٤	غزة
٢٠	دلال عيد توفيق فارس	مستقلة	٤٣٠٨	خانيونس
٢١	هانى سلمان محمد أبو دقة	مستقلة	٣٧٩٦	خانيونس
٢٢	نائلة عبد الله يوسف الآغا	مستقلة	٣٦٤٣	خانيونس
٢٣	غالية محمد مصطفى أبو ستة	مستقلة	٣٣٨٦	خانيونس
٢٤	حليمة سالم محمد طومان	مستقلة	٣٤٨	خانيونس
٢٥	سهيلة أحمد عبد العزيز شاهين	مستقلة	٤٤٧٨	رفح

جدول رقم (٥)

مشاركة المرأة حسب الإنتماء السياسي				
الرقم	الإنتماء السياسي	عدد المرشحات	عدد الأصوات	النسبة المئوية
١	مستقلة	١٦	٨٩,٩٨٩	%٤٦,٣٧
٢	حركة فتح	٤	٧٨,٧١٠	%٤٠,٥٥
٣	حزب فدا	٢	١٤,٤٣٩	%٧,٤٤
٤	حزب الشعب الفلسطيني	٢	٩,٨٠١	%٥,٠٥
٥	جبهة التحرير العربية	١	١,١٥٠	%٠,٥٩
	المجموع	٢٥	١٩٤,٠٨٩	%٥,٥٣

جدول رقم (٦)

نتائج انتخابات المجلس التشريعي
حسب الإنتماء

الضفة الغربية					
الرقم	اسم الحركة أو الحزب أو الكتلة	عدد المرشحين	عدد الفائزين	عدد الأصوات	النسبة المئوية
١	مستقل	٢٧٠	٢٢	١٠٨٧٢٠٠	%٥٧,٣٢
٢	حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح)	٤٣	٢٧	٥٦١٠٠٣	%٢٩,٥٨
٣	حزب الشعب الفلسطيني (حشد)	٢٠	٠	٨٧٦٤٨	%٤٦,٦٢
٤	كتلة الحرية والاستقلال	٥	١	٥٧٥١٦	%٣٠,٣
٥	حزب الإتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا)	٨	١	٥٥٩١٦	%٢,٩٥
٦	جبهة النضال الشعبي الفلسطيني	٩	٠	١٥٣٣٦	%٠,٨١
٧	جبهة التحرير العربية (القيادة المؤقتة)	٣	٠	١١٢٠٨	%٠,٥٩
٨	الكتلة الوطنية المستقلة	٣	٠	٦٨٣١	%٠,٣٦
٩	كتلة المستقبل	٤	٠	٦٥٨٤	%٠,٣٥
١٠	حركة الجihad الإسلامي (كتائب الأقصى)	١	٠	٢٦٤٧	%٠,١٤
١١	الجمع الوطني الفلسطيني (المد)	٣	٠	٢٦٣٥	%٠,١٤
١٢	حزب البعث العربي الإشتراكي	١	٠	٢٢٣٠	%٠,١٢
مجموع الضفة الغربية				١٨٩٦٧٥٤	%٥٤
مجموع الضفة الغربية وقطاع غزة				٣٥١٢٩٥٩	%١٠٠

ملاحظة: يحق للناخب بمقتضى أحكام قانون الانتخابات الإقتراع لعدد من المرشحين لعضوية المجلس التشريعي بمقدار عدد المقاعد المخصص للدائرة الانتخابية.

جدول رقم (٧)

نتائج انتخابات المجلس التشريعي
حسب الإنتماء الحزبي

قطاع غزة					
الرقم	اسم الحركة أو الحزب أو الكتلة	عدد المرشحين	عدد الفائزين	عدد الأصوات	النسبة المئوية
١	مستقل	٢٣٣	١٣	٩٣٣٠١٣	% ٥٧,٧٣
٢	حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح)	٣٤	٢٣	٥٢٤٥٩٠	% ٣٢,٤٦
٣	الائتلاف الوطني الديمقراطي	٥	١	٧٩٠٥٨	% ٤,٨٩
٤	حزب الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا)	٣	٠	١٥٧٥٦	% ٠,٩٧
٥	حزب الشعب الفلسطيني (حشد)	٦	٠	١٥١٨٢	% ٠,٩٤
٦	حركة النضال الإسلامي	٢	٠	١٢٢٨٥	% ٠,٧٦
٧	جبهة التحرير العربية (القيادة المؤقتة)	٥	٠	١١,٦٠٢	% ٠,٧٢
٨	جبهة النضال الشعبي الفلسطيني	٣	٠	١٠٦٩٨	% ٠,٦٦
٩	حركة الجهاد الإسلامي (كتائب الأقصى)	٣	٠	٥٧٤٤	% ٠,٣٦
١٠	جبهة التحرير الفلسطينية (جتف)	٤	٠	٣٩١٢	% ٠,٢٤
١١	حركة الوطنية للتغيير	٢	٠	٢٦٥٨	% ٠,١٦
١٢	الكتلة الوطنية التقدمية	٢	٠	١٧٠٧	% ٠,١١
مجموع قطاع غزة					
مجموع الضفة الغربية وقطاع غزة					
		٦٧٢	٨٨	٣٥١٢,٩٥٩	% ١٠٠
		٣٠٢	٣٧	١٦١٦٢٠٥	% ٤٦,٠٠

جدول رقم (٨)

نتائج انتخابات المجلس التشريعي

حسب الإنتماء الحزبي

الضفة الغربية وقطاع غزة					
الرقم	اسم الحركة أو الحزب أو الكتلة	عدد المرشحين	عدد الفائزين	عدد الأصوات	النسبة المئوية
١	مستقل	٥٣	٣٥	٢٠٢٠٢,١٣	%٥٧,٥١
٢	حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح)	٧٧	٥٠	١٠٨٥٥٩٣	%٣٠,٩٠
٣	حزب الشعب الفلسطيني (حشد)	٢٦	٠	١٠٢٨٣٠	%٢,٩٣
٤	الائتلاف الوطني الديمقراطي	٥	١	٧٩٠٥٨	%٢,٢٥
٥	حزب الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا)	١١	١	٧١,٦٧٢	%٢,٠٤
٦	كتلة الحرية والاستقلال	٥	١	٥٧٥١٦	%١,٦٤
٧	جبهة النضال الشعبي الفلسطيني	١٢	٠	٢٦٠٣٤	%٠,٧٤
٨	جبهة التحرير العربية (القيادة المؤقتة)	٨	٠	٢٢٨١٠	%٠,٦٥
٩	حركة النضال الإسلامي	٢	٠	١٢٢٨٥	%٠,٣٥
١٠	حركة الجihad الإسلامي (كتائب الأقصى)	٤	٠	٨٣٩١	%٠,٢٤
١١	الكتلة الوطنية المستقلة	٣	٠	٦٨٣١	%٠,١٩
١٢	كتلة المستقبل	٤	٠	٦٥٨٤	%٠,١٩
١٣	جبهة التحرير الفلسطينية (جتف)	٤	٠	٣٩١٩	%٠,١١
١٤	الحركة الوطنية للتغيير	٢	٠	٢٦٥٨	%٠,٠٨
١٥	الجمع الوطني الفلسطيني (المد)	٣	٠	٢٦٣٥	%٠,٠٨
١٦	حزب البعد العربي الإشتراكي	١	٠	٢٢٣٠	%٠,٠٦
١٧	الكتلة الوطنية التقدمية	٢	٠	١٧٠٧	%٠,٠٥
مجموع الضفة الغربية وقطاع غزة					
%٩٠٠					
٣٥١٢٩٥٩					
٨٨					
٦٧٢					

جدول رقم (٩)

توزيع مرشحي المجلس التشريعي
حسب الأحزاب السياسية

حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح)

الدائرة	عدد الأصوات	الانتماء	اسم المرشح	الرقم
القدس	١٨,٨٣٩	حركة فتح	احمد علي محمد قريع	١
القدس	٨,٣٠٧	حركة فتح	حاتم محمد عبد القادر عيد	٢
القدس	٧,٦١٣	حركة فتح	احمد هاشم احمد زغير	٣
القدس	٥,٣٣٤	حركة فتح	اميل موسى بصيل جرجوعي (المقداد المسيحي)	٤
اريحا	٦,٢٩١	حركة فتح	صائب محمد صالح عريقات	٥
بيت لحم	٩,١٥٦	حركة فتح	عيسى محمد عباس العزة	٦
بيت لحم	٢,٩١٧	حركة فتح	حازم نصري عودة قمبصية	٧
بيت لحم	٢,٢٨٢	حركة فتح	جورج يوسف سليم حزبون	٨
جنين	١٨,٦٠٨	حركة فتح	برهان نهاد الحاج ابراهيمي جرار	٩
جنين	١٧,٤٧٤	حركة فتح	جمال شاني يونس المندلي	١٠
جنين	١٤,١٦٦	حركة فتح	عزام نجيب مصطفى الأحمد	١١
جنين	١٣,٣٨٤	حركة فتح	احمد سليمان احمد ارشيد	١٢
جنين	١١,٤٦٥	حركة فتح	محمد فريد أسعد أبو الرب	١٣
الخليل	٣٩,٣٤٨	حركة فتح	شريف علي حسين مشعل (عباس زكي)	١٤
الخليل	٢٥,٣١٦	حركة فتح	موسى ياسين عيسى أبو صبيحة	١٥
الخليل	٢٤,٣٤٦	حركة فتح	جمال عبد اللطيف صالح الشوبكي	١٦
الخليل	٢٣,٢٦٩	حركة فتح	نبيل محمود يوسف عمرو	١٧
الخليل	٢٣,٠٣٤	حركة فتح	محمد عبد الفتاح محمد الحوراني	١٨
الخليل	١٧,٢٤٢	حركة فتح	رفيق شاكر درويش التنشة	١٩
الخليل	١٢,٠٣٤	حركة فتح	سليمان محمود درويش موسى أبو سنينة	٢٠
الخليل	١٠,٣٣٤	حركة فتح	علي إبراهيم غزال القواسمي	٢١

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
٢٢	إبراهيم راشد محمد مرقة	حركة فتح	١٠,٢٠٦	الخليل
٢٣	مروان حسيب حسين البرغوثي	حركة فتح	١٢,٧١٦	الخليل
٢٤	غازي حنا خليل حنانيا (المقداد المسيحي)	حركة فتح	١٠,٢٣٨	الخليل
٢٥	ربيعة ذياب حسين حمدان	حركة فتح	٨,٥٧٥	رام الله
٢٦	يعقوب أسعد فارس حسونة	حركة فتح	٧,٧٢٣	رام الله
٢٧	بشير محمود نافع حماد	حركة فتح	٥,٥٠٢	رام الله
٢٨	أحمد فوزي خالد الديك	حركة فتح	٦,٦٢٤	سلفيت
٢٩	مصباح توفيق محسن أبو كشك	حركة فتح	١,٣٠٧	طوباس
٣٠	طيب عبد الرحيم محمود عبد الحليم	حركة فتح	١٠,٣٦٣	طولكرم
٣١	حكم عمر أسعد بلعاوي	حركة فتح	٨,٤٢١	طولكرم
٣٢	سليمان مصطفى سليمان زهري	حركة فتح	٥,٧١٠	طولكرم
٣٣	عبد الناصر محمد علي صالح تايه	حركة فتح	٣,٨١٦	طولكرم
٣٤	محمد احمد محمود دعايس	حركة فتح	٥,٩٣٤	قلقيلية
٣٥	بسام عبد الرحيم حامد ولويل	حركة فتح	٤,١٨٢	قلقيلية
٣٦	فائز عارف احمد زيدان	حركة فتح	٣٦,٤٠٥	نابلس
٣٧	غسان ولد احمد الشكعة	حركة فتح	٢٧,٣٦٥	نابلس
٣٨	Maher نشأت طاهر المصري	حركة فتح	٢٣,١٢٥	نابلس
٣٩	دلال عبد الحافظ محمود سلامة	حركة فتح	٢٠,٧٤٩	نابلس
٤٠	سرحان عثمان جبر دويكات	حركة فتح	١٤,٥٨٥	نابلس
٤١	عماد نشأت كمال يعيش	حركة فتح	١٣,٨٧١	نابلس
٤٢	أمين رمزي درويش مقبول	حركة فتح	١١,١٩٢	نابلس
٤٣	رضوان عفيف فياض الطيف	حركة فتح	١,٥٨٥	نابلس
٤٤	يوسف عطا الله إبراهيم أبو صفية	حركة فتح	١٢٣٤٢	جباليا
٤٥	فؤاد محمود إبراهيم عيد	حركة فتح	١٢٠٥٧	جباليا
٤٦	هشام علي حسن عبد الرازق	حركة فتح	١٠٦٨٢	جباليا
٤٧	عبد الرحمن توفيق عبد الهادي حمد	حركة فتح	١٠٥١٠	جباليا
٤٨	عماد عبد الحميد عبد الهادي الفالوجي	حركة فتح	٨٥٢٩	جباليا
٤٩	سفيان محمد عثمان أبو زايدة	حركة فتح	٧٩٥٩	جباليا
٥٠	فريح مصطفى أبو مدین	حركة فتح	١٢١٦٨	دير البلح

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
٥١	سعدي محمود الكرنز	حركة فتح	١١٧١٣	دير البلح
٥٢	جميلة أحمد صيدم	حركة فتح	٨٥١١	دير البلح
٥٣	سامي إسماعيل مصلح	حركة فتح	٦٠١٧	دير البلح
٥٤	جمال عبد القادر أبو سليم	حركة فتح	٥٧٤٥	دير البلح
٥٥	فخرى عمران طه شقورة	حركة فتح	٥٥٥٤٧	غزة
٥٦	ناهض منير محمد الرئيس	حركة فتح	٤٠٩٥٩	غزة
٥٧	إنصار مصطفى محمود الوزير	حركة فتح	٤٠٨٧٥	غزة
٥٨	رياض ذيب سليم الزعنون	حركة فتح	٣٩٢٩٦	غزة
٥٩	فرج بشارة سليم الصراف (المقداد المسيحي)	حركة فتح	٧٩٦٠	غزة
٦٠	عبد الفتاح عبد الحافظ عبد الحميد حميد	حركة فتح	١٦٥٧٨	غزة
٦١	محمد سالم محمد القدوة	حركة فتح	١٣٣٩٥	غزة
٦٢	أحمد محمد سليمان حلس	حركة فتح	١٣١٤٩	غزة
٦٣	حاتم عطا هاشم أبو شعبان	حركة فتح	٨٨٥٦	غزة
٦٤	أحمد حسن محمود الشوا	حركة فتح	٧٧٣٨	غزة
٦٥	نبيل علي رشيد شعث	حركة فتح	٢٢٣٧١	خانيونس
٦٦	جواد خليل حسن الطبي	حركة فتح	٢٠٠٣٤	خانيونس
٦٧	أحمد العبد محمد الشبي	حركة فتح	١٣٧٨٤	خانيونس
٦٨	إبراهيم موسى إبراهيم أبو النجا	حركة فتح	١٣٦٢٥	خانيونس
٦٩	حسن محمد أحمد عصفور	حركة فتح	١٢٧٦١	خانيونس
٧٠	أحمد عبد الفتاح احمد نصر	حركة فتح	١٢٠٥٤	خانيونس
٧١	زكريا إبراهيم سليم الاغا	حركة فتح	٨٨٨٧	خانيونس
٧٢	فاروق حمدي حافظ الفرا	حركة فتح	٧٦٢٣	خانيونس
٧٣	عبد ربه حسين سعد الدين أبو عون	حركة فتح	١٨٢١٩	رفح
٧٤	محمد سليمان موسى حجازي	حركة فتح	١١٥٨٤	رفح
٧٥	روحي أحمد فتوح	حركة فتح	١١٥٢٤	رفح
٧٦	عبد العزيز علي عبد العزيز شاهين	حركة فتح	١١٤٥٩	رفح
٧٧	عبد الله / عيادة أبو سمهدانة	حركة فتح	١٠٠٨١	رفح

ملاحظة: الأسماء المظللة هي للفائزين في الدوائر الانتخابية.

حزب الشعب الفلسطيني (حشف)

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
١	رنا غالب سعيد النشاشيبي	حزب الشعب الفلسطيني	٤,٤٨١	القدس
٢	محمود عبد عليان شقير	حزب الشعب الفلسطيني	٣,٦١٧	القدس
٣	نعميم عباس عودة الأشهب	حزب الشعب الفلسطيني	٢,٩٨١	القدس
٤	صلاح علي أمين زهران	حزب الشعب الفلسطيني	٢,٣٢٦	القدس
٥	داود علي محمود عريقات	حزب الشعب الفلسطيني	٢٤٩	أريحا
٦	فؤاد باسيل حنا رزق	حزب الشعب الفلسطيني	٤,٨٦٧	بيت لحم
٧	محمد مرجان رشيد مصطفى جبارين	حزب الشعب الفلسطيني	٢٠٠١٦	جنين
٨	خالد علي سعد عبد العزيز	حزب الشعب الفلسطيني	٩٠٥	جنين
٩	أنور أكرم عيسى دودين	حزب الشعب الفلسطيني	٧,٨٤٨	الخليل
١٠	يونس محمد عبد تيم	حزب الشعب الفلسطيني	٥,٩٦٧	الخليل
١١	موسى خليل حسين الشيخ	حزب الشعب الفلسطيني	٤,٥٤٠	الخليل
١٢	بسام أحمد عمر الصالحي	حزب الشعب الفلسطيني	٨,٤٥٣	رام الله
١٣	مصطفى كامل مصطفى البرغوثي	حزب الشعب الفلسطيني	١١,٥٥٣	رام الله
١٤	تيسير راغب علي العاروري	حزب الشعب الفلسطيني	٧,٤٦٠	رام الله
١٥	محمد محمود شاكر عوض العبوشي	حزب الشعب الفلسطيني	٥,١٨٦	طولكرم
١٦	سمير محمد مصباح داود هواش	حزب الشعب الفلسطيني	٥,٣٢٠	نابلس
١٧	فارس مسعود مصطفى ناصارة	حزب الشعب الفلسطيني	٤,٢٦٥	نابلس
١٨	وليد طه خليل الأغير	حزب الشعب الفلسطيني	٢,٣٤٠	نابلس
١٩	عادل كامل احمد زهران	حزب الشعب الفلسطيني	٢,٠٥٤	نابلس
٢٠	خليس محمود محمد الحمد	حزب الشعب الفلسطيني	١,٢٢٠	سلفيت
٢١	توفيق محمد عبد الرحمن المبحوح	حزب الشعب الفلسطيني	١٢٩١	جباليا
٢٢	مصطفى عبد الله مصطفى الحمداني	حزب الشعب الفلسطيني	٨١٤	جباليا
٢٣	عبد الله حامد احمد أبو العطا	حزب الشعب الفلسطيني	٤١٤٨	غزة
٢٤	طلعت جمال محمد الصفدي	حزب الشعب الفلسطيني	٣٢٤٤	غزة
٢٥	رضا ذيب عبد الرحمن عوض الله	حزب الشعب الفلسطيني	٢٢٤١	غزة
٢٦	حجاري نصر محمود أبو شنب	حزب الشعب الفلسطيني	٣٤٤٤	خانيونس

الائتلاف الوطني الديمقراطي

الدائرة	عدد الأصوات	الانتماء	اسم المرشح	الرقم
غزة	٥٨٢٢٩	الائتلاف الوطني الديمقراطي	حيدر محي الدين درويش عبد الشافي	١
غزة	١١٣١٧	الائتلاف الوطني الديمقراطي	غازي محمود إبراهيم أبو جياب	٢
غزة	٤٤٧٩	الائتلاف الوطني الديمقراطي	عبد الحادي عبد الله حميدان أبو خوصة	٣
غزة	٢٨٨١	الائتلاف الوطني الديمقراطي	محمد علي حسن محمد زين الدين	٤
غزة	٢١٥٢	الائتلاف الوطني الديمقراطي	محمد إسماعيل خليل المدهون	٥

حزب الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا)

الدائرة	عدد الأصوات	الانتماء	اسم المرشح	الرقم
القدس	٧٠٣٦٣	حزب فدا	زهيرة احمد بدوي عبد الله كمال	١
بيت لحم	٣٠٦٤٢	حزب فدا	نبيل الياس صليبا كوكالي	٢
جنين	٩٠٤٣٩	حزب فدا	صالح رأفت سعيد صالح	٣
جنين	٧٠٢٤٤	حزب فدا	سامي محمد سليم زيد الكيلاني	٤
الخليل	٧٠٢٥٤	حزب فدا	محمود حسن ناجي بخيص	٥
الخليل	٤٠٨١٧	حزب فدا	خميس محمد خليل أبو الضبعات	٦
رام الله	١٢٠٩٦٢	حزب فدا	عزمي صالح محمد الشعبي	٧
رام الله	٣٠١٩٥	حزب فدا	حمدو أحمد صالح	٨
غزة	٦٢٩٩	حزب فدا	وليد عوض عبد الجود زقوت	٩
خان يونس	٢٣٨١	حزب فدا	سعدي احمد نافع أبو عابد	١٠
جباليا	٧٠٧٦	حزب فدا	نعمة محمود محمد الحلو	١١

كتلة الحرية والإستقلال

الدائرة	عدد الأصوات	الانتماء	اسم المرشح	الرقم
نابلس	٢١,٣٢٨	كتلة الحرية والإستقلال	حسام محمود عبد الرحمن خضر	١
نابلس	١٣٠٤٤٦	كتلة الحرية والإستقلال	خير الدين علي برهمن برهمن	٢
نابلس	١٣٠١٥١	كتلة الحرية والإستقلال	محمود عواد خليل عايد	٣
نابلس	٧٠٢٦٩	كتلة الحرية والإستقلال	كمال محمود حسني أبو عيشة	٤
نابلس	٢٠٣٢٢	كتلة الحرية والإستقلال	إياد ناظم أسعد باكير	٥

جبهة النضال الشعبي الفلسطيني

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
١	غسان نعيم جميل برهم	جبهة النضال الشعبي	١٠٦٦١	جنين
٢	باسم مرشد اسحق مسودي	جبهة النضال الشعبي	٣٠٣٦٠	الخليل
٣	ماهر داود شكري زلوم	جبهة النضال الشعبي	٢٠٧٣٥	الخليل
٤	جمال أحمد محمد العاصي	جبهة النضال الشعبي	٢٠٤٤١	رام الله
٥	حكم طالب خضر ذياب	جبهة النضال الشعبي	٢,١٢٤	طولكرم
٦	عونی جميل خضر صباح	جبهة النضال الشعبي	٧٢٦	طولكرم
٧	فتحي سليم ياسين أبو زيد	جبهة النضال الشعبي	٧٢٥	طولكرم
٨	احمد نصر سالم أبو عدون	جبهة النضال الشعبي	١,٣٢١	قلقيلية
٩	صلاح إبراهيم حسين أبو حامد	جبهة النضال الشعبي	٢٩٣	قلقيلية
١٠	سلمان سليم جاد الله	جبهة النضال الشعبي	١٥٤١	دير البلح
١١	رفيق سليم سليمان أبو ضلقة	جبهة النضال الشعبي	١٩٨٤	غزة
١٢	عبد العزيز العبد حماد قدح	جبهة النضال الشعبي	٧٩٦٣	خانيونس

جبهة التحرير العربية (القيادة المؤقتة)

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
١	عبد الله محمد حسين قبها	جبهة التحرير العربية	٥٠٠٦٩	جنين
٢	جميل جبر عبد المجيد أولاد محمد	جبهة التحرير العربية	٢٠١٠٦	الخليل
٣	عبد المعطي محمد أسعد مكحول	جبهة التحرير العربية	٤٠٠٣٣	طولكرم
٤	فروزية طلب محمد حويحي	جبهة التحرير العربية	١١٥٠	جباليا
٥	زاهر محمد الأفغاني	جبهة التحرير العربية	٤١٥٥	دير البلح
٦	نبيل عبد الفتاح محمد الشرفا	جبهة التحرير العربية	٤٣٠٦	غزة
٧	سمير زايد رضوان المصري	جبهة التحرير العربية	١٢٨٣	خانيونس
٨	عدنان عبد المعطي عليان العصار	جبهة التحرير العربية	٧٠٨	خانيونس

حركة النضال الإسلامي

الدائرة	عدد الأصوات	الانتماء	اسم المرشح	الرقم
خانيونس	٢١٠٥	حركة النضال الإسلامي	سليمان احمد عيد أبو ظاهر	١
غزة	١٠١٨٠	حركة النضال الإسلامي	فؤاد رشا محمود شنبورة	٢

حركة الجهاد الإسلامي (كتائب الأقصى)

الدائرة	عدد الأصوات	الانتماء	اسم المرشح	الرقم
رام الله	٢٠٦٤٧	حركة الجهاد الإسلامي	يوسف محمود داود سليمان العوري	١
جباليا	١٦٣٢	حركة الجهاد الإسلامي	عبد الحفيظ محمد عبد الهادي شبات	٢
خانيونس	٢٢٨٥	حركة الجهاد الإسلامي	حسن خليل عبد العاطي الرقزوقي	٣
رفح	١٨٢٧	حركة الجهاد الإسلامي	عبد الفتاح إبراهيم رصرص	٤

الكتلة الوطنية المستقلة

الدائرة	عدد الأصوات	الانتماء	اسم المرشح	الرقم
نابلس	٤,٣٩٣	الكتلة الوطنية المستقلة	باسم مسعود عبد الله شقير	١
نابلس	١,٣١٦	الكتلة الوطنية المستقلة	إسماعيل حريص إسماعيل الخطيب	٢
نابلس	١,١٢٢	الكتلة الوطنية المستقلة	عصام عبد القادر النابلسي	٣

كتلة المستقبل

الدائرة	عدد الأصوات	الانتماء	اسم المرشح	الرقم
القدس	٢٠٠١٤	كتلة المستقبل	علي موسى غزلان العباسى	١
القدس	١٠٩٨٥	كتلة المستقبل	عمر داود احمد الخطيب	٢
القدس	١٠٣٧١	كتلة المستقبل	محمد راضي علي السلايمة	٣
القدس	١٠٢١٤	كتلة المستقبل	إبراهيم سليمان عبد الله دعييس	٤

جبهة التحرير الفلسطينية (جتف)

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
١	عامر احمد أبو شاويش	جبهة التحرير الفلسطينية	٦٣٧	دير البلح
٢	يعقوب سليم خليل مهدي	جبهة التحرير الفلسطينية	١٤٥٧	غزة
٣	عبد القادر خليل إبراهيم العوضي	جبهة التحرير الفلسطينية	١١٠٧	خان يونس
٤	عيسى محمد عبد القادر أبو عبلة	جبهة التحرير الفلسطينية	٧١١	رفح

الحركة الوطنية للتغيير

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
١	أحمد محمود حسين اغريب	الحركة الوطنية للتغيير	١٢٤٦	جباليا
٢	عبد الحافظ عبد المادي فياض	الحركة الوطنية للتغيير	١٤١٢	دير البلح

التجمع الوطني الفلسطيني (المد)

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
١	موفق أحمد عبد الرحمن أبو صبح	التجمع الوطني الفلسطيني	١،٢٤٠	القدس
٢	داود محمد حسين العبيدي	التجمع الوطني الفلسطيني	٧٢٠	القدس
٣	ماجد محمد مصطفى علوش	التجمع الوطني الفلسطيني	٦٧٥	القدس

حزب البعث العربي الإشتراكي

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
١	جمال روحي درويش بسطامي	حزب البعث العربي الإشتراكي	٢,٢٣٠	نابلس

الكتلة الوطنية التقدمية

الرقم	اسم المرشح	الانتماء	عدد الأصوات	الدائرة
١	محمد سليمان سليم أبو ناموس	الكتلة الوطنية التقدمية	٥١٣	جباليا
٢	حسن سعيد حسين أبو سكران	الكتلة الوطنية التقدمية	١١٩٤	غزة

أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني

أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني

١. أحمد علي محمد قريع

٢. أحمد حسني خليل البطش

٣. حاتم محمد عبد القادر عيد

٤. إميل موسى بصيل جرجوعي

٥. أسعد سليمان حسن عبد القادر (صلاح التعمري)

٦. بشاره صليبا سليمان داود

٧. برهان نهاد الحاج إبراهيم جرار (رشاد الكاسر)

٨. حكمت هاشم لطفي زيد

٩. أحمد سليمان أحمد إرشيد

١٠. شريف علي حسين مشعل (عباس زكي)

١١. جمال عبد اللطيف صالح الشوبكي

١٢. محمد عبد الفتاح محمد الحوراني

١٣. زهران خليل صالح أبو قبيطة

١٤. سليمان محمود موسى أبو سنينة

١٥. عبد الجود صالح عطا الحمایل

١٦. عبد الفتاح محمد إبراهيم حمایل

١٧. عزمي صالح محمد الشعبي

١٨. غازي حنا خليل حنانيا

١٩. هاشم سليمان صالح دراغمة

٢٠. مفید يوسف محمد عبد ربه

٢١. حسن عبد الفتاح عبد الحليم خريشة

٢٢. عثمان حسين (الحاج علي) غشاش

٢٣. معاوية علي أمين المصري

٢٤. ماهر نشأت طاهر المصري

٢٥. دلال عبد الحافظ محمود سلامة

٢٦. سلوم عمران إسحاق الكاھن

٢٧. فؤاد إبراهيم محمود عيد

٢٨. عبد الرحمن توفيق عبد المادي حمد

٢٩. كمال العبد محمد الشرافي

٣٠. عبد ربه حسين سعد الدين أبو عون

٣١. روحى أحمد فتوح

٣٢. سليمان سلام الرومي

٣٣. فخرى عمران طه شقرة

٣٤. إنتصار مصطفى محمود الوزير

٣٥. زياد محمود حسين أبو عمرو

٣٦. موسى محمود حامد الزعبوط

٣٧. يوسف محمد أحمد الشنطي

٣٨. فرج بشاره سليم الصراف

٣٩. سعدي محمود سليمان الكرنز

٤٠. إبراهيم إسماعيل أحمد المباش

٤١. نبيل علي رشيد شعث

٤٢. رأفت عثمان علي النجار

٤٣. حمد العبد محمد الشيببي

٤٤. أحمد عبد الفتاح أحمد نصر

٤٥. حنان داود خليل عشراوي

٤٦. زياد علي خليل أبو زياد

٤٧. أحمد هاشم أحمد زغير

٤٨. صائب محمد صالح عريقات

٤٩. داود حسن محمد الزير

٥٠. متري طناس جريس أبو عيطة

٥١. جمال شاتي يونس الهندى

٥٢. عزام نجيب مصطفى الأحمد

٥٣. فحري فهد موسى أحمد التركمان

٥٤. موسى ياسين عيسى أبو صبحة

٥٥. نبيل محمود يوسف عمرو

٥٦. رفيق شاكر درويش التنشة

٥٧. علي محمد حسين أبو الريش

٥٨. علي إبراهيم غزال القواسمي

٥٩. (قدورة فارس) إبراهيم فارس حامد

٦٠. جميل يوسف مصلح الطريفي

٦١. مروان حسيب حسين البرغوثي

٦٢. أحمد فوزي خالد الديك

٦٣. طيب عبد الرحيم محمود عبد الخلجم

٦٤. حكم عمر أسعد بلعاوي

٦٥. محمود أحمد محمود عباس

٦٦. فايز عارف أحمد زيدان

٦٧. غسان وليد أحمد الشكعة

٦٨. حسام محمود عبد الرحمن خضر

٦٩. كامل محمد صالح الأفغاني

٧٠. يوسف عطا الله إبراهيم أبو صفيحة

٧١. هشام علي حسن عبد الرازق

٧٢. كرم محمد داود زرنديح

٧٣. عماد عبد الحميد عبد الهادي الفالوجي

٧٤. محمد سليمان موسى حجازي

٧٥. عبد العزيز علي شاهين

٧٦. حيدر محى الدين درويش عبد الشافي

٧٧. ناهض منير محمد الرئيس

٧٨. رياض ذيب سليم الرعنون

٧٩. وجيه خليل مصطفى ياغي

٨٠. مروان محمد فايز عبد الرزاق كنفاني

٨١. راوية رشاد سعيد الشوا

٨٢. فريح مصطفى أبو مدین

٨٣. جميلة أحمد خميس صيدم

٨٤. جلال فريح فرحان المصدر

٨٥. جواد خليل حسن الطيبي

٨٦. إبراهيم موسى إبراهيم أبو النجا

٨٧. حسن محمد أحمد عصفور

٨٨. عبد الكريم محمود مسلم أبو صلاح

الوثائق

فهرس الوثائق

اتفاقيات

- الاتفاقية الإسرائيلية الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية وقطاع غزة ، واشنطن، ٢٨ أيلول ١٩٩٥ ، الملحق الثاني - البروتوكول الخاص بالانتخابات

قوانين

- نص قانون الانتخابات الفلسطيني رقم (١٣) لسنة ١٩٩٦ .
- نص قانون الانتخابات رقم (١٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعديل بعض أحكام قانون الانتخابات رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥

مراسيم رئاسية

- مرسوم رئاسي رقم (١) لسنة ١٩٩٥ بشأن الدعوة للانتخابات
- مرسوم رئاسي رقم (٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات
- مرسوم رئاسي رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات
- مرسوم رئاسي رقم (٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات
- مرسوم رئاسي رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات
- مرسوم رئاسي رقم (٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات
- مرسوم رئاسي رقم (١) لسنة ١٩٩٦ بشأن أعضاء السلطة التنفيذية
- مرسوم رئاسي رقم (٢) لسنة ١٩٩٦ بشأن إجراءات انعقاد الاجتماع الأول للمجلس التشريعي
- مرسوم رئاسي رقم (٣) لسنة ١٩٩٦ بشأن لجنة الانتخابات الفلسطينية

عام

- المراقبون الدوليون
- سجل الناخبين موزعا على الدوائر الانتخابية ومراكز الاقتراع
- سجل الناخبين موزعا على الدوائر الانتخابية ومراكز الاقتراع

الاتفاقية الإسرائيلية - الفلسطينية المرحلية

حول الضفة الغربية وقطاع غزة

واشنطن ، ٢٨ أيلول ١٩٩٥

الملحق الثاني

البروتوكول الخاص بالانتخابات

الفهرس

أسس الانتخابات	المادة الأولى :
حق الانتخابات والتسجيل الانتخابي	المادة الثانية :
مؤهلات المرشحين وتنسيبهم	المادة الثالثة :
الحملة الانتخابية	المادة الرابعة :
المراقبة الدولية للانتخابات	المادة الخامسة :
ترتيبات الانتخابات بخصوص القدس	المادة السادسة :
الشكل المتفق عليه لمعلومات التصويت	الدليل (١) :
الشروط العامة المعتمدة للمراقبين الدوليين	الدليل (٢) :
الامتيازات والخصائص التي يتمتع بها مندوبي الرقابة الدولية	الدليل (٣) :

المادة الأولى

أسس الانتخابات

أحكام عامة

١. بموجب المادة ٣ من اتفاق إعلان المبادئ، وتمشيا مع أحكام هذا الملحق، فإن الانتخابات السياسية العامة ، الحرة وال مباشرة سوف تتم للمجلس وفي الوقت ذاته لرئيس السلطة التنفيذية.
٢. إن إجراء انتخابات لمنصب الرئيس ولل المجلس التشريعي الفلسطيني سيحكمها هذا الملحق وقانون انتخاب الرئيس والمجلس الفلسطيني (من الآن فصاعدا قانون الانتخاب) والأنظمة المعمول بها ضمن هذا القانون (من الآن فصاعدا أنظمة الانتخابات). إن قانون الانتخابات ستتبناه السلطة الفلسطينية. قانون وأنظمة الانتخابات يجب أن تتماشى مع أحكام هذه الاتفاقية . إلا إذا لم يتم تحديد ذلك بوضوح في هذا الملحق ، فإن الناخبين والمرشحين للانتخابات سيسري عليهم جميعا وبصورة موحدة أحكام قانون الانتخاب وأنظمة الانتخاب.

مفوضية الانتخاب المركزية

٣. إن مفوضية الانتخاب المركزية الفلسطينية (من الآن فصاعدا CEC) والتي ستعين من قبل السلطة الفلسطينية، ستكون مسؤولة عن إدارة الانتخابات . — CEC ستكون مسؤولة أيضا عن التحضير للانتخابات وعن طريقة سير الانتخابات، وسيكون لها السلطات والصلاحيات الازمة لتحقيق هذه المهام، كما هو منصوص عليه في قانون الانتخاب. وان جميع الأمور المتعلقة بالانتخابات والتي لا تخضع لبيان معين في هذه الاتفاقية ستتعرض للحكم الصادر عن السلطات الفلسطينية أو عن — CEC حسب قانون الانتخاب، وأنظمة الانتخاب والإجراءات ذات العلاقة الموضحة في هذه الاتفاقية. إن — CEC والهيئات التابعة لها ستكون مستقلة.
٤. أ- جميع مكاتب — CEC والهيئات التابعة لها، بما في ذلك مفوضيات الانتخابات اللوائية (من الآن فصاعدا DECs) ومكاتب الانتخابات اللوائية (من الآن فصاعدا DEOs) ستكون موجودة في الدوائر الانتخابية المنصوص عليها في قانون الانتخاب الفلسطيني وفي موقع كائنة تحت ولاية المجلس .
ب- بخصوص جوانب الإدارة الانتخابية (مثل طباعة لواح الناخبين والمرشحين، وأي معلومات أخرى بخصوص إجراء الانتخابات، الاستئنافات ، إحصاء الأصوات ، ونشر النتائج) ستجري فقط في مكاتب — DEO ذات العلاقة.

المادة الثانية

حق الانتخاب والسجل الانتخابي

١. حق الانتخاب

أ- حق الانتخاب سيكون عاماً وشاملاً، بغض النظر عن الجنس، العرق، الدين، الرأي ، الأصل الاجتماعي، التعليم ، أو وضع الملكية . كل فلسطيني يتحقق الأهلية للانتخاب سيكون له الحق في التسجيل للانتخاب.

ب- الشخص الذي يظهر اسمه في السجل الانتخابي ، كما هو منصوص عليه في الفقرة ٢ أدناه، والذي عمره ١٨ عاماً أو أكثر في يوم الانتخابات سيكون له الحق في الانتخاب.

ت- لن يسجل أي شخص كمنتخب في أكثر من محافظة انتخابية واحدة ، كما هو منصوص عليه في الفقرة ٢ أدناه.

ث- إن الأهلية لانتخاب رئيس السلطة التنفيذية للمجلس أو لانتخاب المجلس هي واحدة.

ج- المواطنون الإسرائيليون لن يدرجوا في السجل الانتخابي

ح- كي يكون الشخص مؤهلاً ليدرج في السجل الانتخابي يجب إن يكون :

١- فلسطينياً

٢- أن يكون ١٧ عاماً أو أكثر

٣- أن يكون مكان إقامته في المحافظة الانتخابية التي سجل ليتنصب فيها.

٤- أن لا يكون غير مؤهل حسب الفقرة الفرعية (ك) أدناه.

٥- أن يكون مدرجاً ضمن السجل السكاني المحفوظ من قبل السلطة الفلسطينية أو

السلطات الإسرائيلية (من الآن فصاعداً السجل السكاني) وبالتالي أن يكون

حاملاً لجواز السفر أو تصريح الدخول أو تأشيرة الدخول أو

خ- أي شخص :

(١) يكون عمره على الأقل أربعين عاماً في كانون ثاني الأول عام ١٩٩٦ ويمدده تقدماً
إثباتات كافية على أنه أو أنها سكن/ت فعلاً في الضفة الغربية أو قطاع غزة على التوالي، باستثناء
فترات غياب قصيرة لمدة ثلاثة أعوام مباشرة قبيل التوقيع على هذه الاتفاقية،
أو

(٢) سكون عمره اقل من ٤٠ عاما في كانون ثاني الأول عام ١٩٩٦ وبعده تقديم إثباتات كافية على انه أو إنما سكن/ت الضفة الغربية أو قطاع غزة على التوالي ، باستثناء فترات غياب قصيرة ن لمدة أربعة أعوام مباشرة قبل التوقيع على هذه الاتفاقية، وسيكون مخولا ، بعض النظر عن انه كان فعلا مسجلا في سجل السكان أم لا ، إن يدرج في سجل السكان والحصول على بطاقة هوية ملائمة. ومن خلال الـ CAC، فإن السلطة الفلسطينية وإسرائيل سوف تقومان بالدعوة إلى تقديم طلبات من اجل إدراجها في سجل السكان. ومثل هذه الطلبات ستقدم إلى الإدارة المدنية أو هيئة الارتباط الإسرائيلية – الفلسطينية المشتركة ذات الشأن قبل موعد الانتخابات وستتم معالجة هذه الطلبات في الإدارة المدنية أو من قبل طرف في هيئة الارتباط المشتركة هذه بسرعة من اجل المساعدة في عملية التسجيل.

د- إن إدراج أي شخص في السجل الانتخابي في عنوان ما يجب أن يكون بدون تحيز لمسألة ما إذا كان هذا العنوان هو عنوانه القانوني.

ذ- في هذه الاتفاقية تشير كلمة "العنوان القانوني" إلى العنوان الدائم في منطقة الاقتراع والتي كان يسكن به الشخص في وقت التسجيل الأولى للانتخابات؟

ر- في هذه الاتفاقية تشير كلمة "العنوان" إلى جماعة، متل، شارع، حي، أو أي تفصيل آخر يحدد العنوان القانوني والذي يقطن شخص ما به فعلا، والذي تتوافر فيه هذه المعلومات.

ز- الأشخاص الذين لن يكونوا مؤهلين ليدرجوا في السجل الانتخابي:-

١. أي شخص حرم من حق الانتخاب بحكم قضائي ما دام الحكم ساري المفعول،
٢. أي شخص أعلن بأنه غير قادر على الانتخاب بقرار قضائي، و
٣. أي شخص محتجز في مؤسسة نفسية بقرار قضائي وذلك خلال فترة الاحتجاز هذه. ("حكم قضائي" يعني حكما أو قرار محكمة صدر عن محكمة فلسطينية).

٢- السجل الانتخابي

أ. بموجب أحكام هذه المادة، وقانون الانتخاب وأنظمة الانتخاب، فإن الـ CEC ستجمع وتتابع قائمة الأشخاص المسجلين كمؤهلين للانتخاب (من الآن فصاعدا السجل الانتخابي"). وسيكون هنالك جزء مستقل في السجل الانتخابي (من الآن فصاعدا "سجل انتخابي") يختص لكل منطقة جغرافية محددة وهي التي لها محطة اقتراع خاصة بها (من الآن فصاعدا "محافظة انتخابية").

بـ. بموجب الترتيبات المتفق عليها بين الجانبين، فإن الـ CEC ستجمع مسودة السجل الأولى. إن تجميع السجل في كل منطقة انتخابية سيكون من مسؤولية مفوضية مركز الاقتراع التابع الـ (PSC) لتلك المنطقة .

جـ. يجب على الـ PSC أن تدخل في مسودة السجل الأولى اسم أي شخص عمره ١٨ عاماً أو أكثر، مؤهل للتسجيل في منطقة انتخابية معينة، حامل هوية أصدرتها السلطات الإسرائيلية أو السلطة الفلسطينية، ويقوم بتقديم كافة المعلومات المطلوبة بشرط أن تقنع الـ PSC هذه المعلومات صحيحة .
دـ. سيدرج الـ PSC في مسودة السجل الأولى اسم أي شخص عمره ١٧ عاماً وفي نفس الوقت يتحقق الشروط الأخرى التي تؤهله للأدراج. هذا الشخص يستطيع الانتخاب إذا ما وصل إلى سن الـ ١٨ قبل أو في يوم الانتخابات.

هـ. إن مسودة السجل الأولى ستعرض في موقع الـ PSC في كل منطقة انتخابية. وستشمل كل ورقة منها النص التالي: "هذه هي المسودة الأولية لسجل الأشخاص الذين يحق لهم، إذا ما كان عمرهم ١٨ سنة أو أكثر في يوم الانتخاب، التصويت في هذه المنطقة الانتخابية لانتخاب المجلس الفلسطيني ورئيس السلطة التنفيذية . إن إدخال اسم شخص في مسودة السجل هذه، منوط بالتصديق بأن اسمه/ها مدرج في السجل السكاني المحفوظ لدى السلطة الفلسطينية أو السلطات الإسرائيلية وبالتالي يكون حاملاً لبطاقة هوية صادرة عن السلطة الفلسطينية أو السلطات الإسرائيلية. أي شخص يعتقد بأن اسمه أو اسمها قد حذف لأسباب خاطئة، وأي شخص لديه القناعة بأن المعلومات التي نشرت عنه أو عنها هي معلومات غير صحيحة فإن بإمكانه/ها تسليم اعتراض إلى مفوضية محطة الاقتراع. أي شخص لديه القناعة إن شخصاً آخر مدرج بمسودة السجل هو/هي غير مؤهل لأن يكون مدرجاً في السجل هذا فإنه يستطيع إن يقدم اعتراضاً لمفوضية محطة الاقتراع، وإن الموعد النهائي لتسليم الطلبات والاعتراضات هو يومي /ش شـ/ سـ سـ).

وـ. اللجنة الفرعية التي ستنشئها لجنة التنسيق والتعاون المشتركة للشؤون المدنية ستكون مسؤولة عن المسائل المتعلقة بالتسجيل المعرف في هذه الاتفاقية وعن تنسيق ترتيبات التسجيل (سيشار إليها من الآن فصاعداً في هذه المادة بـ "اللجنة الفرعية للـ CAC").

زـ. خلال ستة أسابيع من تجميع مسودة السجل الأولى وفي أعقاب الفصل في الطلبات والاعتراضات، فإن الجانب الفلسطيني في "اللجنة الفرعية للـ CAC" سيقوم بتزويد الجانب الإسرائيلي بنسخة من هذا

السجل معدة بالشكل الحاسوبي المتفق عليه بين الجانبين والمعروض بالذيل ١ لهذا الملحق. عند استلام هذه المعلومات، سيقوم الجانب الإسرائيلي في اللجنة الفرعية للـ CAC بتصديق المعلومات المدرجة في مسودة السجل الأولى ومطابقتها مع تلك المدرجة في السجل السكاني: منوطاً بالامتثال إلى أحكام الذيل ١، إضافة إلى أي تعديلات متفق عليها بعد المدخل التجريبي أو غير ذلك، فإن هذا التغيير سيكون سارياً بعد سبعة أيام. الأشخاص الذين لا تظهر تفاصيل عنهم، أو أولئك الذين مختلف التفاصيل عنهم كثيراً عن تلك الموجودة في السجل السكاني سيحذفون من مسودة التسجيل الأولى إذا استطاع الجانب الفلسطيني تزويد إثباتات مقنعة خلال سبعة أيام بأن ذلك الشخص قد ادرج في السجل السكاني.

ح. نشر السجل الانتخابي وعرض السجل الانتخابي في كل محافظة انتخابية سيتبع التصديق المنصوص عليه في الفقرة الفرعية أعلاه وستحمل النص التالي:

"هذا هو السجل للأشخاص الذين يحق لهم، إذا ما كان عمرهم ١٨ سنة أو أكثر في يوم الانتخاب ، التصويت في هذه المنطقة الانتخابية لانتخاب المجلس الفلسطيني ورئيس سلطته التنفيذية"؟

ط. قبل ٣ أيام على الأقل من نشر السجل النهائي، يجب إن يمرر السجل بواسطة CEC إلى الجانب الإسرائيلي في لجنة CAC الفرعية وشاملأً أيضاً المعلومات الواردة في الذيل ١

المادة الثالثة

مؤهلات المرشحين وتنسيبهم

١. المؤهلات الضرورية للمرشحين

- أ.** كل مرشح للمجلس وكل مرشح لمنصب رئيس السلطة التنفيذية للمجلس يجب أن يكون مسجلاً للانتخاب.
- ب.** كل مرشح للمجلس من أي دائرة انتخابية منصوص عليها في القانون الانتخابي الفلسطيني يجب أن يكون له عنوان سار في منطقة تقع ضمن ولاية المجلس وفي الدائرة الانتخابية التي هو مرشح لها. كل شخص مرشح لمنصب الرئيس يجب أن يكون له عنوان سار يقع ضمن ولاية المجلس . إن العنوان الساري هو عنوان عقار سكني ممتلك أو مستأجر أو أن يكون مأهولاً بطريقة مشروعة من قبل المرشح. والعنوان الساري هذا يجب أن يوضع على أوراق تنسيب المرشح. وفي حال إن المرشح له أكثر من عنوان سار واحد، فيإمكانه إدارج جميع هذه العناوين على ورقة تنسيبه.
- ج.** لا يمكن للمواطنين الإسرائيليين أن يكونوا مرشحين للانتخابات لعضوية المجلس أو للرئاسة .

٢. التنسيب (الترشيح)

إن تنسيب المرشحين والأحزاب، أو التحالفات مرفوض، وإن تنسيب أو تسجيل كهذا عند القيام به سيلغي إذا ما كان المرشحون، أو الأحزاب أو التحالفات.

- ١.** يمارسون أو يشجعون العنصرية ، أو
- ٢.** يعلمون على تنفيذ أهدافهم بطرق غير مشروعة أو غير ديمقراطية

٣. إجراءات التنسيب - المجلس

أ. يجب إن يسلم لـ DEC على أوراق تنسيب رسمية كما هو مبين في قانون الانتخاب الفلسطيني

ب. بعد إغلاق باب الترشيح، فإن DEC في كل دائرة انتخابية في الضفة الغربية ستقوم مباشرة بنشر اللائحة التمهيدية بأسماء الأشخاص عن دائرة الانتخابية. موجب قانون الانتخاب الفلسطيني

ت. عند نشر اللائحة التمهيدية بأسماء المرشحين، بإمكان أي شخص أن يقدم اعتراضاً خلال ٧ أيام لـ CEC بأن أحد المرشحين تمهدياً لا يفي بأحد الشروط المذكورة في الفقرات ١.ب)، (١.ج)، (٢) أعلاه.

ث. بعد البت في كافة الالتماسات، ولفترة زمنية لا تتجاوز ٢٢ يوماً قبل يوم الاقتراع فإن الـ DEC ستقوم بنشر اللائحة النهائية بأسماء المرشحين.

٤. إجراءات التنسيب - منصب الرئيس

أ. إن تنسيب أي مرشح يجب أن يسلم لـ CEC على أوراق الترشيح الرسمية، كما هو منصوص عليه في قانون الانتخابات الفلسطيني.

ب. ستقوم الـ CEC بنشر اللائحة التمهيدية للأشخاص المنسبين بعد إغلاق باب الترشيح ثلاثة أيام.

ت. عند نشر اللائحة التمهيدية بأسماء المرشحين يستطيع أي شخص القيام خلال يومين بتقديم اعتراض لـ CEC بأن أحد المرشحين تمهدياً لا يفي بأحد الشروط المذكورة في الفقرات ١.ب)، (١.ج)، (٢) أعلاه.

ث. بعد البت في كافة الالتماسات (ولفترة زمنية لا تتجاوز ٢٢ يوماً قبل يوم الاقتراع) فإن الـ CEC ستقوم بنشر اللائحة النهائية بأسماء المرشحين.

المادة الرابعة

الحملة الانتخابية

١. الأحكام العامة للحملة

- أ. جميع النشاطات التي يقوم بها المرشحون المنسوبون، أو الأحزاب السياسية، التحالفات، وتحمّلات الناخبين الذين نسبوا المرشحين ، أو النشاطات التي تقام لصالحهم ، والتي توجه مباشرة للحصول على أصوات الناخبين ستشكل نشاطات الحملة الانتخابية . بإمكان المرشحين ومؤيديهم إن يروجوا لحملتهم الانتخابية بأية طريقة قانونية يرغبونها.
- ب. إن الزمن الرسمي للحملة الانتخابية الذي تسري خلاله البنود المتعلقة بالحملة الانتخابية سوف يبدأ ٢٢ يوما قبل موعد الاقتراع وينتهي ٢٤ ساعة قبل أن تفتح مراكز الاقتراع أمام الناخبين. إن شن الحملة الانتخابية قبل بدء الاقتراع ب يوم واحد، أو في يوم الاقتراع لن يسمح به .

٢. الاجتماعات والتجمعات

- أ. ستقوم الـ CEC بنشر لائحة بالأماكن والتسهيلات المتاحة لل الاجتماعات والتجمعات الانتخابية ، ستشمل جميع أماكن الاجتماعات المتعارف عليها العامة المفتوحة وعلى جميع المباني العامة التي تحتوي على قاعة متعارف عليها لل الاجتماعات، وستقوم الـ CEC أيضا بنشر لائحة بالطرق المخصصة للمسيرات، ستعلق هذه اللائحة في الـ DEO المعنى في كل دائرة انتخابية. النشاطات الانتخابية هذه يجب إن تقام في الأماكن المشمولة ضمن اللوائح والتي نشرها الـ CEC
- ب. وبدون الانحراف عن المبدأ القائل بأن الشرطة الفلسطينية ستعمل على الحفاظ على النظام خلال فترة الانتخاب الفلسطينية، من أجل ضمان سير الانتخابات بسلامة وبدون تدخلات أو عثرات أو خلافات فان الجانبيين يوافقان على التعامل مع التنسيق فيما بينهما فيما يختص بالمواضيع الأمنية للعملية الانتخابية التي قد تظهر في الـ DEO المعنى في كل دائرة انتخابية .
- ت. المسائل الأمنية المتعلقة بالمراقبين الدوليين ستتم معالجتها في الـ DEO المعنى من خلال إطار المنتدى الثلاثي الفلسطيني - الإسرائيلي - الاتحاد الأوروبي كما ورد في المادة ٥ الفقرة ٧ أدناه.

ث. سوف يتحذذ كل طرف من جانبها كافة الإجراءات الضرورية، فيما يختص بالأشخاص الواقعين تحت سلطته، وذلك لمنع الإخلال بالنظام العام أثناء القيام بنشاطات الحملة الانتخابية، لضمان أن كل نشاط يقام لا يؤثر على انساب حركة المرور، ولحماية العملية الانتخابية من العنف والتحريض والدعائية إلى غير ذلك من التأثيرات غير الديمقراطية.

ج. (١) إذا أراد مثل المرشح أو المرشحين أن يقيم تجمعاً، اجتماعاً أو مسيرة فيجب عليه أن يقدم طلباً إلى DEO المعنى مع إعطاء تفاصيل الوقت والمكان المقترن.

(٢) فيما يختص بطلبات إقامة نشاط انتخابي كهذا في المناطق التي تمارس فيها الشرطة الفلسطينية مسؤولياتها المتعلقة بالنظام العام، ولا يوجد هناك مقر أو مخفر للشرطة الفلسطينية، فإن DEO ستقوم بالإشعار مسبقاً عن هذا النشاط إلى DEO ذات الشأن.

(٣) فيما يختص بطلبات إقامة نشاط انتخابي كهذا في المناطق التي تمارس فيها الشرطة الفلسطينية مسؤولياتها المتعلقة بالنظام العام فإن هذا النشاط سيقام فقط بعد التنسيق مع وتأكيد عليه من قبل DEO المعنى.

المادة الخامسة

المراقبة الدولية للانتخابات

١. المعايير الدولية

إن العملية الانتخابية ستكون مفتوحة أمام الرقابة الدولية وستتم المراقبة بحسب المعايير الدولية المقبولة.

٢. مدى المراقبة

أ. إن جميع مراحل العملية الانتخابية ستكون مفتوحة للمراقبة. وسيشمل ذلك تسجيل الناخبين، الحملة الانتخابية، كيفية عمل مراكز الاقتراع خلال فترة التصويت، عملية عد الأصوات في كل مركز اقتراع، والتجميع والتدقيق (بما في ذلك البت في دعاوى المرشحين أو ممثليهم) على مستوى المركز والمحافظة.

ب. سيطلب من المراقبين إن يقيموا فيما إذا كانت جميع مراحل العملية الانتخابية تتسم بالحرية والنزاهة. إن عمل المراقبين سيقتصر على الملاحظة، كتابة التقارير والمحوار مع السلطات المعنية.

ت. بإمكان مندوبي الرقابة إذا ما أرادوا إن يدلوا بتعليقائهم أو آرائهم عن سير الانتخابات للـ CEC والتي بدورها ستأخذ هذه الشكاوى والتعليقات بعين الاعتبار ومن ثم تقوم بإعطاء الردود المناسبة.

ث. لتسهيل استقلالية المراقبة، فإن تعليمات التفويض والعمل لكل مندوب من مندوبي الرقابة الدولية سوف يقرر من قبل المندوب بالتشاور مع هيئة تنسيق الرقابة الدولية بحسب نقاط البحث المدرجة كـ ذيل ٢ من هذا الملحق .

٣. مصدر المراقبين

من المتوقع أن يحضر المراقبون من كافة أنحاء العالم.

أ. سيحضر مندوبو الرقابة، على وجه الخصوص، من الاتحاد الأوروبي، الأمم المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد الروسي، كندا، مصر، اليابان، الأردن، الترويج، حركة عدم الانحياز، منظمة الوحدة الإفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي. من الممكن إضافة مندوبي الرقابة المعوّثين من قبل حكومات أخرى أو من قبل منظمات دولية إلى هذه اللائحة بعد التشاور. سيحضر أيضاً مراقبون آخرون، بما في ذلك ممثلو المنظمات غير الحكومية.

٤. هيئة التنسيق

سيعمل الاتحاد الأوروبي كمنسق لنشاطات مندوبي الرقابة.

٥. اعتماد المراقبين

أ. سيتم استصدار أوراق اعتماد لجميع المراقبين، سواء دوليين كانوا أو محليين، وذلك باستخدام آلية CEC وسيتم إصدار أوراق الاعتماد من قبل CEC عند الطلب. وسيشترط إصدار هذا الاعتماد بقبول النقاط المرجعية العامة للمراقبين. ورقة الاعتماد هذه ستحتوي على نص بثلاث لغات (العربية، الإنجليزية، العربية).

ب. ورقة الاعتماد لأعضاء مندوبي الرقابة والأعضاء هيئة التنسيق ستحتوي التفاصيل التالية:

(١) الاسم الكامل،

(٢) الدولة الأم،

(٣) النص التالي: "إن حامل هذه البطاقة هو مراقب دولي ويحق له الامتيازات والمحضات بموجب الاتفاقية الانتقالية"، و

(٤) صورة

ح. إن أوراق الاعتماد للمراقبين الآخرين لن تكون بلون بطاقة أعضاء مندوبي الرقابة في الفقرة الفرعية ب أعلاه، وستحتوي هذه البطاقة على التفاصيل التالية:

(١) الاسم

(٢) المنظمة

(٣) الكلمات "مراقب انتخابات"

(٤) النص التالي: "حامل هذه البطاقة هو مراقب للانتخابات ومحول بكل مساعدة ممكنة للقيام بمهامها بموجب الاتفاقية الانتقالية ، و

(٥) صورة

٦. الامتيازات والمحضات

أ. إن مندوبي الرقابة وأعضاء هيئة التنسيق (من الآن فصاعداً "الأعضاء المنتدين") سيتم منحهم الامتيازات والمحضات الضرورية للقيام بنشاطاتهم بالتماشي مع الذيل ٣ لهذا الملحق.

ب. ستزود إسرائيل بأسماء الأعضاء المنتدبين مقدماً، وسيتم بعد ذلك توفير المchanات والامتيازات لهم بالتماشي مع الذيل ٣.

٧. ملتقي التنسيق الثلاثي للوجستيات والأمن

ستقوم كل من CEC، إسرائيل، والاتحاد الأوروبي بإنشاء ملتقي ثلاثي للتعامل مع مواضيع (مثل: أمن المراقبين، الاتصالات، إشارات الدخول، الهويات ومواضيع أخرى في الوجستيات) والمثارة من مندوبي الرقابة على أنها تتطلب المساعدة، أو أنها تتطلب التنسيق بين أعضاء الملتقي الثلاثي.

المواضيع الأخرى المتعلقة بسير الانتخابات سيقوم CEC والاتحاد الأوروبي بالتعامل معها ثنائياً. الأشكال العملية للملتقي الثلاثي سيتم الاتفاق عليها من الأطراف في اجتماعهم الأول.

٨. حرية الحركة

أ. لأغراض مراقبة الانتخابات، سيتم اتخاذ كافة الإجراءات لتحقيق حرية الحركة في جميع مناطق العمل.

ب. لن تتم مراقبة المراقبين من قبل ممثلين رسميين عن CEC أو عن إسرائيل إلا إذا قام المراقبون بطلب ذلك.

٩. أجهزة المراقبين

أ. سيتم التعرف على أعضاء مندوبي الرقابة عن طريق زمي مميز (طاقة، قميص، جاكيت..الخ) مع رداء خارجي كتب عليه بالعربية والإنجليزية "مراقب دولي". المراقبون الآخرون سيتم بالتالي تمييزهم.

ب. لن يقوم المراقبون بحمل السلاح

١٠. تقديم التقارير من قبل مندوبي الرقابة

خلال الانتخابات وبعدها، سيكون بإمكان هيئة التنسيق، مندوبي الرقابة، وغيرهم من المراقبين إصدار بيانات أو عقد مؤتمرات صحافية عن النتائج التي توصلوا لها.

١١. المراقبون المحليين وجدولة الأصوات الموازية

سيطلب إلى منظمات الرقابة المحلية إن تكون مستقلة عن الأحزاب، التحالفات، وجمعيات الناخبين التي لها مرشح/ين منصب/ين وسيتم اعتماد هذه المنظمات من قبل CEC عندما يطلب إليها ذلك. ستعمل منظمات المراقبين المحليين بوجب المرجعية المشتركة للمرأفيين المحليين المرفقة في الذيل ٢، أية منظمة موازية لجدولة الأصوات ستعتمد كمنظمة محلية للإشراف.

١٢. أحكام للصحفيين

الصحفيون المحليون والعالميون سيتم اعتمادهم من قبل CEC بعد تقديمهم لوثائق صحافية معتمدة. وسيتمتع الصحفيون بحرية الوصول إلى كافة المرافق الانتخابية في جميع الأماكن من أجل تغطية العملية الانتخابية. وقد تقوم السلطات الانتخابية بدور تسهيل حرية الوصول هذه بطلب إبراز أوراق الاعتماد من الصحفيين.

المادة السادسة

ترتيبات الانتخابات بخصوص القدس

١. القيام بالحملة الانتخابية:

شكل من الـ CAC لجنة فرعية مكونة من ممثلين عن الـ CEC وإسرائيل لتنسيق أمور تتعلق بالحملة الانتخابية في القدس.

المرشحون الذين يقومون بنشاطات الحملة الانتخابية في القدس عليهم طلب الإذن اللازم من خلال الـ CEC. على الـ CEC أن تحصل على التراخيص اللازمة من الجانب الإسرائيلي في اللجنة الفرعية للـ CEC.

إضافة لذلك بإمكان الـ CEC حرمان مرشح ما من الترشح عندما لا يتزامن في حملته الانتخابية بالقدس بأحكام قانون الانتخابات الفلسطيني وهذه الاتفاقية.

٢. ترتيبات الاقتراع:

أ. الموقع:

سيقوم عدد من فلسطيني القدس بالتصويت في الانتخابات من خلال خدمات مقدمة لهم في مكاتب البريد في القدس تبعاً لطبيعة هذه المكاتب :

- ١ - مكتب البريد في شارع صلاح الدين،
- ٢ - مكتب البريد في شارع يافا،
- ٣ - مكتب البريد في شعفاط،
- ٤ - مكتب البريد في بيت جنينا، و
- ٥ - مكتب البريد في جبل الزيتون.

ب. المراقبة الدولية:

سيتواجد مراقبون دوليون في مكاتب البريد المنصوص عليها أعلاه في يوم الانتخابات.

ج. إجراء التصويت :

١. فلسطينيو القدس الذين سيصوتون في الانتخابات من خلال مكاتب البريد في القدس سيطوطون بمكتب البريد ذي الصلة من خلال بطاقة التسجيل الانتخابي المزودة لهم من قبل الـ CEC (من لأن فصاعداً "الناخبين")

٢. عند الوصول إلى مكتب البريد سيعرف الناخبون أنفسهم إلى موظف البريد ذي العلاقة (من ألان فصاعداً "الموظف") وسيقدمون بطاقة تسجيلهم الانتخابي.
٣. سيزود الموظفون الناخبون بما يلي:
 - أ. ورقي الاقتراع، واحدة لانتخاب رئيس والأخرى لانتخابات المجلس، و
 - ب. مغلفين معنونين إلى الـ DEO.
٤. على الناخبين إن يضعوا علامة على أوراق الاقتراع المنضدة في مكتب البريد، ومن ثم وضعها في المغلفات من أجل إدخالها في حاويات يتفق الطرفان على حجمها وشكلها.
٥. عند نهاية اليوم ستسلم هذه الحاويات في موعدها المحدد إلى مكتب الـ DEO ذي العلاقة. سيتم هذا التسلیم أمام المراقبین الدولین . ويجب أن تختتم هذه الحاويات قبيل تسليمها.
٦. ستكون الـ DEO مسؤولة عن تعداد الأصوات المودعة من خلال الترتيبات المنصوص عليها أعلاه كجزء من التعداد الشامل للأصوات.

الذيل الأول

الشكل المتفق عليه لمعلومات التصويت

١. الموصفات الحاسوبية

أ. سيتم تقديم البيانات على شريط DAT سعة ٢ جيجابايت. وإذا أمكن، فسيتم نقل البيانات باستخدام برنامج TAR.

ب. سيتم تقديم البيانات في ملف يتطابق مع المعايير العربية لبرنامج شركة مايكروسوفت "نافذ" (Microsoft Windows) .

ت. سيتم تقديم البيانات في ملف مبسط وليس ملف تصدير.

٢. نقاط عامة

أ. سيتم تقديم جدول بين العلاقة بين الرموز التي تستخدمها PSC وأسماء الواقع الخاصة بهم.

ب. ١٠٠ مدخل تجاريسي سيجري اختبارهم بعد، على الأكثر، أسبوعين من بدء الاقتراع.

٣. شكل البيانات - القائمة

أ: إن الملف الذي سيتم نقله يجب أن يكون على الشكل التالي:

الطول	النوع	المحتويات
٩	رقم	رقم الهوية
١	رقم	نوع الهوية
٦-س س ش ش ي ي	تاريخ	تاريخ الميلاد
١	رقم	الجنس
٥	رقم	PSC رمز

ب. من الممكن أن يكون طول حقل "رقم الهوية" ٨ خانات إذا لم يكن هناك خانة للتدقيق. وفي هذه الحالة ، تترك الخانة الأخيرة فارغة.

ج. من الممكن أن يحتوي حقل نوع الهوية على إحدى القيم الثلاث:

١ - الهوية الإسرائيلية (الضفة الغربية)

٢ - هوية السلطة الفلسطينية

٣ - الهوية الإسرائيلية (القدس)

خ. من الممكن أن يحتوي حقل الجنس على إحدى قيمتين

١. ذكر

٢. أنثى

هـ. عندما لا يكون تاريخ الميلاد معروفاً فسيتم إدخاله كما يلي:

١. عندما لا يكون اليوم من الشهر معروفاً فسيتم إدخال .. في موقع اليوم
٢. عندما لا يكون الشهر معروفاً فسيتم إدخال .. في موقع الشهر.
٣. عندما لا يكون تاريخ الميلاد ككل معروفاً فسيتم إدخال..

الذيل الثاني

النقط المرجعية العامة للمراقبين

أ- المراقبون الدوليون

١. إن المراقبين مدعوون لمراقبة العملية الانتخابية الفلسطينية برمتها، من الإعلان وحتى التسجيل، الحملات الانتخابية، التصويت، عدد الأصوات، تجميع النتائج ، وإجراءات تقديم الشكاوى.
٢. جميع الجهات التي تقوم بإرسال المراقبين سيكون لها الحرية في اختيارها لمؤلء المراقبين وستقوم الـ CEC بتزويد كافة المراقبين بأوراق اعتمادهم حال وصولهم.
٣. سيكون لكل مراقب معتمد حرية الاتصال بأي مكان، في أي زمان وأي مكان يشاء، كما وستكون له الحرية في حضور كافة النشاطات المتعلقة بالانتخاب.
٤. ستسمح إسرائيل للمراقبين المعتمدين بالسفر من خلال إسرائيل والسكن فيها.
٥. إن الموجودات، الأجهزة والممتلكات بما في ذلك الأوراق ، الوثائق (وتشمل الوثائق الحوسية)، الاتصالات، المراسلات وقواعد البيانات الخاصة بمنظمات الرقابة سيتم احترامها من الجانبين كل بحسب القوانين المطبقة لديه. ويشمل هذا النص ممتلكات المراقبين التي ابتكرت ، حفظ عليها، أو استخدمت لأغراض تخص عملهم.
٦. سيرتدى مندوبو الرقابة زيهם المميز (الطواقي، القمصان، الجاكيتات... الخ بما في ذلك الرداء الذى يحمل العبارة "مراقب دولي" بالعربية والإنجليزية) في أي زمان ومكان أثناء قيامهم بواجبهم. المراقبون غير المتنمرين لمندوبي الرقابة بحسب المادة الخاصة فقرة ٣.١ من هذا الملحق (من لأن فصاعدا "المراقبون الآخرون") سيتم بالتالي تمييزهم.
٧. سيكون كافة المراقبين مسؤولين عن ترتيبات إقامتهم، أجهزتهم، وسائل النقل، التأمين الصحي وخلافه.
٨. لن تتحمل الـ CEC أو إسرائيل أي مسؤولية مالية فيما يتعلق بمحروقات المراقبين، أو بإصاباتهم، أو بأى عطل أو خسارة قد يتعرض لها المراقبون سواء أثناء تأديتهم لواجبهم أم لا.
٩. لن يكون هنالك قيود على تقديم دعم مالي أجنبى لنشاطات المراقبين المختلفة، ولا على إعادة مثل هذا الدعم لأى دولة في الخارج. كما ولن يكون هنالك قيود على تبادل العملات الأجنبية ما دام ذلك سيتم عن طريق صراف مرخص وبأسعار التبادل في السوق.
١٠. ستستخدم كافة الإجراءات لضمان سلامة وأمن المراقبين . كما وستقدم إجراءات أمن إضافية ومناسبة عند الطلب.

١١. كافة المراقبين لهم حق الاستفادة من خدمات الطوارئ الطبية، بما في ذلك عمليات الإخلاء الطارئة التي تستدعيها الظروف. كما تعهد السلطات الإسرائيلية والفلسطينية المعنية بتقديم عمليات المساعدة والإخلاء الطارئتين.

بــ المراقبون المحليون

١. إن المراقبين المحليين مدعوون للمشاركة في مراقبة العملية الانتخابية الفلسطينية برمتها. من الإعلان وحتى التسجيل، الحملات الانتخابية، التصويت ، عدد الأصوات، تجميع النتائج وإجراءات تقديم الشكاوى.
٢. جميع هيئات الرقابة المحلية ستكون لها الحرية في اختيار مراقبيها. وستقوم CEC بتزويد كافة المراقبين المحليين بأوراق الاعتماد الخاصة بهم.
٣. سيكون لكل مراقب محلي معتمد حرية التحرك والاتصال بأي مكان، في أي زمان وأي مكان يشاء، كما وستكون له الحرية في حضور كافة النشاطات المتعلقة بالانتخابات.
٤. سيعتني المراقبون المحليون بحرية الكلام فيما يتعلق بما يتفوهون به أو يكتبوه من كلمات في مجال القيام بواجبهم الرسمي.
٥. الموجودات، الأجهزة والممتلكات، بما في ذلك الأوراق والوثائق (وتشمل الوثائق المحوسبة)، الاتصالات، المراسلات، وقواعد البيانات الخاصة بمنظمات الرقابة المحلية سيتم احترامها من الجانبيين كل حسب القوانين السارية لديه. كما سيسري هذا البند أيضاً على ممتلكات المراقبين المحليين التي ابتكرت، حوفظ عليها أو استخدمت لأغراض تختص بعملهم أو مهامهم.
٦. ستسمح إسرائيل للمراقبين المحليين المعتمدين بالتجوال داخل المنطقة الإسرائيلية أثناء قيامهم بواجبهم بشرط إن تقوم CEC بتسلیم لائحة باسماء هؤلاء المراقبين.
٧. سيكون كافة المراقبين مسؤولين عن توفير الأجهزة، وسائل النقل، والتأمين الصحي وخلافه لأنفسهم.
٨. لن تحمل CEC أو إسرائيل أي مسؤولية مادية فيما يتعلق بمصروفات المراقبين أو بإصاباتهم بأي عطل أو خسارة قد يتعرضون لها سواء أثناء تأديتهم لواجبهم أو خلافه.

الذيل الثالث

الامتيازات والخصائص التي يتمتع بها مندوبي الرقابة الدوليين

لأغراض هذا الذيل، فإن الامتيازات والخصائص ستمنح لجميع مندوبي الرقابة الدوليين المعتمدين والأعضاء هيئة التنسيق المعتمدين وللموظفين المعينين من قبل مندوبي الرقابة للقيام بنشاطات تتعلق بمراقبة الانتخابات (من الآن فصاعداً "الأعضاء المنتدبين").

١. سيتوفر للأعضاء المنتدبين:

أ. الحصانة من الاعتقال الشخصي أو التوقيف، كذلك من حجز ممتلكاتهم

ب. الحصانة من المتابعة القضائية فيما يتعلق بكلمات نفوهوا بها أو كتبوها، أو أعمال قاموا بها أثناء قيامهم بمهنتهم.

ج. حرمة جميع أوراقهم ووثائقهم بما في ذلك الوثائق المحسوبة.

د. إمكانية استخدام الرموز واستلام أوراق ومراسلات لأغراض تختص باتصالاتهم الرسمية باستخدام أشخاص نقلها أو باستخدام مظاريف مختومة.

٢. سيتم ضمان حرية وحرمة الاتصالات والمراسلات من وإلى الأعضاء المنتدبين.

٣. ستكون ممتلكات الأعضاء المنتدبين، بما في ذلك كافة السجلات، قواعد البيانات، الممتلكات، التمويل والموجودات:

أ. محمية ولها حرمتها.

ب. محصنة من التفتيش، الطلب، المصادر، من وضع اليد عليها، ومن أي شكل آخر من أشكال التدخل سواء كان هذا التدخل تنفيذياً، إدارياً، قضائياً أو قانونياً.

٤. بدون المس بامتيازاتهم وحصانتهم، إلا أن من واجب الشخص الذي يتمتع بهذه الامتيازات وتلك الخصائص إن يحترم القوانين والنظم السارية عند كل جانب في المناطق الواقعة تحت ولايته.

٥. ستتمكن هيئة التنسيق ومندوبي الرقابة كافة، منذ بداية عملهم وحتى نهايته، من الحصول على والاستخدام بفعالية وحرية لوسائل الاتصال الضرورية ليتمكنوا من القيام بواجبهم على أكمل وجه، وذلك ضمن إطار عمل الملتقى الثلاثي المعروف في المادة ٥، فقرة ٧ لهذا الملحق (من الآن فصاعداً "الملتقى الثلاثي")، ستتضمن السلطات الإسرائيلية والفلسطينية الوصول إلى خطوط الاتصال وتردد الموجات اللازمة.

٦. سيكون يوسع هيئة التنسيق ومندوبي الرقابة كافة الحصول على واحد أو أي مما يلي:

أ. لوحات أرقام خاصة للسيارات وترخيص آخر تم الاتفاق عليها في الملتقى الثلاثي من التي تم شراؤها أو استئجارها محليا.

ب. لوحات ترخيص خاصة بالسيارات التي تم استيرادها أو تم إعادتها تصديرها. من الواجب الحصول على تأمين شامل لكل سيارة كهذه.

٧. كافة الأجهزة، الأدوات، البضائع والمواد التي يتم استيرادها من قبل هيئة التنسيق أو مندوبي الرقابة والتي لها علاقة بنشاطاتهم ستكون معفاة من كافة الجمارك وضرائب الاستيراد والرسوم، من المفهوم أن هذا الإعفاء لا يشمل تكلفة الخدمات المقدمة عند نقاط العبور الإسرائيلية. في حالة الطلب لدفع نفقات التخزين الناتجة عن أي تأخير مبرر من قبل السلطات الإسرائيلية، كما سمح من قبل الملتقى الثلاثي، فسيتم إرجاع نفقات التخزين.

مسائل متعلقة بمثل هذه الواردات والخاصة بالمصنوعات أو التحديات المتعلقة بمثل هذه الواردات متعلقة بمثل هذه المسائل سيتم مناقشتها ومعالجتها بإجراءات سريعة من قبل الملتقى الثلاثي. كل مندوب مراقب سيسمح له باستيراد وإعادة تصدير جميع الأجهزة الضرورية بما فيها السيارات والتي تعتبرها ضرورية لاداء المهام.

ضمن إطار عمل الملتقى الثلاثي فإن سلطات الجمارك الإسرائيلية و/أو الفلسطينية ستقوم بتصفية الجمارك الملائمة من خلال إجراءات سريعة خاصة تحت إشراف موظفين جمارك رفيع المستوى. جميع الأجهزة المستوردة والمواد والبضائع المعفاة من ضرائب ورسوم الاستيراد سوف يتم إعادة تصديرها أو التبرع بها بموجب إجراءات الضرائب المعمول بها والمتفق عليها بين الطرفين عند الانتهاء من عمل المشرفين المتذدين.

٨. أ. سيتمتع الفلسطينيون في الضفة الغربية وقطاع غزة الذين تم تحنيدهم محليا للقيام بخدمات هيئة التنسيق أو مندوبي الرقابة (من الآن فصاعدا "الموظفين المحليين") بما يلي وذلك تبعا لأحكام هذه الفقرة:

١. حرية الحركة في ممارسة مهامهم، و
٢. الحصانة من الملاصقة فيما يتعلق بكلمات تفوهوا بها أو كتبواها أو أية أعمال قاموا بها أثناء ممارستهم لأعمالهم .

ب. سيقوم مندوبي الرقابة وهيئة التنسيق بتقديم لوائح الموظفين المحليين إلى CEC التي ستقوم باعتمادهم بعد التنسيق المسبق مع إسرائيل. الموظفون المحليون المعتمدون سيتم إصدار شهادات لهم باللغات العربية ،

والإنجليزية والعبرية والتي ستكون حيازها ضرورية للتمتع بحرية الحركة والохранة المنصوص عليها في الفقرة الفرعية أ.

ج . ستشمل الشهادة النص التالي:

" حامل هذه الشهادة مرتبطة رسميا بوفد مراقبة دولي. إن هذا الشخص مخول بالسفر في سيارة تحمل لائحة سيارات خاصة بالمراقبين في فترة قيام هذا الشخص بمهامه الشرعية. إن هذا الشخص مخول بمحصنة محددة أثناء أداء مهامه/ها بموجب الاتفاقية المرحلية".

د. لن يتمتع هؤلاء الموظفون المحليون بالمحصنة من المتابعة القضائية فيما يتعلق بمخالفات السير أو بالأضرار التي يتسببون بها.

هـ. أمور تتعلق بترتيبات حول دخول موظفين محليين إلى إسرائيل وتحرك موظفين محليين إلى الضفة الغربية وقطاع غزة بما في ذلك إصدار شهادات عبور ستتم معالجتها ضمن الملتقى الثلاثي من قبل الممثلين الإسرائيлиين في هذا الملتقى والذين، لهذه الغاية، سيقيمون علاقات مستمرة مع السلطات الإسرائيلية الملائمة وذلك من أجل تسريع جميع القضايا المرتبطة.

و. لن يقوم الموظفون المحليون بحمل السلاح.

٩. يوسع هيئة التنسيق ومنتدي الرقابة رفع علمهم وأو شعارهم على مبانيهم ومركباتهم.

١٠. ستقوم السلطات الفلسطينية والإسرائيلية بالشكل المناسب وفي إطار الملتقى الثلاثي، بتعيين ضباط ارتبطوا للتأكد من تطبيق الترتيبات المتعلقة بطلبات بتنفيذ اللوجستيات والأمن.

قانون الانتخابات الفلسطيني رقم (١٣)

لسنة ١٩٩٥

مذكرة إيضاحية

يعبر قانون الانتخاب الفلسطيني لسنة ١٩٩٥ ، عن مسؤولية منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الوطنية الفلسطينية تجاه الحقوق الوطنية لشعبنا الفلسطيني والحرص على إجراء الانتخابات العامة باعتبارها الوسيلة العصرية لتمثيل شعبنا على أساس ديمقراطية تمكنه من ممارسة الحكم وإصدار القوانين التي تتعلق بعصيه وبناء مستقبله.

وإذ يأتي هذا القانون خاصا بسكان قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشريف وفق ما تقتضيه الظروف وطبيعة المرحلة الانتقالية فان ذلك لا يقصد الإجحاف بحق فلسطيني الشتات وبخاصة حق اللاجئين والنازحين والمعدمين الذين سيكون بإمكانهم ممارسة حقوقهم في الانتخابات في وقت لاحق بعد عودتهم إلى الوطن

والانتخابات حق وواجب تفرضه المواثنة والانتماء للوطن والاحتكام لارادة الشعب وخياره الديمقراطي، ويأتي هذا القانون ليبيان حقوق وواجبات المواطنين دون أن يقيدها بأية قيود.

إن إجراء الانتخابات لرئيس السلطة الوطنية وأعضاء المجلس الفلسطيني باعتبارهم أعضاء في المجلس الوطني الفلسطيني، جاء مؤكدا على وحدة الشعب الفلسطيني في كافة أماكن وجوده، الأمر الذي يشكل خطوة هامة على طريق تحقيق حقوقه الوطنية ومطالبه العادلة، وبناء مستقبله ومؤسساته المسؤولة أمام الشعب صاحب السيادة، ومن اجل تحقيق نظام برلماني يقوم على أساس حرية الرأي وحرية تكوين الأحزاب والتزام الأقلية بقرارات الأغلبية واحترام الأقلية لرأي الأقلية وعلى العدل الاجتماعي والمساواة وعدم التمييز في الحقوق العامة على أساس الدين أو اللون أو العرق أو بين المرأة والرجل في ظل سيادة القانون واستقلال القضاء وعلى أساس الوفاء الكامل لتراث فلسطين الروحي والحضاري والتسامح بين الأديان عبر القرون.

وينص القانون على إجراء انتخابات لرئيس السلطة الوطنية التنفيذية وأعضاء المجلس الفلسطيني الذي سيكون له رئيس منتخب بين أعضائه بمدف التأكيد على ديمقراطية الحكم ومبادر الفصل بين السلطات.

وتأتي نصوص هذا القانون مراعية لظروف شعبنا في المرحلة الانتقالية وحاجته إلى اعتماد تركيبة سياسية متينة لرعاية مصالحه الوطنية كي يقوم نظامه السياسي على التعديلية السياسية دون مساس بحق الجميع في التقدم للترشيح بشكل مستقل أو بقوائم حزبية أو تكتلات انتخابية.

ويعالج القانون ضرورة عدم الجمع بين الانتخاب والترشيح في أكثر من دائرة واحدة وقد سحب هذا المبدأ على أعضاء المجلس الوطني الفلسطيني بحيث لا يجوز لعضو المجلس الوطني الفلسطيني أن يرشح نفسه في إحدى الدوائر الست عشرة إلا إذا ألغى قيده من دوائر المجلس الوطني الفلسطيني في الشتات. وستجري الانتخابات على أساس نظام الأكثري الانتخابي والدوائر المتعددة المقاعد والقائمة المفتوحة وهو ما تأخذ به معظم دول العالم وسيعتبر قطاع غزة والضفة الغربية والقدس الشريف دائرة واحدة فيما يتعلق بانتخاب رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية التنفيذية، بينما تقسم كافة المناطق إلى ست عشرة دائرة انتخابية اعتماداً على توزيع السكان.

ويتضمن القانون ديمقراطية ونزاهة العملية الانتخابية والمساواة في الدعاية الانتخابية وفي وسائل الإعلام الرسمية بين الجميع.

قانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥

بشأن الانتخابات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،
 وعلى القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات،
 وعلى قانون الانتخاب ب مجلس النواب رقم(٢٤) لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له المعمول به في الضفة الغربية،
 وعلى قرار المحاكم الإداري العام رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٠ م بطريقة الانتخاب في قطاع غزة،
 وعلى موافقة اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، بمشاركة رئاسة المجلس الوطني الفلسطيني،
 وعلى موافقة مجلس السلطة الوطنية الفلسطينية،
 وبناء على الصلاحيات المخولة لنا.

أصدرنا القانون التالي:

الباب الأول

أحكام عامة

الفصل الأول

تعاريف وأحكام عامة

المادة (١) : تعاريفات

يكون للعبارات والكلمات التالية الواردة في هذا القانون المعانى المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

- الرئيس : رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية المنتخب مباشرة من قبل الشعب
- المجلس : المجلس الفلسطيني
- رئيس المجلس : رئيس المجلس المنتخب من قبل أعضاء المجلس الفلسطيني
- المنطقة : المنطقة الجغرافية المكونة من قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشريف
- الفترة الانتقالية : فترة المرحلة الانتقالية المنصوص عليها في اتفاقية إعلان المبادئ بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة إسرائيل.
- الناخب : كل فلسطيني أو فلسطينية (من سكان الضفة الغربية بما فيها القدس الشريف وقطاع غزة) من توفرت فيه وفيها الشروط المنصوص عليها في هذا القانون لممارسة حق الانتخاب وادرج اسمه أو اسمها في جدول الناخبين النهائي
- المقترع : كل ناخب مارس حقه في الانتخاب
- المرشح : كل فلسطيني أو فلسطينية توفرت فيهما شروط الترشيح لمركز الرئيس أو لعضوية المجلس وفق ما هو منصوص عليه في هذا القانون، وتم إدراج اسمه أو اسمها في قوائم المرشحين الخاصة بمركز الرئيس أو لعضوية المجلس.

- جدول الناخبين
 - الابتدائي : القائمة التي تضم أسماء الأشخاص المؤهلين لممارسة حق الانتخاب التي يتم إعدادها ونشرها للاعتراض وفق أحكام هذا القانون.
- جدول الناخبين
 - النهائي : القائمة لنهاية بأسماء الناخبين الذين يملكون حق الانتخاب في الدائرة الانتخابية
- قائمة المرشحين
 - عضوية المجلس : قائمة المرشحين النهائية التي تحوي أسماء المرشحين لمركز الرئيس أو عضوية المجلس
- الدائرة الانتخابية
 - مقاعد : كل قسم من المنطقة خصص له بموجب هذا القانون عدد محدد من المجلس، وتعتبر المنطقة كلها دائرة انتخابية واحدة بالنسبة لانتخاب الرئيس.
- الهيئة الخزينة
 - : كل حزب سياسي، وكل تجمع ناخبين تم تسجيله لدى وزارة الداخلية وانخد له اسم ورما لغاية تسمية مرشحه والاشتراك في الانتخابات تحت ذلك الاسم والرمز.
- محكمة استئناف قضايا
 - : المحكمة المشكلة بموجب هذا القانون للنظر في الطعون الانتخابية.

المادة (٢) : انتخاب الرئيس وأعضاء المجلس

١. تجري بموجب أحكام هذا القانون انتخابات عامة ، وحرة و مباشرة، لانتخاب رئيس السلطة الوطنية وأعضاء المجلس الفلسطيني لتولي مسؤولية الحكم في المرحلة الانتقالية.
٢. تجري انتخابات رئيس السلطة الوطنية وأعضاء المجلس الفلسطيني في آن واحد وفقا لما هو منصوص عليه في هذا القانون.

المادة (٣) : نظام الحكم في الفترة الانتقالية

١. يكون أعضاء المجلس الفلسطيني فور انتخابهم أعضاء في المجلس الوطني الفلسطيني، وذلك وفقا للمادتين (٥) و(٦) من النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية.

٢. يتولى المجلس الفلسطيني فور انتخابه، وكأول مهمة يقوم بها، وضع نظام دستور للحكم بموجبه في المرحلة الانتقالية
٣. يؤسس النظام الدستوري على مبدأ سيادة الشعب والمبادئ الديمقراطية وفصل السلطات واستقلال القضاء والمساواة بين المواطنين وضمان الحقوق الأساسية للمواطن.
٤. يقوم المجلس الفلسطيني بعمارة سلطته التشريعية ضمن ولايته على المنطقة كوحدة جغرافية متكاملة.
٥. تشكل بعد انتخاب المجلس سلطة تنفيذية يختارها الرئيس ويصادق عليها المجلس.

المادة (٤) : الدعوة لإجراء الانتخابات

١. يصدر رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية مرسوماً رئاسياً، يقرر فيه دعوة الشعب الفلسطيني في قطاع غزة والضفة الغربية والقدس لإجراء انتخابات عامة ، حرة و مباشرة ، لانتخاب الرئيس وأعضاء المجلس الفلسطيني، ويحدد موعد الاقتراع العام
٢. يصدر رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية مرسوماً رئاسياً يعلن فيه:
 - أ. أسماء رئيس وأعضاء لجنة الانتخابات المركزية
 - ب. أسماء رئيس وأعضاء محكمة استئناف قضايا الانتخابات
٣. يحدد المرسوم الرئاسي المذكور:
 - أ. موعد الإعلان عن جداول الناخبين وموعد نشرها للاعتراض
 - ب. موعد الترشيح لمركز الرئيس وعضوية المجلس
٤. تنشر المراسيم الرئاسية المذكورة في الواقع الفلسطيني، ويعلن عنها بالنشر في الصحف المحلية

المادة (٥) : الدوائر الانتخابية

١. تتألف المنطقة من ست عشرة دائرة انتخابية كما يلي:-
 القدس، أريحا، بيت لحم، الخليل، نابلس، جنين، طولكرم، قلقيلية، طوباس، سلفيت، رام الله،
 شمالي غزة " جباليا " ، مدينة غزة ، دير البلح ، خانيونس والقرى الشرقية، ورفح.
 وتشمل كل دائرة من الدوائر الانتخابية المذكورة التجمعات السكانية التابعة لها وفق ما هو مبين في
 الجدول الملحق بهذا القانون.

٢. يحدد النظام الذي يصدر بوجب أحکام هذا القانون عدد مقاعد المجلس في كل دائرة انتخابية بصورة تتناسب مع عدد السكان فيها. و بما يضمن على الأقل مقعدا واحدا لكل دائرة. كما يحدد النظام المذكور الدوائر الانتخابية التي يتوجب تخصيص مقاعد للمسيحيين فيها ، وعدد هذه المقاعد. إضافة إلى مقعد لأبناء شعبنا من الطائفة السامرية في دائرة نابلس.

٣. يتوجب أن يصدر النظام المذكور فور الانتهاء من عمليات إحصاء وإعداد وتسجيل الناخبين في الدوائر الانتخابية المختلفة.

٤. يتم انتخاب أعضاء المجلس في الدوائر الانتخابية التي رشحوا أنفسهم فيها والمبينة في ملحق هذا القانون.

الفصل الثاني في حق الاقتراع والترشح

الفرع الأول في حق الانتخاب

المادة (٦) : حق الانتخاب

١. الانتخابات حق لكل فلسطيني وفلسطينية في الضفة الغربية بما فيها القدس الشريف وقطاع غزة من توفرت فيه أو فيها الشروط المنصوص عليها في هذا القانون لممارسة هذا الحق، وذلك بغض النظر عن الدين والرأي والانتماء السياسي والمكانة الاجتماعية والاقتصادية والعلمية.
٢. يمارس كل ناخب حقه في الانتخاب بصورة حرة و مباشرة وسرية وفردية، ولا يجوز التصويت بالوکالة.
٣. لا يجوز إن يكون الناخب مسجلاً في أكثر من دائرة انتخابية واحدة، ولا يجوز للناخب الإدلاء بصوته في غير الدائرة التي سجل فيها.

المادة (٧) : أهلية الانتخاب

١. يعتبر الشخص مؤهلاً لممارسة حق الانتخاب إذا توفرت فيه الشروط التالية:
 - أ. أن يكون فلسطيني الجنسية .
 - ب. أن يبلغ الثامنة عشرة من العمر أو أكثر يوم الاقتراع
 - ت. أن يكون مسجلاً في الدائرة الانتخابية التي سيمارس حق الانتخاب فيها
 - ث. أن يكون اسمه مدرجاً في جداول الناخبين النهائي
- ج. أن لا يكون محروماً من ممارسة حق الانتخاب وفق أحكام المادة (٨) من هذا القانون

٢. يعتبر الشخص فلسطينياً لأغراض القانون:

- أ. إذا كان مولوداً في فلسطين وفق حدودها في عهد الانتداب البريطاني أو كان من حقه اكتساب الجنسية الفلسطينية بوجوب القوانين التي كانت سائدة في العهد المذكور.
- ب. أو إذا كان مولوداً في قطاع غزة أو الضفة الغربية بما فيها القدس الشريف

ت. أو إذا كان أحد أسلافه تنطبق عليه أحكام الفقرة (أ) أعلاه بغض النظر عن مكان ولادته
ث. إذا كان زوجاً لفلسطينية أو زوجة لفلسطيني حسبما هو معروف أعلاه.
ج. إلا يكون قد اكتسب الجنسية الإسرائيلية

المادة (٨) : الحرمان من حق الانتخاب

١. يحرم من حق الانتخاب:

- أ. من حرم من ذلك الحق بموجب حكم من القضاء، وذلك خلال فترة نفاذ القرار.
- ب. من كان فاقداً لأهليته القانونية بموجب حكم قضائي
- ج. من كان محكوماً عليه بالسجن من قبل محكمة فلسطينية بتهمة مخلة بالشرف أو الآداب العامة ولم يتم رد اعتباره إليه بموجب أحكام القانون.

٢. يتوجب على الدوائر المعنية إبلاغ بجان مركز الاقتراع بأي حكم قضائي كما في الفقرة (١)
أعلاه فور البدء في عمليات إعداد جداول الناخبين.

الفرع الثاني

في حق الترشيح لرئاسة السلطة

المادة (٩) أهلية الترشح لمركز الرئيس

١. يشترط في المرشح لمركز الرئيس:

أ. أن يكون فلسطينياً

ب. أن يكون قد أتم الخامسة والثلاثين من العمر أو أكثر في اليوم المحدد لإجراء الاقتراع.

ج. أن يكون له عنوان إقامة محدد في المنطقة. ويقصد بعنوان الإقامة المحدد أي مكان إقامة يملكه

المرشح أو يستأجره أو يشغله

د. أن يكون مسجلاً في جدول الناخبين وتتوفرت فيه الشروط الواجب توفرها لممارسة حق

الانتخاب.

٢. يجب أن يقدم طلب الترشح لمركز الرئيس إلى لجنة الانتخابات المركزية:

أ. من هيئة حزبية مسجلة لدى لجنة الانتخابات المركزية

ب. من أي شخص مدرج اسمه في جدول الناخبين وتتوفرت فيه شروط الترشح المبينة في

الفقرة (١) أعلاه

ج. على كل مرشح مستقل لمركز الرئيس أن يتقدم مع طلب ترشيحه بقائمة تحتوي على تأييد

خطي من خمسة آلاف ناخب على الأقل.

المادة (١٠) : الترشح لمركز الرئيس

تطبق على المرشحين لمركز الرئيس أحكام المادة (١٤) من هذا القانون ويستثنى من ذلك رئيس

السلطة الوطنية الفلسطينية

المادة (١١) : الرئيس

١. يتولى المرشح الفائز بمركز الرئيس رئاسة السلطة التنفيذية ، ويعتبر عضواً في مجلس محكم انتخابه لمركز الرئاسة مباشرةً من قبل الشعب.

٢. لا يجوز الجمع بين رئاسة السلطة التنفيذية ورئيسة المجلس

الفرع الثالث

في حق الترشيح لعضوية المجلس

المادة (١٢) : أهلية الترشح لعضوية المجلس

١. لكل شخص فلسطيني، ذكراً كان أو أنثى ، أتم الثلاثين من عمره أو أكثر في اليوم المحدد لإجراء الاقتراع، وكان اسمه مدرجاً في جدول الناخبين النهائي، وتوفرت فيه الشروط الواجب توفرها في الناخب، الحق في ترشيح نفسه لعضوية المجلس.
٢. يجب أن يكون المرشح لعضوية المجلس لقبول ترشيحه عن أي دائرة انتخابية عنوان إقامة محدد في تلك الدائرة. ويقصد بعنوان الإقامة المحدد أي مكان إقامة يملكه أو يستأجره أو يشغله المرشح من ضمن منطقة الدائرة الانتخابية. كما يجب ذكر هذا العنوان في مكتب الترشيح، وإذا كان للمرشح أكثر من عنوان محدد عليه إدراج ذلك في طلب الترشيح مع تحديد العنوان الدائم.
٣. يجوز أن تقدم طلبات الترشح لعضوية المجلس إلى لجان الدوائر الانتخابية:
 - أ. من الأشخاص المدرجة أسماؤهم في جدول الناخبين
 - ب. من الم هيئات الحزبية المسجلة لدى لجنة الانتخابات المركزيةت. يتقدم كل مرشح مستقل مع طلب ترشيحه بقائمة تحتوي على خمسين نسخة توقيع على الأقل من الناخبين في دائرة الانتخابية من المسجلين في جدول الناخبين.
٤. لا يجوز إن يكون الشخص مرشحاً في أية دائرة انتخابية غير الدائرة التي ورد اسمه في جدول الناخبين العائد لها.
٥. لا يجوز إن يكون الشخص مرشحاً في أكثر من دائرة انتخابية واحدة.
٦. لا يجوز إن يكون الشخص مرشحاً لمراكز الرئيس ولعضوية المجلس في آن واحد
٧. لا يجوز لعضو المجلس الوطني الفلسطيني إن يرشح نفسه لعضوية المجلس الفلسطيني إلا إذا قام بنقل قيده من دوائر الخارج بموجب كتاب مصدق من رئاسة المجلس الوطني الفلسطيني إلى إحدى الدوائر الست عشرة وتسرى بحقه الأحكام الواردة في هذه المادة.
٨. لا يجوز إن يزيد عدد الأشخاص الذين ترشحهم الم هيءة الحزبية في دائرة انتخابية عن عدد المقاعد المخصص لتلك الدائرة

المادة (١٣) : عضوية المجلس

١. يتتألف المجلس من ثمانية وثمانين عضوا ينتخبهم الشعب الفلسطيني في قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشريف انتخابا حرا و مباشر وفق أحكام هذا القانون.
٢. ينتخب المجلس من بين أعضائه رئيسا يتولى دعوة المجلس للانعقاد وإدارة جلساته واعداد جدول أعماله.

المادة (١٤) : الترشيح وتولي الوظائف العامة

١. مع مراعاة أحكام هذا القانون، لا يجوز قبول الترشيح لعضوية المجلس من الوزراء في السلطة الوطنية الفلسطينية أو موظفي الحكومة أو "الإدارات العامة" أو رؤساء وأعضاء مجالس البلديات أو موظفي المؤسسات الدولية العاملة في المنطقة، ما لم يستقلوا قبل عشرة أيام من الموعد المحدد للإعلان عن قوائم الترشيح النهائية وتعتبر استقالتهم مقبولة حكما.
٢. لا يجوز قبول الترشيح لعضوية المجلس من الضباط وضباط الصف وأفراد الأمن الوطني ما لم يتم قبول استقالتهم من الجهات المختصة ويجب إن يكون ذلك مرفقا بطلب الترشيح.
٣. لا يجوز لرجال القضاء أو الضباط وضباط الصف وأفراد الأمن الوطني الذين لم يخالفهم الحظر في الانتخاب العودة إلى أعمالهم.

الباب الثاني

في تسجيل الناخبين

المادة (١٥) : حق وواجب التسجيل في سجل الناخبين

١. يحق لكل من يرغب في ممارسة حقه في الاقتراع وتتوفر فيه الشروط الواجب توفرها في الناخب، إن يطلب تسجيل اسمه في جدول الناخبين
٢. لا يجوز إن يدرج اسم الناخب في غير الناخبين العائد للمنطقة التي يقيم فيها
٣. لا يجوز تسجيل أي شخص في جدول الناخبين إلا إذا توفرت فيه الشروط الواجب توفرها في الناخب وفق أحكام هذا القانون.

المادة (١٦) : التسجيل

١. تولى لجان مراكز الاقتراع مهمة تسجيل الناخبين في جداول الانتخاب
٢. لكل شخص يملك حق الانتخاب إن يطلب تسجيل اسمه في جدول الناخبين بموجب استدعاء يتضمن ما يلي:
 - أ. الاسم الرباعي الكامل
 - ب. الجنس
 - ت. تاريخ ومكان الولادة.
 - ث. عنوان الإقامة المحدد
 - ج. نوع البطاقة الشخصية ورقمها
 - ح. تصريحا بأن المعلومات المقدمة حقيقة وصحيحة
 - خ. تاريخ الطلب
 - د. التوقيع
٣. وثائق إثبات الشخصية المقررة في المنطقة

٤. لأغراض هذا القانون:

- أ. تعني عبارة (مكان الإقامة الدائم) عنوان الفرد المحدد، ضمن منطقة مركز اقتراع ما، حيث يقيم الفرد فعلياً أثناء فترة تسجيل الناخبين.
- ب. كما تعني كلمة (العنوان)، البلدة، المنزل، الشارع، الحي، أو أي وصف آخر من شأنه إن يحد مكان إقامة الفرد.
٥. يجوز اعتماد أي من الوثائق المستعملة حالياً في المنطقة لغرض إثبات مكان الإقامة وتعتبر كإثبات كاف شهادة ثلاثة أشخاص من البالغين ثمانية عشر عاماً أو أكثر والمقيمين في نفس المنطقة ، أو أية وثائق تثبت إن الفرد قد سدد مؤخراً باسمه الشخصي، ضرائب أو رسوماً محلية متربة عليه في المكان الذي يدعي الإقامة فيه.
٦. على لجنة مركز الاقتراع ، بعد تتحققها من صحة المعلومات التي يتضمنها الطلب والمشار إليها في الفقرة (٢) أعلاه إدراج اسم صاحب الطلب في جدول الناخبين.
٧. تجري عمليات تسجيل الناخبين بصورة علنية بحيث يتمكن المراقبون الدوليون والمحليون ورجال الصحافة والإعلام من مراقبتها والاطلاع عليها.

المادة (١٧) : الاعتراض على جدول الناخبين الابتدائي

١. لكل من لم يرد اسمه في جدول الناخبين الابتدائي، ولكل من حصل خطأً في البيانات الخاصة بقيده إن يقدم اعتراضاً إلى لجنة مركز الاقتراع لإدراج اسمه أو تصحيح البيانات الخاصة به في الجدول، ولكل شخص أيضاً إن يعتريض على قيد غيره من ليس لهم حق الانتخاب أو على اغفال قيد كل من له حق الانتخاب.
٢. يقدم الاعتراض كتابة مرفقاً بوثائق الإثبات خلال خمسة أيام من تاريخ نشر جدول الناخبين.
٣. على لجنة مركز الاقتراع إن تبت في الاعتراض خلال سبعة أيام من تاريخ تقديمها .
٤. إذا كان الاعتراض يتعلق بقيد شخص آخر أو عدم قيده في جدول الناخبين فلا يجوز البت في الاعتراض قبل إبلاغ الشخص الآخر بذلك ليتمكن من ابداء دفاعه بشأنه.
٥. يكون قرار لجنة مركز الاقتراع قابلاً للاستئناف أمام لجنة الانتخابات المركزية
٦. يتم تصحيح جدول الناخبين الابتدائي على ضوء ما تقرره لجنة مركز الاقتراع بشأن الاعتراضات المقدمة لها، وفي حالة استئناف قرار لجنة مركز الاقتراع يتم التصحيح وفق ما تقرره لجنة الانتخابات المركزية.

المادة (١٨) : استئناف قرارات لجنة مركز الاقتراع

١. تستأنف القرارات الصادرة عن لجنة مركز الاقتراع بشأن القرارات الصادرة في الاعتراضات المقدمة لها ، إلى لجنة الانتخابات المركزية خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبليغ القرار.
٢. على لجنة الانتخابات المركزية إن تبت في الاستئناف المقدم لها خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديمها ويكون قرارها بقبول الاستئناف أو رفضه قطعيا غير قابل للطعن أمام أية جهة أخرى.

المادة (١٩) : جداول الناخبين النهائية

١. بعد انقضاء المدة المحددة للاعتراض والفصل في جميع الاعتراضات المقدمة على جداول الناخبين الابتدائية ، تصبح هذه الجداول نهائية ويتم الاقتراع بمقتضاهما.
٢. تقوم كل لجنة مركز اقتراع بنشر جدول الناخبين الخاص بها في مقرها لاطلاع العموم ، كما تقوم بإرسال نسخة عنه إلى كل من لجنة الدائرة الانتخابية وللجنة الانتخابات المركزية.
٣. تتولى لجنة الانتخابات المركزية إعداد جدول الناخبين العام استنادا إلى جداول الناخبين النهائية المسلمة إليها من مراكز الاقتراع .

المادة (٢٠) : الاطلاع على جدول الناخبين العام

١. يعتبر جدول الناخبين العام سجلا عاما يحق لكل مواطن الاطلاع عليه
٢. يحق لممثل أي هيئة حزبية مسجلة لدى لجنة الانتخابات المركزية الاطلاع على السجل سواء في مكتب الانتخابات المركزي أو في مكاتب الدوائر الانتخابية كما يحق ذلك لكل مرشح من غير مرشحي الهيئات الحزبية.

الباب الثالث

إدارة الانتخابات والإشراف عليها

الفصل الأول

أجهزة الإدارة الانتخابية

المادة (٢١) : اللجان الانتخابية

١. تجري الانتخابات تحت إدارة وإشراف اللجان التالية:
 - أ. لجنة الانتخابات المركزية
 - ب. لجان الدوائر الانتخابية
 - ج. لجان مراكز الاقتراع
٢. تمارس كل لجنة من اللجان المذكورة الصلاحيات والمسؤوليات المنوطة بها بموجب أحكام هذا القانون.
٣. تعين لجنة الانتخابات المركزية الجهاز الإداري اللازم لتمكينها من تنفيذ الصلاحيات والمهام المنوطة بها بموجب هذا القانون، ويتألف هذا الجهاز من :
 - أ. مكتب الانتخابات المركزي.
 - ب. مكاتب الدوائر الانتخابية

الفصل الثاني

لجنة الانتخابات المركزية ومكتبها المركزي، ومكاتبها في الدوائر

الانتخابية

المادة (٢٢) : لجنة الانتخابات المركزية :-

١. تعتبر لجنة الانتخابات المركزية الهيئة العليا التي تتولى ادارة الانتخابات والاسراف عليها وتكون مسؤولة عن التحضير لها وتنظيمها واتخاذ جميع الاجراءات الازمة لضمان نزاهتها وحريتها.
٢. تتألف لجنة الانتخابات المركزية من تسعة اعضاء، يتم اختيارهم من بين القضاة الفلسطينيين، وكبار الأكاديميين والمحامين ذوي الخبرة والسيرة المهنية البارزة.
٣. يتم تعين اعضاء لجنة الانتخابات المركزية من قبل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، في المرسوم الرئاسي الداعي للانتخابات، وذلك بعد استشارة باقي اعضاء السلطة الوطنية والأحزاب والفعاليات السياسية الفلسطينية المختلفة.
٤. كما يتم تعين رئيس وأمين لجنة الانتخابات المركزية من قبل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، في المرسوم الرئاسي الداعي للانتخابات.
٥. اذا شغر مركز اي عضو من اعضاء اللجنة بسبب الاستقالة او الوفاة او المرض او لأي سبب آخر، يعين رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية عضوا بدلأ عنه مع مراعاة احكام الفقرة (٢) من هذه المادة.

المادة (٢٣) : استقلال لجنة الانتخابات المركزية :-

١. تتمتع لجنة الانتخابات المركزية بشخصية اعتبارية واستقلال مالي واداري تأمين ولا تكون خاضعة في عملها لاية سلطة حكومية او ادارية اخرى.
٢. بعد اتمام جميع عمليات الانتخاب تحل اللجنة تلقائيا وتوول جميع اموالها إلى لجنة الانتخابات الفلسطينية الدائمة التي يعينها رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

المادة (٢٤) : مهام وصلاحيات لجنة الانتخابات المركزية :-

يدخل ضمن صلاحيات لجنة الانتخابات المركزية :-

١. العمل على تطبيق احكام هذا القانون بما يحقق الغايات المقصودة منه.
٢. اتخاذ جميع الاجراءات اللازمة للتحضير للانتخابات وتنظيم اجراءات ووسائل الاشراف عليها ومراقبتها.
٣. وضع اللوائح التي نص هذا القانون على اصدارها تنفيذا لاحكامه على ان تقرن بمصادقة السلطة الوطنية الفلسطينية.
٤. الاشراف على ادارة وعمل اللجان الانتخابية ومكتب الانتخابات المركزي ومكاتب الدوائر الانتخابية ومراقبة مراعاتها لاحكام هذا القانون.
٥. ادارة عمليات الانتخاب والاشراف التام عليها من بدايتها وحتى نهايتها.
٦. اتاحة فرص واجواء متكافئة لجميع الدوائر الانتخابية ونشر ذلك في الصحف المحلية.
٧. تسجيل الميئات الحزبية والرموز والشعارات الدالة على كل منها.
٨. تعيين لجان الدوائر الانتخابية ولجان مراكز الاقتراع.
٩. الموافقة على طلبات الترشيح لمركز الرئيس ولعضوية المجلس واعداد قوائم المرشحين النهائية ونشرها في الصحف المحلية.
١٠. النظر في الطعون والاستئنافات المقدمة ضد قرارات لجان مراكز الاقتراع.
١١. وضع الانظمة الخاصة بها.
١٢. تعيين الموظفين والمستشارين العاملين في مكتبهما المركزي ومكاتبها في مختلف الدوائر الانتخابية.
١٣. اصدار بطاقة اعتماد للمراقبين الدوليين والمحليين والتعاون معهم.
١٤. اعادة الانتخاب في أي مركز من مراكز الاقتراع اذا ثبت لها وقوع مخالفات من شأنها ان تؤثر في نتيجة الانتخاب في أي دائرة انتخابية.
١٥. اعلان نتائج الانتخاب النهائية.
١٦. ممارسة أي صلاحية اخرى انيطت بها بوجب احكام هذا القانون.

المادة (٢٥) : الطعن في قرارات لجنة الانتخابات المركزية :-

١. كل قرار تصدره اللجنة بشأن :

 - أ. قبول او رفض طلبات الترشح لمركز الرئيس ولعضوية المجلس.
 - ب. اعادة او عدم اعادة الانتخاب في أي مركز من مراكز الاقتراع.
 - ج. قبول او رفض طلبات التسجيل المقدمة من أي هيئة حزبية.
 - د. تحديد الرمز او الشعار الدال على الحزب او ائتلاف الاحزاب او تجمعات الناخبين.

يكون قابلاً للاستئناف أمام محكمة استئناف قضايا الانتخابات خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبلغه، ويصدر قرار المحكمة خلال خمسة أيام من تاريخ تقديم الاستئناف

٢. يقدم الطعن إلى قلم محكمة الاستئناف المذكورة إلى بواسطة مكتب الانتخابات المركزي أو مكاتب الدوائر الانتخابية، ويعطى مقدم الطعن وصل استلام.
٣. يعفى الاستئناف الذي يقدم بموجب هذه المادة من آية رسوم.

المادة (٢٦) : مكتب الانتخابات المركزي ومكاتب الادارة الانتخابية :-

١. يعتبر مكتب الانتخابات المركزي ومكاتب الادارة الانتخابية الجهاز التنفيذي للجنة الانتخابات المركزية وتكون مسؤولة عن :-
 - أ. تنفيذ جميع القرارات والتعليمات الصادرة عن لجنة الانتخابات المركزية.
 - ب. مراقبة عمليات الانتخاب وفرز الأصوات وتقديم تقارير بذلك إلى لجنة الانتخابات المركزية.
 - ج. تجهيز واعداد نماذج جداول الناخبين وقوائم المرشحين وأوراق الاقتراع وصناديق الاقتراع والمحاضر الانتخابية والأختام والوثائق الأخرى المتعلقة بعمليات الانتخاب وتحديد مواصفاتها واشكالها وطرق حفظها وتوزيعها على المكتب والدوائر الانتخابية وبلجان مراكز الاقتراع.
 - د. العمل كصلة ارتباط بين لجنة الانتخابات المركزية وبين المراقبين المحليين الدوليين ووسائل الاعلام والصحافة المحلية والاجنبية والدوائر الحكومية المختلفة.
 - هـ. حفظ جميع السجلات والوثائق والجداول الانتخابية ومحاضر الانتخاب وبلجان مراكز الاقتراع وفرز الأصوات.
 - وـ. مراقبة اعداد جداول الانتخاب الابتدائية والنهاية وتوقيعها والتأكد من ادخال التعديلات اللازمة على جداول الناخبين الابتدائية وفق ما تقرره لجنة الانتخابات المركزية او بلجان مراكز الاقتراع نتيجة الاعتراضات المقدمة لها.
 - زـ. القيام بأية مهام أخرى تكلفتها بها لجنة الانتخابات المركزية.
٢. تقوم مكاتب الادارة الانتخابية في الدوائر الانتخابية المختلفة بمساعدة مكتب الانتخابات المركزي في القيام بأي من المهام المذكورة أعلاه، وتخضع لتوجيهاته وتعمل كصلة ارتباط بين الناخبين والمرشحين وبين المكتب المذكور.

الفصل الثالث

لجان الدوائر الانتخابية

المادة (٢٧) : لجان الدوائر الانتخابية :-

١. يتم تشكيل لجان الدوائر الانتخابية في كل دائرة من الدوائر الانتخابية المنصوص عليها في ملحق هذا القانون.

٢. تتألف لجنة الدائرة الانتخابية في كل دائرة انتخابية من خمسة اعضاء يعينون بقرار من لجنة الانتخابات المركزية من بين المحامين واساتذة الجامعات او الحاصلين على شهادة جامعية في العلوم السياسية او علم الاجتماع او الاقتصاد او الادارة.

٣. تعين لجنة الانتخابات المركزية من بين اعضاء لجنة الدائرة الانتخابية رئيسا وامينا عاما لها.

المادة (٢٨) : مهام وصلاحيات لجان الدوائر الانتخابية :-

١. تتولى لجنة الدائرة الانتخابية مسؤولية ادارة وتنظيم ومراقبة عمليات الانتخاب في الدائرة الانتخابية التابعة لها، وتنفذ جميع التعليمات التي تصدر لها من لجنة الانتخابات المركزية، ويدخل ضمن صلاحياتها :

أ. الاشراف على اعداد جداول الناخبين الابتدائية والنهائية.

ب. تلقي طلبات الترشح لعضوية المجلس ورفعها إلى لجنة الانتخابات المركزية مع جميع الوثائق المرفقة بها، في نفس يوم تقديمها.

ج. مراجعة محاضر النتائج الانتخابية الصادرة عن لجان مراكز الاقتراع والتأكد من دقتها وموافقتها لاحكام هذا القانون ورفعها إلى لجنة الانتخابات المركزية.

د. مراقبة عمليات الاقتراع وفرز الأصوات في مراكز الاقتراع والفرز ورفع تقارير بشأنها إلى لجنة الانتخابات المركزية.

هـ. تنفيذ جميع التعليمات والتوجيهات الصادرة لها من لجنة الانتخابات المركزية.

الفصل الرابع

لجان مراكز الاقتراع

المادة (٢٩) : لجان مراكز الاقتراع :-

١. تعتبر لجان مراكز الاقتراع الوحدة الأساسية في الادارة الانتخابية. وتكون كل لجنة مسؤولة عن تسجيل الناخبين في منطقتها الانتخابية، وعن ادارة مراكز الاقتراع والقيام عمليا بتنظيم عملية الاقتراع وفرز الاصوات.
٢. تتألف لجنة مركز الاقتراع من أربعة اعضاء يكون أحدهم رئيسا للجنة ويتم تعيينهم من قبل لجنة الانتخابات المركزية، بناء على توصية لجنة الدائرة الانتخابية.
٣. تعين لجنة الانتخابات المركزية، بناء على توصية لجنة الدائرة الانتخابية عددا من الأعضاء الاحتياط للجان مراكز الاقتراع في كل دائرة انتخابية.

المادة (٣٠) : مهام وصلاحيات لجان مراكز الاقتراع :-

١. يتم تشكيل العدد المناسب من لجان مراكز الاقتراع في كل دائرة انتخابية بصورة تتناسب مع عدد الناخبين فيها.
٢. تولى لجنة مركز الاقتراع القيام بالمهام التالية :-
 - أ. تسجيل الناخبين واعداد جدول الناخبين الابتدائي والنهائي.
 - ب. البت في الاعتراضات التي تقدم على جدول الناخبين الابتدائي وتصحيح هذا الجدول حسبما تقرره عند النظر في هذه الاعتراضات.
 - ج. اعداد تجهيز مراكز الاقتراع وفق ما تتطلبه احكام هذا القانون، والإعلان عن اماكنها.
 - د. اتخاذ ما يلزم من اجراءات لانتظام عمليات الاقتراع.
٥. تنظيم محاضر الاقتراع الخاصة بانتخاب الرئيس وأعضاء المجلس وفق ما هو منصوص عليه في هذا القانون.
- و. فرز أصوات المترعدين الخاصة بانتخاب الرئيس وأعضاء المجلس وتدوين نتائج الفرز في المحاضر الخاصة بذلك وفق احكام هذا القانون.

- ز. نقل جميع حاضر الاقتراع والفرز ووراق وصناديق الاقتراع إلى مركز الدائرة الانتخابية، ونشر نتيجة الفرز في مركز الاقتراع.
- ح. تمكين ممثلي المرشحين ووكالاتهم من مراقبة عمليات الاقتراع وفرز الأصوات والاستماع إلى ملاحظاتهم واعتراضاتهم وأصدار القرارات المناسبة بشأنها وتدوين ذلك في المحضر الخاص.
- ط. تمكين رجال الصحافة والأعلام والمراقبين المحليين والدوليين من مراقبة عمليات الاقتراع وفرز الأصوات.
- ي. يحق لرئيس لجنة مركز الاقتراع أن يخرج من مركز الاقتراع أو الساحة المحيطة به أي شخص يثير أو يحاول إثارة الفوضى أو الشغب أو عرقلة عمليات الاقتراع وفرز الأصوات.
٣. يشترط في تعيين رئيس وأعضاء لجان مراكز الاقتراع أن يكون كل منهم حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية العامة على الأقل.

الباب الرابع

محكمة استئناف قضايا الانتخابات

المادة (٣١) : تشكيل المحكمة :-

١. تشكل محكمة استئناف قضايا الانتخابات من رئيس واربعة قضاة يعينهم رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية في المرسوم الداعي لإجراء الانتخابات.
٢. تتعقد المحكمة من رئيس وأثنين من القضاة على الأقل، ويجوز أن تتعقد في القضايا الحامة بكامل هيئتها حسبما يقرر رئيسها ذلك.

المادة (٣٢) : مقر انعقاد المحكمة :-

١. تتخذ المحكمة مقرًا رسميا لها في إحدى المدن الرئيسية في المنطقة.
٢. يكون للمحكمة مكتبان لتسجيل القضايا وقبول المراجعات أحدهما في قطاع غزة والآخر في الضفة الغربية.
٣. يجوز لرئيس المحكمة أن يقرر عقد المحكمة في غير مقرها الرسمي تسهيلاً للمتقاضين، أو إذا وجد ضرورة لعقد الحكم في المكان الذي وقت فيه الأمور الواقعية التي نشأت عنها الدعوى.

المادة (٣٣) : قضاة المحكمة :-

يشترط فيمن يتولى عضوية المحكمة أن يكون قاضياً تطبق عليه مؤهلات تعين القضاة في المحاكم النظامية وأن يكون قد خدم في سلك القضاء مدة لا تقل عن عشرة أعوام.

المادة (٣٤) : اجراءات المحاكمة :-

١. يجب أن تتسم اجراءات المحاكمة بالجدية والسرعة التي تتطلبه طبيعة الدعوى التي تنظرها.
٢. لا يجوز تأجيل المحاكمة إذا اقتضت ذلك ضرورة المحافظة على حق الدفاع ولا يجوز أن يكون التأجيل لأكثر من ٢٤ ساعة.
٣. تكون جميع اجراءات المحاكمة عليهنية.

المادة (٣٥) : اختصاص المحكمة :-

تحتخص المحكمة في النظر في الاستئنافات والطعون المقدمة لإلغاء أو تعديل القرارات الصادرة عن لجنة الانتخابات المركزية أو التي نص هذا القانون على جواز استئنافها أو الطعن فيها أمام محكمة استئناف قضايا الانتخابات.

المادة (٣٦) : مواعيد الاستئناف وتقديم الطعون والفصل فيها :-

١. اذا لم يحدد القانون موعدا آخر لتقديم الاستئناف يجب ان يقدم الاستئناف أو الطعن الى المحكمة خلال يومين تبتدئ من اليوم التالي لتاريخ تبليغ القرار المطعون فيه، ولا تنظر المحكمة في أي استئناف أو طعن يقدم بعد تلك المدة.
٢. تفصل المحكمة في الاستئنافات والطعون المقدمة لها خلال مدة أقصاها خمسة أيام من تاريخ تقديمها.
٣. يجوز تقديم الاستئناف والطعون إلى المحكمة بواسطة مكتب الانتخابات المركزي أو مكاتب لجان الدوائر الانتخابية.

المادة (٣٧) : التمثيل أمام المحكمة :-

١. لا يجوز النظر في الدعاوى أمام المحكمة دون محام استاذ ولا تقبل لائحة استئناف أو لائحة طعن أمام المحكمة ما لم تكن موقعة من محام استاذ.
٢. يمثل لجنة الانتخابات المركزية أمام المحكمة أحد مستشاريها القانونيين.

الباب الخامس
في العملية الانتخابية

الفصل الأول
في طلبات الترشيح

المادة (٣٨) : تسجيل المرشحين لمركز الرئيس:-

١. يجب تسجيل المرشحين لمركز الرئيس لدى لجنة الانتخابات المركزية.
٢. يبدأ تسجيل المرشحين لمركز الرئيس في الموعد المحدد لذلك في المرسوم الداعي لإجراء الانتخابات ويستمر على مدى اثني عشر يوما ولا تقبل طلبات الترشيح بعد مضي المدة المذكورة.
٣. على من يرشح نفسه لمركز الرئيس ان يدفع ثلاثة آلاف دولار أمريكي إلى وزارة المالية كتأمين يعاد له في حالة فوزه في الانتخاب.
٤. لا يجوز لاي هيئة حزبية ترشح اكثر من مرشح واحد لمركز الرئيس.
٥. تقدم طلبات الترشيح لمركز الرئيس الى لجنة الانتخابات المركزية على النماذج الخاصة بذلك ويشترط في طلب الترشيح :
 - أ. ان يتضمن اسم المرشح الكامل وعمره وعنوانه ورقم تسجيل اسمه في جدول الناخبين وان يكون مذيلا بتوقيعه.
 - ب. في حالة الترشح المقدم من الهيئات الحزبية فيتوجب بالإضافة لما ذكر في الفقرة (أ) أعلاه ان يكون الطلب موقعا من ممثل الهيئة الحزبية المسجلة لدى لجنة الانتخابات المركزية، وان يرفق بصورة عن شهادة التسجيل التي اصدرتها تلك اللجنة لهذه الهيئة.
٦. تقوم لجنة الانتخابات المركزية بتسجيل طلبات الترشيح لمركز الرئيس المقدمة لها وتصدر شهادة لكل طالب تتضمن ساعة وتاريخ تقديم الطلب ورقم تسجيله لديها.
٧. اذا كان الطلب مستوفيا الشروط المنصوص عليها في هذا القانون تقرر لجنة الانتخابات المركزية قبوله.
٨. لا يجوز قبول طلبات الترشيح التي لا تتوفر فيها شروط الترشح المنصوص عليها في هذا القانون وفي حالة رفض أي طلب فيتوجب على لجنة الانتخابات المركزية ان تبين اسباب ذلك خطيا وبالتفصيل.

٩. يعتبر الطلب موافقا عليه اذا لم تبلغ لجنة الانتخابات المركزية مقدم الطلب قرارها برفضه خلال خمسة ايام من تاريخ تقديمها.

المادة (٣٩) : الادعاءات والطعون :-

١. لكل شخص تقدم بطلب للترشيح لمركز الرئيس ورفضت لجنة الانتخابات المركزية قبول طلبه، وكذلك لكل من اعترض على ترشيح شخص آخر لهذا المركز وقررت اللجنة رفض اعتراضه، ان يستأنف قرارها الى محكمة استئناف قضايا الانتخابات خلال ثلاثة ايام من تاريخ تبليغه القرار، وعلى المحكمة ان تفصل في الاستئناف خلال ثلاثة ايام من تاريخ تقديمه.

٢. تبلغ القرارات الصادرة عن محكمة استئناف قضايا الانتخابات الى لجنة الانتخابات المركزية للعمل بمقتضاهما.

المادة (٤٠) : نشر أسماء المرشحين لمركز الرئيس :-

١. تقوم لجنة الانتخابات المركزية بنشر قائمة بأسماء المرشحين لمركز الرئيس في موعد أقصاه اثنان وعشرون يوما قبل اليوم المحدد لإجراء الاقتراع، وتتضمن هذه القائمة أسماء المرشحين الرباعية والأحزاب او الائتلافات التي يتبعون اليها او عبارة مستقل اذا كان المرشح مستقلا.

٢. يتم النشر في الصحف المحلية.

المادة (٤١) : مثلو المرشحين لمركز الرئيس :-

١. يحق لكل هيئة حزبية مسجلة لدى لجنة الانتخابات المركزية ولكل مرشح لمركز الرئيس ان يقدم لتنك اللجنة قائمة بأسماء ممثليه لديها ولدى لجان مراكز الاقتراع.

٢. يحق للممثلين المذكورين تمثيل المرشحين امام محكمة استئناف قضايا الانتخابات ولجان الدوائر الانتخابية المركزية ان تزود لجان مراكز الاقتراع بأسماء هؤلاء الممثلين.

٣. على لجنة الانتخابات المركزية ان تزود لجان مراكز الاقتراع بأسماء هؤلاء الممثلين.

المادة (٤٢) : وكلاء المرشحين لمركز الرئيس :-

١. يحق لكل هيئة حزبية مسجلة وكل مرشح لمركز الرئيس ان يعين وكيلا او وكلاء عنه كمراقبين في مختلف عمليات الانتخابات وبصورة خاصة أثناء الاقتراع وفرز الأصوات.

٢. يجب أن تسجل أسماء وكلاء المذكورين لدى لجان الدوائر الانتخابية وتصدر اللجان المذكورة شهادة باسم كل وكيل لاعتماده، وذلك قبل سبعة أيام على الأقل من موعد الاقتراع.

الفصل الثاني

تسجيل المرشحين لعضوية المجلس

والموافقة على طلبات الترشيح

المادة (٤٣) : تسجيل المرشحين لعضوية المجلس :-

١. يجب تسجيل المرشحين لعضوية المجلس لدى لجنة الانتخابات المركزية.
٢. يبدأ تسجيل المرشحين لعضوية المجلس في الموعد المحدد لذلك في المرسوم الداعي لإجراء الانتخابات ويستمر على مدى اثني عشر يوما ولا تقبل طلبات الترشيح المقدمة بعد مضي المدة المذكورة.
٣. على من يرشح نفسه لعضوية المجلس ان يدفع ألف دولار أمريكي الى وزارة المالية، كتأمين يعاد له في حالة فوزه في الانتخاب.
٤. لا يجوز لاي هيئة حزبية ترشيح اكثر من قائمة مرشحين واحدة في أي دائرة انتخابية.
٥. لا يجوز ان يزيد عدد الأشخاص الذين ترشحهم الهيئة الحزبية في أي دائرة انتخابية عن عدد المقاعد المخصص لتلك الدائرة وفق ما هو مبين في ملحق هذا القانون.
٦. تقدم طلبات الترشيح إلى بجانب الدوائر الانتخابية على النماذج الرسمية الخاصة بذلك ويشترط في طلب الترشيح :
 - أ. ان يتضمن اسم المرشح الكامل وعمره وديانته وعنوانه في الدائرة الانتخابية الذي يؤهله للترشح عنها، ورقم تسجيل اسمه في جدول الناخبين باسم الدائرة الانتخابية التي سيرشح عنها وان يكون مذيلا بتوقيعه، وان يرفقه باسم وعنوان مملثه المعتمد.
 - ب. في حالة الترشيح المقدم من الهيئات الحزبية يتوجب بالإضافة لما ذكر في الفقرة (أ) أعلاه ان يكون الطلب موقعا من ممثل الهيئة الحزبية المسجلة لدى لجنة الانتخابات المركزية، وان يرفق بصورة عن شهادة التسجيل التي أصدرتها تلك اللجنة.
٧. تقوم لجنة الدائرة الانتخابية بتسجيل طلبات الترشيح المقدمة لها وتصدر شهادة لكل طالب تتضمن ساعة وتاريخ تقديم الطلب ورقم تسجيله لديها.
٨. ترفع لجنة الدائرة الانتخابية طلبات الترشيح المقدمة إليها لاصدار القرار المناسب بشأنها.

المادة (٤٤) : الادعاءات والطعون :-

١. لكل شخص تقدم بطلب للترشيع لعضوية المجلس ورفضت لجنة الانتخابات المركزية قبول طلبه، وكذلك لكل من اعترض على ترشيع شخص آخر وقررت اللجنة رفض اعترافه، ان يستأنف قرارها الى محكمة استئناف قضايا الانتخابات خلال ثلاثة ايام من تاريخ تبليغه القرار، وعلى المحكمة ان تفصل في الاستئناف خلال خمسة ايام من تاريخ تقديمه.
٢. تبلغ القرارات الصادرة عن محكمة استئناف قضايا الانتخابات الى لجنة الانتخابات المركزية للعمل بمقتضاهما.

المادة (٤٥) : نشر قوائم المرشحين :-

١. تقوم لجنة الدائرة الانتخابية بنشر قائمة المرشحين النهائية لعضوية المجلس عن دائريها في موعد اقصاه اثنان وعشرون يوما قبل اليوم المحدد للاقتراع، وتتضمن هذه القائمة أسماء المرشحين الرباعية والأحزاب او الائتلافات التي ينتمون اليها او عبارة مستقل اذا كان المرشح مستقلا، ويذكر اسم الدائرة الانتخابية في رأس القائمة.
٢. ترسل نسخة عن هذه القائمة النهائية الى لجنة الانتخابات المركزية.
٣. يتم نشر قوائم المرشحين النهائية في الصحف اليومية.

المادة (٤٦) : ممثلو المرشحين :-

١. يحق لكل هيئة حزبية مسجلة لدى لجنة الانتخابات المركزية ان تقدم لتلك اللجنة قائمة بأسماء ممثليها في الدوائر الانتخابية المختلفة او لدى لجنة الانتخابات المركزية، وعلى لجنة الانتخابات المركزية ان تصدر شهادة باسم كل ممثل من المذكورين، على ان يشمل ذلك قوائم بأسماء ممثلي المرشحين المستقلين.
٢. يحق لأي من الممثلين المذكورين القيام بتمثيل المرشحين الذين يمثلهم امام محكمة استئناف قضايا الانتخابات وامام لجنة الانتخابات المركزية ولجان الدوائر الانتخابية ولجان مراكز الاقتراع في أي امر يتعلق بالانتخابات.
٣. على لجنة الانتخابات المركزية ان تزود لجان الدوائر ولجان مراكز الاقتراع بأسماء هؤلاء الممثلين.

المادة (٤٧) : وكلاء المرشحين :-

١. يحق لكل هيئة حزبية مسجلة وكل مرشح أن يعين وكيلًا أو وكلاء عنه كمراقبين في مختلف عمليات الانتخاب وبصورة خاصة أثناء الاقتراع وفرز الأصوات، على أن يتم اعتمادهم رسميًا من لجنة الانتخابات المركزية قبل سبعة أيام على الأقل من موعد الاقتراع.
٢. يجب تسجيل أسماء وكلاء المذكورين لدى لجان الدوائر الانتخابية وتصدر اللجان المذكورة شهادة باسم كل وكيل لاعتماده.

الفصل الثالث

في الهيئات الحزبية

المادة (٤٨) : تسجيل الهيئات الحزبية :-

١. على كل هيئة حزبية ترغب في الاشتراك في الانتخابات ان تكون قد سجلت في وزارة الداخلية.
٢. يحق للهيئات الحزبية التي سجلت نفسها في وزارة الداخلية ان تسمى مرشحيها لدى لجنة الانتخابات المركزية والاشراك في الانتخابات تحت الاسم والرمز او الشعار الذي تختاره لنفسها.
٣. تحفظ لجنة الانتخابات المركزية سجلا خاصا لديها تسجل فيه أسماء الهيئات الحزبية التي تم تسجيلها.

المادة (٤٩) : شروط تسجيل الهيئات الحزبية :-

١. على كل هيئة حزبية ترغب في تسجيل نفسها تقديم طلب خطبي يتضمن :
 - أ. اسم الهيئة الحزبية والرمز او الشعار الدال عليها والذى سيظهر على اوراق الاقتراع.
 - ب. اسم رئيسها او امينها العام.
- ج. اسم ممثلها الذى ستطلب اعتماده لدى لجنة الانتخابات المركزية، واسماء ممثليها الآخرين الذين تطلب اعتمادهم لدى لجان الدوائر الانتخابية ولجان مراكز الاقتراع.
- د. عنوان المقر الرئيسي للهيئة الحزبية.
٢. يجب ان يرفق طلب التسجيل بالوثائق التالية :
 - أ. نسخة عن دستور الهيئة الحزبية او نظامها الاساسي موقعة من رئيسها او امينها العام.
 - ب. تصريح خطبي موقع من ممثل الهيئة الحزبية ويؤكد ان الهيئة لا تدعو الى العنصرية.
٣. تقدم طلبات التسجيل اعتبارا من تاريخ نفاذ احكام هذا القانون وحتى ستة أيام من قبل انتهاء المدة المحددة للترشيح كما يحددها المرسوم الرئاسي الداعي للانتخابات ووفق احكام المادة ٣٨ (٢) من هذا القانون، ولا تقبل الطلبات التي تقدم بعد مضي المدة المذكورة.

المادة (٥٠) : رفض التسجيل :-

لا يجوز تسجيل أية هيئة حزبية :

- أ. اذا لم يكن الطلب المقدم منها مستوفيا الشروط المنصوص عليها في المادة (٤٩) من هذا القانون.
- ب. اذا تبين للجنة عدم صحة البيانات التي تضمنها الطلب او عدم صحة الوثائق المرفقة به.
- ج. اذا قدم الطلب بعد انقضاء المدة المحددة للترشح.
- د. إذا طلبت الهيئة الحزبية اعتماد اسم أو شعار أو رمز يعود لـهيئة حزبية أخرى مسجلة، أو يعود لـحزـب أو تنظيم سياسـي غير مسجل ولكنه معروف في المنطقة.
- هـ. اذا طلبت الهيئة الحزبية اعتماد رمز او شعار يوحي بـانتـمائـها لـالـسلـطـة الـوطـنـية الـفـلـسـطـينـية.

المادة (٥١) : تعليـلـ أـسـبـابـ الرـفـضـ :-

١. اذا رفضت وزارة الداخلية تسجيل اية هيئة حزبية فيتوجب عليها ان تبين الأسباب الداعية لذلك بالتفصيل.
٢. لا يجوز لوزارة الداخلية رفض تسجيل اية هيئة حزبية الا اذا كان طلب التسجيل غير مستوف الشروط المنصوص عليها في المادة (٤٩) او كانت تطبق عليها حكم المادة (٥٠) من هذا القانون.

المادة (٥٢) : اصدار القرار :-

١. على وزارة الداخلية ان تصدر قرارها بـرفضـ اوـ قـبـولـ طـلـبـ التـسـجـيلـ خـلـالـ ثـلـاثـةـ ايـامـ منـ تـارـيخـ تقديمـهـ.
٢. يعتبر الطلب موافقا عليها حـكـماـ اـذـاـ لمـ تـصـدرـ وزـارـةـ الدـاخـلـيـةـ قـرـارـاـ بـرـفـضـهـ خـلـالـ خـمـسـةـ ايـامـ منـ تـارـيخـ تقديمـهـ، بمـوجـبـ شـهـادـةـ رـسـميـةـ.

المادة (٥٣) : استئناف القرار القاضي بـرفضـ تسـجـيلـ :-

١. يجب للـهـيـئـةـ الحـزـبـيـةـ الـيـ قـرـرـتـ لـجـنـةـ الـاـنـتـخـابـاتـ الـمـركـزـيـةـ رـفـضـ تسـجـيلـهاـ انـ تـسـئـنـافـ هذاـ القرـارـ خـلـالـ ثـلـاثـةـ ايـامـ منـ تـارـيخـ تـبـلـيـغـهـ.

٢. يقدم الاستئناف باستدعاء الى محكمة استئناف قضایا الانتخابات مباشرة او بواسطة مكتب الانتخابات المركزي.
٣. يتوجب على المحكمة الفصل في الاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ تقديمه.
٤. اذا قررت المحكمة قبول استئناف، ترسل نسخة عن قرارها الى لجنة الانتخابات المركزية للعمل بمقتضاه.
٥. يعفى الاستئناف الذي يقدم بموجب هذه المادة من اية رسوم.

الفصل الرابع

في الدعاية الانتخابية

المادة (٥٤) : الدعاية الانتخابية :-

١. تمثل الدعاية الانتخابية في النشاطات الانتخابية القانونية المختلفة التي تقوم بها الميئات الحزبية المسجلة والمرشحون لشرح برامجهم الانتخابية لجمهور الناخبين.
٢. على السلطة الوطنية الفلسطينية واجهزتها ان تقف موقف الحياد التام في جميع مراحل العمليات الانتخابية، ولا يجوز لها ولا لأي جهاز من اجهزتها الادارية او الامنية القيام بأى نشاط انتخابي او ادعائي يمكن ان يفسر بأنه يدعم مرشح على حساب مرشح آخر او هيئة حزبية على حساب هيئة حزبية اخرى.
٣. مع مراعاة احكام هذه المادة يحق للسلطة الوطنية الفلسطينية ولجنة الانتخابات المركزية اصدار النشرات والاعلانات التنفيذية التي تبرز اهمية الانتخابات وتحث المواطنين على ممارسة حقهم الطبيعي في التسجيل في جداول الناخبين والاشتراك في الانتخابات الادلاء بصوتهم في صناديق الاقتراع.

المادة (٥٥) : الفترة الزمنية المحددة للدعاية الانتخابية :-

١. تبدأ الدعاية الانتخابية قبل اثنين وعشرين يوما من اليوم المحدد للاقتراع، وتنتهي بأربع وعشرين ساعة قبل ذلك الموعد.
٢. تحظر كافة الفعاليات الدعائية في اليوم السابق ليوم الاقتراع، وكذلك في يوم الاقتراع.

المادة (٥٦) : تنسيق فعاليات الدعاية الانتخابية :-

١. من اجل تنظيم القيام بالفعاليات الانتخابية من قبل الميئات الحزبية المسجلة ومن قبل المرشحين يتوجب على كل لجنة من لجان الدوائر الانتخابية ان تعد قائمة بالمواقع والاماكن العامة في دائرةها والمخصصة لإقامة المهرجانات والاجتماعات والمسيرات الانتخابية كما يتوجب عليها ان تحدد في تلك القائمة الاماكن والمواقع العامة التي يجوز وضع الملصقات واللافطات الانتخابية عليها.

٢. ترفع لجان الدوائر الانتخابية القوائم التي اعدتها الى لجنة الانتخابات المركزية للمصادقة عليها واقرارها، ومن ثم توزع بواسطة مكتب الانتخابات المركزي على مختلف مكاتب الدوائر الانتخابية.

المادة (٥٧) : الدعاية الانتخابية في وسائل الاعلام :-

١. يعد مكتب الانتخابات المركزي بالاشراك مع وسائل الاعلام الفلسطينية الرسمية برنامجاً خاصاً يحدد فيه الاوقات والمواعيد المخصصة للاعلام الحر والمجانى لجميع الهيئات الحزبية والمرشحين المشتركين في الانتخابات.

٢. على مكتب الانتخابات المركزي ان يراعي في وضع البرنامج المذكور ضرورة اتاحة فرص متكافئة ومتاسبة للهيئات الحزبية والمرشحين مع الاخذ بعين الاعتبار عدد المرشحين الذين قدمتهم كل هيئة حزبية في مختلف الدوائر الانتخابية. وبالنسبة للمرشحين لمراكز الرئيس فيجب ان تكون هذه الفرص متساوية.

٣. يقدم أي اعتراض حول البرنامج المذكور الى لجنة الانتخابات المركزية التي تعين عليها ان تبت فيه على وجه السرعة.

المادة (٥٨) : القيود على الدعاية الانتخابية :-

١. يمنع منعاً باتاً اقامة المهرجانات او عقد الاجتماعات العامة الانتخابية في المساجد او الكنائس او في الابنية وال محلات التي تشغله الادارات العامة او المؤسسات الحكومية.

٢. يمنع منعاً باتاً وضع الملصقات واللافظات الانتخابية في أي أماكن او مواقع عامة غير تلك المخصصة لذلك من قبل لجان الادارة الانتخابية.

٣. يمنع منعاً باتاً استعمال شعار السلطة الوطنية الفلسطينية في النشرات او الاعلانات وسائر انواع الكتابة والرسوم والصور الانتخابية.

٤. يمنع منعاً باتاً ان تتضمن الخطب او النشرات او الاعلانات او الصور الانتخابية أي تحريض او طعن بالمرشحين الآخرين او أي اثارة للنعرات القبلية او العائلية او الطائفية بين فئات المواطنين.

المادة (٥٩) : امن الحملة الانتخابية :-

١. يقع على عاتق اجهزة الامن الفلسطينية واجب المحافظة على النظام العام وامن كل مواطن في جميع مراحل الانتخابات.
٢. يحظر على أي شخص من غير افراد اجهزة الامن حمل أي سلاح ناري او أي سلاح آخر او اداة يعاقب على حملها بموجب قانون العقوبات او اطلاق العيارات النارية في أي مهرجانات او مسيرات او اجتماعات انتخابية.
٣. على اجهزة الامن الفلسطينية ان تنسق مع رؤساء لجان الدوائر الانتخابية ورؤساء لجان مراكز الاقتراع للمحافظة على الامن والنظام العام أثناء القيام بالمهرجانات والمسيرات والاجتماعات العامة الانتخابية وبصورة خاصة أثناء عمليات الاقتراع وفرز الأصوات.
٤. تكون اجهزة الامن الفلسطينية مسؤولة عن اتخاذ الاجراءات الالزمة لاحترام احكام هذا القانون ومنع ارتكاب أي مخالفة لهذه الاحكام، وفقا لاحكام المادة (٧٥) من هذا القانون.

الفصل الخامس

النماذج ووراق الاقتراع والمواد الانتخابية الأخرى

المادة (٦٠) : اوراق الاقتراع :-

١. تكون اوراق الاقتراع على نوعين : نوع خاص بانتخاب الرئيس وتكون ذات لون احمر، ونوع خاص بانتخاب اعضاء المجلس وتكون ذات لون ابيض.
٢. يدرج في اوراق الاقتراع الاسم الكامل للمرشح وفي حالة الترشيح من قبل الم هيئات الحزبية فيذكر ايضا اسم الم هيئه الحزبية التي ينتمي اليها والرمز او الشعار الدال عليها، واذا كان المرشح مستقلًا يشار إلى ذلك بعبارة مستقل.
٣. تتضمن ورقة الاقتراع رسمًا مربع الشكل بجانب اسم المرشح للتأشير عليه بعلامة (X) للدلالة على المرشح الذي انتخبه الناخب.
٤. يجب ان تتضمن اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب الرئيس أسماء جميع المرشحين للرئاسة في الضفة الغربية بما فيها القدس الشريف وقطاع غزة باعتبارها دائرة انتخابية واحدة، كما يجب ان تتضمن اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس في كل دائرة انتخابية أسماء جميع المرشحين في تلك الدائرة.
٥. تسجل أسماء المرشحين في اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب الرئيس مرتبة حسب تاريخ تسجيلها لدى لجنة الانتخابات المركزية. كما تسجل أسماء المرشحين في اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس في كل دائرة انتخابية مرتبة حسب تاريخ تقديم هذه الأسماء لدى لجنة الدائرة الانتخابية في تلك الدائرة.
٦. تكون اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب الرئيس موحدة الشكل والحجم واللون في جميع المراكز الانتخابية في الضفة الغربية بما فيها القدس الشريف وقطاع غزة، كما تكون اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس في جميع الدوائر الانتخابية موحدة الشكل والحجم واللون وبصورة تميزها عن اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب الرئيس.
٧. يدون في اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس اسم الدائرة التي يتم الاقتراع فيها.

المادة (٦١) : المغلفات الانتخابية :-

١. تخصص مغلفات خاصة لوضع الناخب في كل منها ورقة الاقتراع التي اقترع بموجبها سواء في انتخاب الرئيس او انتخاب اعضاء المجلس.
٢. تكون المغلفات الخاصة بانتخاب الرئيس ذات لون احمر وتكون المغلفات الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس ذات لون ابيض.
٣. يدون على ظهر المغلفات الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس اسم الدائرة التي سيتم الاقتراع فيها.

المادة (٦٢) : إيداع اوراق الاقتراع والمغلفات :-

١. قبل الموعد المحدد لإجراء الانتخابات بأربع وعشرين ساعة تودع لجنة الدائرة الانتخابية في كل مركز من مراكز الاقتراع في دائرة عددا من اوراق الاقتراع والمغلفات الخاصة بانتخاب الرئيس والخاصة بانتخاب اعضاء المجلس، يزيد بنسبة ٥٢٥٪ عن عدد الناخبين المسجلين للانتخاب في ذلك المركز.
٢. يتم تسليم اوراق الاقتراع والمغلفات المذكورة الى لجان مراكز الاقتراع بموجب محضر رسمي يتضمن واقعة التسليم وعدد اوراق الاقتراع والمغلفات التي تم تسليمها وتوقيع اعضاء لجنة مركز الاقتراع.

المادة (٦٣) : صناديق الاقتراع :-

١. يجب ان يتوفّر في كل مركز من مراكز الاقتراع صندوقان للانتخاب، واحد تطرح فيه اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب الرئيس، والثاني تطرح فيه اوراق الاقتراع الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس.
٢. يجب ان تميز صناديق الاقتراع الخاصة بانتخاب الرئيس عن صناديق الاقتراع الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس، وان تكون هذه الصناديق مصنوعة وفق المواصفات التي تقررها لجنة الانتخابات المركزية.

المادة (٦٤) : أمكانية الاقتراع في مراكز الاقتراع :-

١. ينخصص في كل مركز من مراكز الاقتراع عدد من الأماكن المزولة بالستائر لتمكين كل ناخب من الاقتراع فيها بسرية تامة.
٢. تحدد لجنة الانتخابات المركزية مواصفات هذه الأماكن بحيث تكون موحدة في جميع الدوائر الاقتراع.
٣. تحدد لجنة الانتخابات المركزية عدد هذه الأماكن الواجب توفرها في كل مركز من مراكز الاقتراع حسب نسبة عدد الناخبين المسجلين للانتخاب فيه.

المادة (٦٥) : جدول الناخبين :-

١. يجب أن تتوفر في كل مركز الاقتراع أربع نسخ من جدول الناخبين النهائي المسجلين للانتخاب في ذلك المركز.
٢. تعلق نسخة واحدة من جدول الناخبين في مكان ظاهر في مركز الاقتراع لاطلاع الناخبين والمراقبين والمرشحين، وتستخدم النسخ الأخرى لغايات إجراء عمليات الاقتراع وتدقيقها وتنظيمها من قبل لجنة مركز الاقتراع.

المادة (٦٦) : المحاضر :-

١. تعد لجنة الانتخاب المركزية مواصفات نماذج المحاضر الواجب توفرها في مكاتب لجان الدوائر الانتخابية ولجان مراكز الاقتراع.
٢. يجب أن تسجل في هذه المحاضر جميع الواقع المتعلقة بالعمليات الانتخابية في مراحلها المختلفة بصورة مفصلة ودقيقة وتوقع من المسؤولين المختصين.

المادة (٦٧) : الأختام :-

١. تحدد لجنة الانتخابات المركزية شكل ونوع الأختام الواجب استعمالها من قبل جميع اللجان في جميع العمليات الانتخابية.
٢. يجب أن تكون الأختام المذكورة مصممة بشكل يصعب معه تقليدها، وأن تحفظ لدى اللجان المعنية في مكان مناسب.

الفصل السادس

الاقتراع

المادة (٦٨) : اللجنة المشرفة على الاقتراع :-

١. تشرف على الاقتراح لجنة مركز الاقتراع المنصوص عليها في المادة (٢٩) من هذا القانون.
٢. على اعضاء اللجنة المذكورة التوأجد في مركز الاقتراع في تمام الساعة السادسة من صباح اليوم المحدد للانتخاب.
٣. اذا تغيب رئيس او احد اعضاء اللجنة او جميعهم تقوم لجنة الدائرة الانتخابية بايفاد عضو آخر من الاعضاء المعينين كأعضاء احتياط بدلا من العضو الغائب، وفي حالة تغيب جميع اعضاء اللجنة تقوم لجنة الانتخابات المركزية بتعيين لجنة بديلة من اعضاء الاحتياط.
٤. على اللجنة ابلاغ لجنة الدائرة الانتخابية بأي طارئ يطرأ على تشكيلها فورا.
٥. في حالة التأخير في تشكيل اللجنة بسبب تغيب احد او جميع اعضاها فيتو جب تمديد الوقت المحدد للاقتراع لمدة مساوية لمنه التأخير. وفي حالة توأجد ثلاثة من اعضاء اللجنة على الاقل فيمكن البدء في عمليات الاقتراع الى حين وصول العضو الرابع.
٦. في حالة تغيب تشكيل اللجنة فيؤجل الاقتراع الى اليوم التالي.

المادة (٦٩) : حضور وكلاء المرشحين :-

١. على لجنة مركز الاقتراع ان تسمح لوكلاء المرشحين المعتمدين التوأجد في اماكن مناسبة في مركز الاقتراع، ويتوارد عليهم ان تدون اسمائهم وحضورهم في الحضر، وان تتمكنهم من مراقبة الاقتراع وان تسجل في الحضر اية ملاحظة او أي اعتراض يديه أي منهم فيما يتعلق بعمليات الاقتراع وان تصدر القرارات المناسبة في هذا الشأن.
٢. لا يجوز ان يتواجد في مركز الاقتراع اكثر من وكيل واحد عن كل مرشح، وفي حالة مرشحي المبيعات الخزينة فيكتفى بحضور وكيل واحد عن مرشحي كل هيئة.

المادة (٧٠) : محضر الاقتراع :-

١. قبل البدء في عمليات الاقتراع تقوم لجنة مركز الاقتراع بتنظيم محضر يتضمن اسماء اعضاء لجنة مركز الاقتراع الحاضرين، واسماء وكلاء المرشحين المعتمدين الحاضرين وشهادات اعتمادهم.
٢. يختتم المحضر المذكور بخاتم اللجنة ويوقع من اعضائها ومن وكلاء المرشحين الحاضرين.

المادة (٧١) : دفع صناديق الاقتراع :-

١. قبل البدء في عمليات الاقتراع يقوم رئيس اللجنة بفتح صندوقي الاقتراع امام اعضاء اللجنة ووكالء المرشحين للتأكد من خلوها من اية اوراق اقتراع.
٢. بعد ذلك يقوم رئيس اللجنة باقفال صندوقي الاقتراع ودفع كل منهما بالشمع الاحمر ولا يجوز فتح اي منهما الا عند البدء بعمليات فرز الاصوات.

المادة (٧٢) : الاقتراع :-

١. يبدأ الاقتراع في تمام الساعة السابعة من صباح اليوم المحدد للانتخاب ويُقفل في تمام الساعة السابعة من مساء ذلك اليوم.
٢. يتم الاقتراع على الشكل التالي :
 - أ. يتحقق رئيس لجنة مركز الاقتراع او من يختاره من اعضاء لجنة مركز الاقتراع من هوية الناخب ومن ان اسمه مدرج في سجل الناخبين الخاص بمركز الاقتراع.
 - ب. يقوم رئيس اللجنة او من يختاره من اعضاء لجنة مركز الاقتراع بتسليم الناخب ورقة اقتراع خاصة بانتخاب الرئيس وانحرى خاصة بانتخاب اعضاء المجلس مع المغلف العائد لكل منهما بعد ان يختارها بخاتم مركز الاقتراع ويحتفظ لديه بالبطاقة الشخصية العائد للناخب.
 - ج. يتوجه الناخب بعد ذلك الى الامكنة المزولة المخصصة للاقتراع في مركز الاقتراع حيث يقوم بالتأشير على كل ورقة من ورقتي الاقتراع في المربع المطبوع بجانب اسم المرشح ويضع كل ورقة في مغلفها الخاص.
 - د. يقوم الناخب وعلى مرأى من اعضاء لجنة الاقتراع والوكلاء والمراقبين بوضع كل مغلف في صندوق الاقتراع الخاص به.

٥. يقوم رئيس لجنة مركز الاقتراع او من يختاره من اعضاء لجنة مركز الاقتراع بشطب اسم الناخب الذي اقترع من جدول الناخبين ويعيد له بطاقة الشخصية بعد ختمها بخاتم خاص للدلالة على ان حاملها قام بالتصويت.

و. على الناخب بعد الاقتراع ان يغادر مركز الاقتراع فورا.

ز. لا يجوز ان يتواجد في آن واحد في مركز الاقتراع عدد من الناخبين يتجاوز ضعف الأمكانية المعرولة المخصصة للناخبين في ذلك المركز.

المادة (٧٣) : التعرف على الناخبين :-

يمكن التحقيق من هوية الناخب من بطاقة الانتخاب الصادرة له والمنصوص عليها في المادة (١٦) من هذا القانون بالإضافة الى بطاقة هويته الشخصية او اية وثيقة أخرى تقبل بها لجنة مركز الاقتراع بشرط ان يكون اسم الناخب مدرجا في جدول الناخبين النهائي.

المادة (٧٤) : التأشير على ورقة الاقتراع :-

١. على الناخب التأشير على ورقة الاقتراع بعلامة (X) في المربع المعد لذلك الى جانب اسم المرشح الذي يختاره. ولا يجوز له التأشير على اسم اكثر من مرشح واحد من المرشحين لمركز الرئيس ولا على اسماء عدد من المرشحين لعضوية المجلس يتجاوز عدد المقاعد المخصص للدائرة الانتخابية.

٢. في حالة ارتكاب الناخب أي خطأ أثناء التأشير على أي من ورقي الاقتراع، فيمكنه تسليم الورقة التي وقع فيها الخطأ الى رئيس لجنة الاقتراع وطلب ورقة جديدة بدلا منها. ولا يجوز تسليم الورقة الجديدة الا بعد شطب الورقة التي طلب الناخب استبدالها، ووضعها في ملف خاص لهذا الغرض.

٣. اذا كان الناخب امي او معاقا بصورة تمنعه من التأشير على ورقي الاقتراع بنفسه، فيمكنه الاستعالة بأي ناخب يثق به بعد موافقة لجنة الاقتراع على ذلك وبعد تأكدها من ارادة الناخب الحقيقة، ويستطيع الناخب ان يطلب من رئيس لجنة الاقتراع مراقبة اقتراعه.

المادة (٧٥) : الاجراءات الامنية :-

١. تقع على عائق رئيس لجنة مركز الاقتراع المحافظة على الامن والنظام داخل مركز الاقتراع.

٢. يجب ان يتواجد خارج مركز الاقتراع وفي الساحة المحيطة به عدد من رجال الامن باللباس الرسمي لتنفيذ ما يطلبه منهم رئيس لجنة مركز الاقتراع، ولا يجوز ان يتواجد أي من هؤلاء داخل مركز الاقتراع الى بطلب من رئيس اللجنة وللمدة الازمة لحفظ الامن والنظام حسبما تقرر لجنة مركز الاقتراع ذلك.

المادة (٧٦) : الانتهاء من الاقتراع :-

١. عند حلول الوقت المحدد لانتهاء الاقتراع يقرر رئيس لجنة مركز الاقتراع إغلاق الاقتراع ويسمح بعد ذلك بالاقتراع لأولئك الناخبين الموجودين امام مركز الاقتراع فقط.
٢. بعد فراغ الناخبين الموجودين امام مركز الاقتراع من الاقتراع، يقوم اعضاء مركز الاقتراع والوكلاء المعتمدون بالادلاء باصواتهم ويتم تسجيل اسمائهم في نهاية قائمة المترددين ويوضع كل منهم توقيعه إزاء اسمه في تلك القائمة.
٣. بعد الانتهاء من الاقتراع تبدأ لجنة مركز الاقتراع بفرز اصوات المترددين فورا ودون أي تأخير وفي نفس مركز الاقتراع.

الفصل السابع

تحديد نتائج الانتخابات واعلامها

الفرع الأول

فرز الاصوات في مركز الاقتراع

المادة (٧٧) : عمليات فرز الاصوات :-

١. يتم الفرز بحضور جميع اعضاء لجنة مركز الاقتراع ومن يرغب من اعضاء الادارة الانتخابية ووكالء المرشحين والمراقبين الدوليين والمحليين ورجال الصحافة والاعلام.
٢. باستثناء ما هو مذكور في الفقرة (١) اعلاه لا يسمح بدخول أي شخص الى مركز الفرز الا في حدود ما يسمح به اتساع المكان وبصورة لا تؤدي الى الاخلاص بالأمن والنظام او تعيق عملية الفرز بأية صورة من الصور.
٣. تبدأ لجنة مركز الاقتراع بفتح الصندوقين في وقت واحد وتقوم بفتح المغلفات، وتصنيف اوراق الاقتراع الخاصة بالرئيس وتلك الخاصة بالمجلس، وتوضع اوراق الاقتراع الخاصة بالمجلس بعد ترتيبها في الصندوق وتغلقه، وتبدأ بفرز الاصوات الخاصة بانتخاب الرئيس اولاً.

المادة (٧٨) : فرز الاصوات الخاصة بانتخاب الرئيس :-

١. يقوم رئيس لجنة مركز الاقتراع بتوزيع اوراق الاقتراع الخاصة بالرئيس بالتساوي لكل عضوين من مركز الاقتراع، ويبدأ عضو مركز الاقتراع بالفرز ويقوم العضو الآخر بالتسجيل، وبعد الانتهاء يحضر الحاضر الرابعة وفقاً للمادة (٨١) من هذا القانون.
٢. يحق للمرشحين او وكلائهم وللمراقبين الدوليين الاطلاع على اية ورقة اقتراع بعد قراءتها اذا طلب أي منهم ذلك.
٣. بعد انتهاء عمليات الفرز يجب التأكد من مطابقة عدد اوراق الاقتراع بما في ذلك اوراق الاقتراع الباطلة والبيضاء مع عدد المترددين المسجلين في كل قائمة من قوائم المترددين التي اعدها اعضاء لجنة مركز الاقتراع ومع عدد الناخبين الذين شطبوا اسماؤهم من جدول الناخبين اثناء عمليات الاقتراع، وينظم محضر بواقع الحال، باربع نسخ.

٤. في حالة عدم التطابق يعاد الفرز مرة أخرى بنفس الطريقة التي جرى فيها في المرة الأولى. فإذا ظهرت إعادة الفرز أي اختلاف من شأنه أن يؤثر في نتيجة الانتخاب النهائية، يعاد الاقتراع في مركز الاقتراع بناء على ما تقرره لجنة الانتخابات المركزية.

٥. تدون جميع اعترافات المرشحين ووكلاهم أثناء عمليات الفرز وما تقرره اللجنة بشأنها في المخابر الخاصة بذلك.

٦. يستطيع المرشحون أو وكلاؤهم أو المراقبون إعداد نسخة من المحضرات، وطلب توقيع رئيس مركز الاقتراع عليها.

المادة (٧٩) : فرز الأصوات الخاصة بانتخاب أعضاء المجلس :-

١. بعد الانتهاء من فرز الأصوات الخاصة بانتخاب الرئيس، تباشر اللجنة فوراً بفرز الأصوات الخاصة بانتخاب أعضاء المجلس.

٢. يجري فرز الأصوات الخاصة بانتخاب أعضاء المجلس وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة (٧٨) من هذا القانون.

المادة (٨٠) : اوراق الاقتراع الباطلة والبيضاء :-

١. تعتبر ورقة الاقتراع الباطلة :

أ. إذا لم تكن من اوراق الاقتراع الرسمية المعدة من قبل مكتب الانتخابات المركزى.

ب. إذا لم تكن مختومة بخاتم لجنة مركز الاقتراع.

ج. إذا تم التأشير في ورقة الاقتراع الخاص بانتخاب الرئيس على أكثر من مرشح واحد، وإذا تم التأشير على ورقة الاقتراع الخاصة بانتخاب أعضاء المجلس على عدد من المرشحين يزيد عن عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية.

د. إذا انطوت على تغيير في ترتيب اسماء المرشحين او في اسمائهم.

هـ. إذا كانت من غير اوراق الاقتراع الخاصة بالدائرة الانتخابية التي تم فيها الاقتراع.

و. إذا تضمنت أي إشارات او كتابة يستدل منها أنها دونت للدلالة على شخص المترشح.

٢. تعتبر ورقة الاقتراع بيضاء إذا لم تتضمن أية إشارة كانت لصالح أي من المرشحين.

المادة (٨١) : ايداع الحاضر و او راق الاقتراع :-

١. بعد الانتهاء من عمليات الفرز تقوم لجنة الاقتراع باعداد وتنظيم محضرين نهائين أحدهما يختص بانتخاب الرئيس والآخر بانتخاب اعضاء المجلس.
٢. يجب اعداد كل محضر من المحضرين المذكورين على أربع نسخ.
 ٣. يتضمن كل محضر :
 - أ. اسم ورقم مركز الاقتراع.
 - ب. اسماء وكلاء المرشحين او الممثلين المعتمدين الذين حضروا عملية الفرز.
 - ج. عدد الناخبين المسجلين في مركز الاقتراع.
 - د. عدد المقترعين وعدد اوراق الاقتراع التي اقترعوا بوجهها.
 - هـ. عدد الذين امتنعوا عن الاقتراع.
 - و. عدد اوراق الاقتراع الباطلة وعدد اوراق الاقتراع البيضاء، وعدد الأوراق المستبدلة.
 - ز. تاريخ اجراء الفرز.
 ٤. يتضمن المحضر الخاص بانتخاب الرئيس بالإضافة لما ذكر في الفقرة (٣) أعلاه اسماء المرشحين للرئاسة وعدد الاصوات التي حصل عليها كل منهم، مرتبة بتسلاسل تنازلي. كما يتضمن المحضر الخاص بانتخاب اعضاء المجلس بالإضافة لما ذكر في الفقرة (٣) أعلاه اسماء المرشحين لعضوية المجلس وعدد الاصوات التي حصل عليها كل منهم مرتبة بتسلاسل تنازلي.
 ٥. يوضع كل محضر من المحضرين المذكورين من رئيس واعضاء لجنة مركز الاقتراع ومن يرغب من المرشحين او وكلائهم او ممثلهم الحاضرين، ويجب توقيع جميع نسخ الحاضر.
 ٦. يتم ايداع نسخة عن كل من المحضرين المذكورين مرفقة بجميع اوراق الاقتراع الصحيحة والباطلة والبيضاء مع الحاضر الأخرى التي تم تنظيمها اثناء عمليات الاقتراع وفرز الاصوات مع الاعتراضات المقدمة اثناء هذه العمليات الى لجنة الدائرة الانتخابية، التي تتأكد من حفظها بشكل دقيق.
 ٧. ترسل نسخة عن المحضرين المذكورين الى لجنة الانتخابات المركزية وانه الى محكمة استئناف قضايا الانتخابات، وتنشر النسخة الأخيرة في مركز الاقتراع، على ان تكون جميع الحاضر مختومة رسميا من قبل رئيس مركز الاقتراع.

الفرع الثاني

نتائج الانتخابات الأولية

المادة (٨٢) : نتائج الانتخابات الأولية في الدوائر الانتخابية :-

١. يقوم مكتب الدائرة الانتخابية باستلام وجمع نسخ المخابر المرسلة اليه من قبل لجان مراكز الاقتراع في دائرة الانتخابية، وجمع النتائج الانتخابية المدونة فيها، بأسرع ما يمكن.
٢. يحق للأشخاص الآتيين مراقبة عملية جمع واعداد النتائج الأولية في الدائرة الانتخابية :
 - أ. أعضاء لجان ومكاتب الدائرة الانتخابية وموظفوها.
 - ب. المرشحون.
 - ج. ممثلو وكلاء المرشحين المعتمدين.
 - د. المراقبون المحليون والدوليون، المعتمدون رسميًا.
 - هـ. الصحفيون المعتمدون.
٣. بعد ذلك يقوم المكتب بنشر النتائج الأولية للانتخابات في دائرة انتخابية معلنًا أسماء المرشحين المنتخبين وعدد الأصوات الحائز عليها كل منهم في الدائرة الانتخابية.
٤. فور الانتهاء من ذلك، ترسل لجان الدوائر الانتخابية إلى لجنة الانتخابات المركزية نسخ المخابر الواردة إليها من لجان مراكز الاقتراع، ونتائج الانتخابات الأولية، في كل دائرة انتخابية.

المادة (٨٣) : نتائج الانتخابات الأولية العامة :-

١. بعد استلام لجنة الانتخابات المركزية جميع المخابر والتلقيح الأولية من مختلف الدوائر الانتخابية، يقوم مكتب الانتخابات المركزي، باشراف من قبل لجنة الانتخابات المركزية، بجمع النتائج واعداد نتائج الانتخابات الأولية العامة، لانتخابات الرئيس وانتخابات أعضاء المجلس.
٢. تقوم لجنة الانتخابات المركزية بنشر نتائج الانتخابات الأولية العامة وفي وسائل الاعلام.

الفرع الثالث

فرز الأصوات ونتائج الانتخابات النهائية

المادة (٨٤) : فرز الأصوات من قبل لجنة الدائرة الانتخابية :-

١. بعد ان تستلم لجنة الدائرة الانتخابية جميع المخابر الانتخابية من جميع لجان مراكز الاقتراع، تقوم بفرز وعد الأصوات في دائرتها.

٢. يكون الفرز علنيا ويتم تنفيذه في مقر لجنة الدائرة الانتخابية، وذلك في اليوم التالي مباشرة ليوم الاقتراع. ولا يسمح لغير الاشخاص الآتين حضور عملية الفرز من قبل لجنة الدائرة :

أ. اعضاء لجنة الدائرة الانتخابية وموظفوها.

ب. المرشحون.

ج. مثلو وكلاء المرشحين المعتمدين.

د. المراقبون المحليون والدوليون المعتمدون رسميا.

هـ. الصحفيون المعتمدون.

و. عناصر قوى الأمن اذا ما طلب منها ذلك رئيس لجنة الدائرة الانتخابية فقط

٣. يشمل الفرز في لجنة الدائرة الانتخابية دراسة جميع المخابر الانتخابية المرسلة اليها، ودراسة الاعتراضات والأوراق المعرض عليها نتائج جمع الأصوات المدونة فيها.

٤. تستمع لجنة الدائرة الانتخابية الى المرشحين أو ممثلיהם ووكالاتهم الذين تقدموا بالاعتراض وتتخذ اللجنة قرارها بشأن كل اعتراض ومن ثم تقوم بنشر النتائج الانتخابية في دائرتها.

٥. على لجنة الدائرة الانتخابية، اذا تبين لها وقوع أي مخالفات في عملية الاقتراع في أي من مراكز الاقتراع، من شأنها ان تؤثر في نتائج الانتخابات وفي توزيع المقاعد بين المرشحين في تلك الدائرة الانتخابية، ان تبين ذلك في تقريرها الى لجنة الانتخابات المركزية موصية باعادة الانتخاب في تلك المراكز التي وقعت فيها المخالفات.

٦. يتضمن اعلان النتائج الانتخابية من قبل لجنة الدائرة الانتخابية ما يلي :

أ. عدد الناخبين الكلي المسجلين في الدائرة الانتخابية.

ب. عدد الناخبين الذين شاركوا في الاقتراع وادلو بأصواتهم في الدائرة.

ج. عدد الناخبين الذين امتنعوا عن المشاركة في الاقتراع.

- د. عدد الأوراق الصالحة الخاصة بانتخاب الرئيس، وتلك الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس .
- هـ. عدد الأوراق الباطلة والبيضاء الخاصة بانتخاب الرئيس، وتلك الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس .
- و. اسماء المرشحين لمركز الرئيس وعدد الاصوات الحائز عليها كل منهم في الدائرة الانتخابية، مرتبة بتسلسل تنازلي .
- ز. اسماء المرشحين لعضوية المجلس في الدائرة الانتخابية وعدد الاصوات الحائز عليها كل منهم، مرتبة بتسلسل تنازلي .
- ح. اسماء المرشحين المسيحيين لعضوية المجلس في الدائرة الانتخابية التي خصصت فيها مقاعد محددة للمسيحيين، وعدد الاصوات الحائز عليها كل منهم، مرتبة بتسلسل تنازلي .
- ط. تاريخ ووقت اجراء الفرز .
- يـ. توقيع رئيس اعضاء لجنة الدائرة الانتخابية .
٧. يحق للمرشحين أو ممثليهم أو وكلائهم ان يطلبوا من لجنة الانتخابات المركزية إعادة النظر في القرارات التي أصدرتها لجنة الدائرة الانتخابية بشأن الاعتراضات المقدمة اليها .

المادة (٨٥) : إرسال المخابر الى لجنة الانتخابات المركزية :-

فور الانتهاء من جميع الإجراءات المنصوص عليها في المادة (٨٤) من هذا القانون، يقوم رئيس لجنة الدائرة الانتخابية شخصيا بتسلیم جميع المخابر والأوراق والمواد المتعلقة بها مرفقة بتقرير عن الإجراءات التي قامت بها والتنتائج التي توصلت اليها الى لجنة الانتخابات المركزية .

المادة (٨٦) : الفرز النهائي من قبل لجنة الانتخابات المركزية :-

١. بعد ان تستلم لجنة الانتخابات المركزية جميع المخابر والأوراق والمواد المرفقة بها، والتقارير المنظمة من قبل لجان الدوائر الانتخابية، تقوم بعملية الفرز النهائي للأصوات .
٢. يجري الفرز النهائي بشكل علني، وفي موعد أقصاه خمسة أيام من يوم الاقتراع، ويتم ذلك في مقر لجنة الانتخابات المركزية. ولا يسمح لغير الأشخاص الآتين حضور عملية الفرز .
 - أ. اعضاء لجنة الانتخابات المركزية وموظفوها .
 - بـ. المرشحون .

ج. ممثلو ووكلاء المرشحين المعتمدين.

د. المراقبون المحليون والدوليون المعتمدون رسمياً.

هـ. الصحفيون المعتمدون.

٣. على لجنة الانتخابات المركزية دراسة جميع تقارير لجان الدوائر الانتخابية، والقرارات الصادرة عنها في الاعتراضات المقدمة من المرشحين او وكلايهم او ممثليهم وان تستمع الى ما يرغبون في ابدائه من أقوال.

٤. فور اتمام الإجراءات المذكورة أعلاه تقوم لجنة الانتخابات المركزية باعلان نتائج الانتخابات النهائية.

٥. على لجنة الانتخابات المركزية، اذا تبين لها وقوع مخالفات في عمليات الاقتراع في أي من مراكز الاقتراع، من شأنها ان تؤثر في نتائج الانتخابات، سواء لمراكز الرئيس او لعضوية المجلس، او في توزيع المقاعد بين المرشحين في دائرة انتخابية، ان تقرر إعادة الانتخاب في تلك المراكز التي وقعت فيها المخالفات في موعد أقصاه عشرة أيام.

٦. يتضمن اعلان النتائج النهائية ما يلي :-

أ. عدد الناخبين الكلي المسجلين في جداول الناخبين النهائية.

بـ. عدد الناخبين الذين شاركوا في الاقتراع وادلوا بأصواتهم.

جـ. عدد الناخبين الذين امتنعوا عن المشاركة في الاقتراع.

دـ. عدد الأوراق الصالحة الخاصة بانتخاب الرئيس، وتلك الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس .

هـ. عدد الأوراق الباطلة الخاصة بانتخاب الرئيس، وتلك الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس.

وـ. عدد الأوراق البيضاء الخاصة بانتخاب الرئيس، وتلك الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس.

زـ. اسماء المرشحين لمراكز الرئيس وعدد الاصوات الحائز عليها كل منهم ، مرتبة بتسلسل تنازلي.

حـ. اسماء المرشحين لعضوية المجلس وعدد الاصوات الحائز عليها كل منهم، مرتبة بتسلسل تنازلي.

طـ. اسماء المرشحين المسيحيين لعضوية المجلس في الدوائر الانتخابية التي خصصت فيها مقاعد محددة للمسيحيين، وعدد الاصوات الحائز عليها كل منهم، مرتبة بتسلسل تنازلي.

يـ. تاريخ ووقت اجراء الفرز النهائي.

كـ. توقيع رئيس اعضاء لجنة الانتخابات المركزية.

المادة (٨٧) : الطعن في قرارات لجنة الانتخابات المركزية :-

١. يحق للهيئات الخزينة والمرشحين ولوكلائهم او ممثليهم استئناف القرارات الصادرة عن لجنة الانتخابات المركزية خلال يومين من تاريخ نشر نتائج الانتخابات النهائية الى محكمة استئناف قضايا الانتخابات.
٢. على المحكمة المذكورة ان تفصل في الاستئناف خلال خمسة أيام من تاريخ تقديمها وان تبلغ لجنة الانتخابات المركزية بالقرارات التي تصدرها للعمل بمقتضاها.

الفرع الرابع

المرشحون المنتخبون

المادة (٨٨) : الرئيس المنتخب :-

١. يفوز بمركز الرئيس المرشح الحائز على أكبر عدد من الاصوات.
٢. اذا تساوت الاصوات بين المرشحين الحائزين على اكبر عدد من الاصوات اثناء عملية الفرز، يتم اجراء انتخابات بينهما خلال عشرة ايام.
٣. اذا لم يتقدم لمركز الرئاسة سوى مرشح واحد، فيعتبر فائزا في الانتخابات اذا كانت اوراق الاقتراع الصحيحة التي حصل عليها اكثر من اوراق الاقتراع الباطلة والبيضاء.
٤. تصدر لجنة الانتخابات المركبة شهادة رسمية للمرشح الفائز بمنصب الرئيس.

المادة (٨٩) : اعضاء المجلس المنتخبون :-

١. يفوز بالمقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية المرشحون الذين حصلوا على اكثر من غيرهم من اصوات الناخبين في تلك الدائرة مع مراعاة احكام الفقرة (٢) اعلاه.
٢. في الدوائر المخصصة فيها مقاعد للمسيحيين يشغل هذه المقاعد من يحصل على اعلى الاصوات من المرشحين المسيحيين، وليس هناك ما يمنع من ترشحهم كغيرهم في باقي الدوائر.
٣. اذا تساوت الاصوات التي حصل عليها مرشحان او اكثر من المرشحين الذين حصلوا على اكبر عدد من الاصوات، يتم اجراء انتخابات بين اثنين او اكثر خلال عشرة ايام.
٤. تصدر لجنة الانتخابات المركبة شهادات رسمية للمرشحين الفائزين.
٥. يتم نشر نتائج الانتخابات النهائية في الواقع الفلسطينية.

الفصل الثامن

الانتخابات الجزئية لمركز الرئيس وعضوية المجلس

الفرع الأول

الانتخابات الجزئية لمركز الرئيس

المادة (٩٠) : شغور مركز الرئيس :-

١. يعتبر مركز الرئيس شاغرا في أي من الحالات التالية:

أ. الوفاة.

ب. الاستقالة.

ج. فقد الأهلية القانونية.

٢. يشترط لاعتبار الرئيس فاقداً أهليته القانونية أن يصدر حكم قضائي بذلك من محكمة فلسطينية مختصة وان يصادق المجلس على ذلك بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس.

٣. اذا شغر مركز الرئيس في أي من الحالات المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة يتولى رئيس المجلس مهام الرئاسة بصورة مؤقتة لمدة لا تزيد عن ٦٠ يوما تجري خلالها الانتخابات لانتخاب رئيس جديد.

المادة (٩١) : الانتخابات :-

١. تجري الدعوة لإجراء انتخابات جزئية لمركز الرئيس الشاغر وفق احكام الفقرة (٢) من المادة (٩٠) من هذا القانون بمحض مرسوم يصدره رئيس المجلس.

٢. يجب ان تجري الانتخابات الجزئية لمركز الرئيس الشاغر خلال ستين يوما من تاريخ شغور مركزه.

٣. تجري الانتخابات الجزئية لمركز الرئيس الشاغر وفق الأحكام المقررة في هذا القانون لانتخاب الرئيس.

٤. يجب اعتماد جداول الناخبين النهائية التي تم اعدادها بموجب احكام هذا القانون لغايات اجراء الانتخابات الجزئية ويشترط في ذلك ان يتم تعديلها بالنسبة لحالات الوفاة وبلوغ السن القانونية لأهلية الانتخاب والترشح وتغيير محل الاقامة.

الفرع الثاني

الانتخابات الجزئية لعضوية المجلس

المادة (٩٢) : شغور عضوية المجلس:-

١. يعتبر مركز عضو المجلس شاغرا في أي من الحالات التالية:
 - أ. الوفاة.
 - ب. الاستقالة.
 - ج. فقد الأهلية القانونية.
- د. الغياب عن حضور جلسات المجلس بسبب المرض المزمن او الحبس لمدة لا تقل عن سنة واحدة.
٢. تقدم استقالة العضو الى رئيس المجلس وتعتبر نافذة بعد عشرة ايام على تاريخ تقديمها.
٣. يشترط لاعتبار الرئيس فاقدا اهليته القانونية ان يصدر حكم قضائي بذلك من محكمة فلسطينية مختصة وان يصادق المجلس على ذلك باغلبية الاصوات.
٤. اذا كانت الفترة المتبقية لولاية العضو تزيد على سنة او اكثر تجري انتخابات جزئية في الدائرة الانتخابية التي انتخب فيها العضو الذي شغر مركزه وفقا للاحكام المقررة في هذا القانون لانتخاب اعضاء المجلس.
٥. تطبق احكام المادة (٩١) من هذا القانون على الانتخابات الجزئية التي تجري لانتخاب عضو المجلس الجديد.

المادة (٩٣) : نفقات اجراء الانتخابات :-

١. ترصد السلطة الوطنية الفلسطينية بالتنسيق مع لجنة الانتخاب المركزية جميع المبالغ الازمة لتمويل عمليات الانتخاب واعمال اللجان الانتخابية المختلفة واجهزتها الادارية.
٢. لا يجوز انفاق أي من الاموال المذكورة الا وفق التعليمات التي تصدرها لجنة الانتخابات المركزية.
٣. لا يجوز للسلطة الوطنية الفلسطينية تمويل او مساعدة أي مرشح في حملته الانتخابية.

٤. على كل حزب اشتراك في الانتخابات، وكل مرشح فاز فيها، ان يقدم الى لجنة الانتخابات المركزية خلال مدة اقصاها عشرون يوما من تاريخ اعلان نتائج الانتخاب النهائية، بيانا مفصلا بجميع مصادر التمويل التي حصل عليها والبالغ التي انفقها أثناء الحملة الانتخابية.

المادة (٩٤) : مراقبة تمويل الحملة الانتخابية :-

١. يحظر على أي حزب او مرشح يشتراك في الانتخابات الحصول على اموال لحملته الانتخابية من أي مصدر خارجي او اجنبي.

٢. يعتبر مثل الحزب الذي اشتراك في الانتخابات، وكذلك كل مرشح قام بترشيح نفسه مسؤولا عن اية مخالفة ترتكب خلافا للاحكام المنصوص عليها في الفقرتين (٤، ٢) من المادة (٩٣) اعلاه والفقرة (١) من هذه المادة، ويعاقب بعد ادانته بالحبس لمدة لا تزيد عن ستة شهور او بغرامة لا تزيد عن خمسين دينار او بكلتا هاتين العقوبتين.

الباب السادس

الجرائم الانتخابية

المادة (٩٥) : التعرض لحرية الناخبين :-

١. كل من استعمل الشدة والعنف او هدد باستعمال الشدة او العنف بحق اي شخص من اجل :
 - أ. ارغامه او التأثير عليه للاقتراع او الامتناع عن الاقتراع لصالح اي مرشح دون الآخر.
 - ب. الاشتراك او الامتناع عن الاشتراك في أي اجتماع او مهرجان انتخابي.
٢. وكل من حرض شخصا آخر او ساعدته او مكنته من الاقتراع في الانتخابات وهو يعلم انه غير مؤهل لذلك قانونا.
٣. وكل شخص اعاق او حاول اعاقة او تعطيل اي ناخب بأية صورة من الصور من ممارسة حقه المشروع في الانتخاب بحرية كاملة.
٤. وكل شخص حمل اي ناخب بأية صورة من الصور على الافصاح عن اسماء المرشحين الذي اقترع لصالحهم او الكشف عن محتويات ورقة الاقتراع التي اقرع بموجبها.

يعتبر انه ارتكب جرما ويعاقب بعد ادانته بالحبس مدة لا تزيد عن سنة او بغرامة لا تزيد عن الف دينار اردني او بكلتا هاتين العقوبتين.

المادة (٩٦) : الرشوة :-

١. كل من اعطى ناخبا مباشرة او بصورة غير مباشرة او اقرضه او عرض عليه او تعهد بان يعطيه نقودا او منفعة او اي مقابل آخر من اجل حمله على الاقتراع على وجه خاص او الامتناع عن الاقتراع.
٢. وكل من قبل او طلب مباشرة او بصورة غير مباشرة نقودا او قرضا او منفعة او اي مقابل آخر سواء لنفسه او لغيره بقصد ان يقترع على وجه خاص او يمتنع عن الاقتراع او ليؤثر في غيره للاقتراع او الامتناع عن الاقتراع.

يعتبر ان ارتكب جرما ويعاقب بعد ادانته بالحبس لمدة لا تزيد عن ثلاثة آلاف دينار اردني او بكلتا هاتين العقوبتين.

المادة (٩٧) : الاقتراض بغير حق :-

١. كل شخص حصل او طلب الحصول على اية ورقة اقتراض باسم اي شخص آخر سواء كان هذا الشخص حيا او ميتا او وهيا.
٢. كل شخص ابرز او استعمل وثائق مزورة او غير صحيحة للتعرف على شخصه.
٣. كل شخص اتحل اسم اي ناخب آخر.
٤. كل شخص اقرض اكثر من مرة في أي مركز اقتراض.
٥. كل شخص اقرض وهو يعلم انه لا يملك حق الاقتراض.

يعتبر انه ارتكب جرما ويعاقب بعد ادانته بالحبس لمدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد عن الف دينار او بكلتا هاتين العقوبتين.

المادة (٩٨) : المواد الانتخابية :-

١. كل شخص ينقل او يتلف او يساعد في نقل او اتلاف او اخفاء اي من المواد الانتخابية المنصوص عليها في هذا القانون، دون ان يكون مكلفا بذلك من قبل لجنة الانتخابات المركزية او خلافا لما هو منصوص عليه في هذا القانون.
٢. كل شخص يطبع او يجهز اية مواد انتخابية منصوص عليها في هذا القانون دون اذن خططي من لجنة الانتخابات المركزية.

يعتبر انه ارتكب جرما ويعاقب بعد ادانته بالحبس لمدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد عن الف دينار او بكلتا هاتين العقوبتين.

المادة (٩٩) : اوراق الاقتراض والمحاضر الانتخابية :-

١. كل شخص زور او اورد بيانات كاذبة في المحاضر الانتخابية وقوائم المترشحين التي اوجب هذا القانون تنظيمها.

٢. كل شخص ادخل او سمح بادخال اوراق اقتراع في أي صندوق انتخاب لأشخاص لم يقترعوا على الاطلاق او لأشخاص وهميين.

٣. كل شخص اورد أي بيان كاذب وهو عالم بذلك في طلب الترشيح او اعلانه او تاريخ تقديمه او تاريخ تسجيله.

٤. كل شخص اخفى او اتلف او شوه اية لائحة اعتراض او استئناف مقدمة من أي حزب او مرشح بوجوب احكام هذا القانون.

٥. كل شخص اخفى او اتلف او شوه أي طلب ترشيح تقدم به أي حزب او مرشح.

يعتبر انه ارتكب جرما ويعاقب بعد ادانته بالحبس لمدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد عن الف دينار او بكلتا هاتين العقوبتين.

المادة (١٠٠) : الجرائم الاخرى :-

كل فعل او ترك وكل امتناع او تقصير او اهمال عن القيام باي واجب يفرضه هذا القانون، ولم تفرض له عقوبة خاصة، يعتبر جرما معاقبا عليه بالحبس لمدة لا تزيد عن ثلاثة شهور او بغرامة لا تزيد عن مائة دينار او بكلتا هاتين العقوبتين.

المادة (١٠١) : اعضاء اللجان الانتخابية وموظفوها :-

اذا كان مرتكب أي من الافعال الجرمية المنصوص عليها في هذا الفصل هو احد رؤساء او اعضاء اللجان الانتخابية او اي موظف من موظفي الجهاز الاداري التابع لهذه اللجنة، او اي شخص آخر أو كل اليه القيام باية مهمة رسمية بوجوب هذا القانون، يعاقب لدى ادانته بالحبس لمدة لا تزيد عن ثلاثة سنوات او بغرامة لا تزيد عن ثلاثة آلاف دينار او بكلتا هاتين العقوبتين.

الباب السابع

أحكام انتقالية وختامية

الفصل الأول

أحكام انتقالية

المادة (١٠٢) : الانتخابات في القدس

١. يتم تسجيل الناخبين الفلسطينيين في القدس وإعداد جداول الناخبين فيها وفق أحكام هذا القانون.
٢. يجب أن يكون لكل مرشح يرشح نفسه عن دائرة القدس، سواء لمركز الرئيس أو لعضوية المجلس عنوان إقامة محدد ضمن المنطقة الخاضعة لصلاحيات السلطة الوطنية الفلسطينية، أو لصلاحيات المجلس التي سيتولاها بعد انتخابه.
٣. يجري الاقتراع في القدس وفق أحكام اتفاقية المرحلة الانتقالية المبرمة بين منظمة التحرير الفلسطينية وبين إسرائيل والموقعة في واشنطن بتاريخ الثامن والعشرين من شهر أيلول ١٩٩٥ .
٤. مع مراعاة ما ذكر أعلاه، تطبق أحكام هذا القانون على الانتخابات التي تجري في القدس كما تطبق على أي دائرة انتخابية أخرى.

المادة (١٠٣) : المراقبة الدولية والخلية ورجال الصحافة والاعلام

١. تجري جميع العمليات الانتخابية المنصوص عليها في هذا القانون بصورة علنية ومكشوفة لتمكن المراقبين الدوليين وال المحليين من مراقبة هذه العملية في جميع مراحلها، ولتمكن رجال الصحافة والاعلام الدوليين وال المحليين من تعطية هذه الانتخابات.
٢. يتم اعتماد جميع المراقبين الدوليين وال المحليين ورجال الصحافة والاعلام الدوليين وال المحليين من قبل لجنة الانتخابات المركزية، وتصدر هذه اللجنة بطاقة اعتماد لكل من يطلبها منهم.

٣. على جميع الم هيئات والأشخاص الذين يقومون بتنفيذ احكام هذا القانون، وعلى رجال قوات الأمن الفلسطينية تقديم جميع التسهيلات لكل من يحمل بطاقة اعتماد وفق ما ذكر في الفقرة (٢) أعلاه.

المادة (١٠٤) : حل اللجنة الفلسطينية لشؤون الحكم المحلي والانتخابات

١. بصدور هذا القانون تعتبر اللجنة الفلسطينية لشؤون الحكم المحلي والانتخابات محلوله تلقائيا.
٢. تعتبر جميع الاجراءات والتعيينات التي قامت بها اللجنة لغاية الاعداد والتحضير لاجراء الانتخابات نافذة.

المادة (١٠٥)

يقوم رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية باصدار المرسوم الخاص بافتتاح وفض الدورات العادية والاستثنائية.

المادة (١٠٦)

١. على كل عضو في المجلس الفلسطيني أن يقدم اقرارا بالذمة المالية الخاصة به وبأولاده القصر مفصلا فيه ما يملكون من عقارات وشركات وأموال نقدية إلى رئيس المجلس الفلسطيني .
٢. تحفظ الاقرارات الواردة في الفقرة السابقة لدى رئيس المجلس الفلسطيني وعليه أن يضع الترتيبات الالازمة للحفاظ على سريتها.

الفصل الثاني

أحكام ختامية

المادة (١٠٧) : اصدار الأنظمة

- ١ . تضع لجنة الانتخابات المركزية الأنظمة الالزمة لتنفيذ هذا القانون.
- ٢ . تعتبر الأنظمة المذكورة نافذة من تاريخ تصديقها من السلطة الوطنية الفلسطينية ونشرها في الواقع الفلسطيني.

المادة (١٠٨) : التبليغ

يعتبر كل إعلان أو قرار أو أمر أو مستند يقضي هذا القانون بتبليغه لأي شخص، أنه بلغ حسب الأصول وبوجه قانوني في اليوم التالي ل يوم تسليمه لذلك الشخص باليد أو بعد مرور (٢٤) ساعة على تاريخ إيداعه بالبريد المسجل على عنوان ذلك الشخص المعروف.

المادة (١٠٩) : إلغاء القوانين السابقة

- ١ . يلغى قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ والقوانين والأنظمة الصادرة بمقتضاه ، كما يلغى قرار المحاكم الإداري العام رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٠ وأي حكم آخر يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة (١١٠)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القانون. ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١٢/٧/١٩٩٥ ميلادية.

الموافق ١٤١٦/رجب/١٤١٦ هجرية.

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قانون رقم (١٦) لسنة ١٩٩٥

بشأن تعديل بعض أحكام قانون الانتخابات

رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية

وعلى القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ م بشأن نقل السلطات والصلاحيات.

وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ م بشأن الانتخابات.

وعلى موافقة اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، بمشاركة رئاسة المجلس الوطني الفلسطيني.

وعلى موافقة مجلس السلطة الوطنية الفلسطينية.

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة.

أصدرنا القانون التالي:

مادة (١)

تعديل الفقرة ١ من المادة رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ المشار إليه لتصبح كما يلي:

"يتألف المجلس من ثمانية وثمانين عضوا ينتخبهم الشعب بقطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشريف انتخابا حرا و مباشرأ وفق أحكام هذا القانون".

مادة (٢)

تضاف العبارة التالية في نهاية الفقرة ٢ من المادة رقم (٤٣) لسنة ١٩٩٥ المشار إليه " ويجوز للرئيس بناء على مقتضيات المصلحة العامة تمديد المدة المحددة للترشح".

مادة (٣)

إذا ما قرر الرئيس إصدار مرسوم رئاسي بتمديد مدة الترشح وفق أحكام المادة ٢ من هذا القانون، فإنه يجوز الطعن في قرار لجنة الانتخابات المركزية بقبول أو رفق طلبات الترشح التي تقدم ضمن المحكمة أن تفصل في الاستئناف خلال يومين من تاريخ تقديمها.

مادة(٤)

تعديل الفقرة ١ من المادة ٤٥ من القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ المشار إليه لتصبح المادة الواردة فيها أربعة عشر يوما بدلا من اثنين وعشرين يوما.

مادة(٥)

تعديل الفقرة ١ من المادة ٤٥ من القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ المشار إليه لتصبح المادة أربعة عشر يوما بدلا من اثنين وعشرين يوما.

مادة(٦)

يلغى كل نص يتعارض مع نصوص هذا القانون.

مادة(٧)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره.

صدر في مدينة غزة بتاريخ ٢٩/١٢/١٩٩٥ ميلادية

الموافق ١٤١٦ / شعبان هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

المراسيم الرئاسية الخاصة بالانتخابات

مرسوم رئاسي رقم(١) لسنة ١٩٩٥

بشأن الدعوة للانتخابات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم(٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات.

أصدرنا المرسوم التالي:

مادة أولى: الشعب الفلسطيني في قطاع غزة والضفة الغربية والقدس مدعو لانتخابات عامة، حرة و مباشرة لانتخاب رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية وأعضاء المجلس الفلسطيني يوم السبت الموافق ٢٠ يناير(كانون ثاني) ١٩٩٦.

مادة ثانية: تجري عملية الاقتراع على المرشحين لرئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية وأعضاء المجلس الفلسطيني وفقا للجدول النهائي للمرشحين والناخبين.

مادة ثلاثة: يفتح باب الترشيح اعتبارا من يوم ١٤ ديسمبر(كانون أول) ١٩٩٥ ولمدة تسعة أيام.

مادة رابعة: على رئيس وأعضاء لجنة الانتخابات المركزية تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره وبنشر في الواقع الفلسطيني.

صدر في مدينة غزة بتاريخ ١٣/١٢/١٩٩٥ ميلادية

الموافق ٢٠/رجب/١٤١٦ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (٢) لسنة ١٩٩٥

بشأن الانتخابات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن السلطات والصلاحيات وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات.

وبناء على الصلاحيات المخولة لنا أصدرنا المرسوم التالي:

أولاً: توزيع المقاعد للمجلس الفلسطيني

توزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية كما يلي:

مسلسل	الدائرة	مسلسل	عدد المقاعد	الدائرة	مسلسل
١	دائرة القدس	٢	ستة مقاعد	دائرة مدينة غزة	عشرة مقاعد
٣	دائرة أريحا	٤	مقعد واحد	دائرة رفح	خمسة مقاعد
٥	دائرة نابلس	٦	ثمانية مقاعد	دائرة سلفيت	مقعد واحد
٧	دائرة طولكرم	٨	أربعة مقاعد	دائرة بيت لحم	أربع مقاعد
٩	دائرة شمال غزة	١٠	سبعة مقاعد	دائرة الخليل	تسعة مقاعد
١١	دائرة طوباس	١٢	مقعد واحد	دائرة رام الله	سبعة مقاعد
١٣	دائرة جنين	١٤	ستة مقاعد	دائرة دير البلح	خمسة مقاعد
١٥	دائرة قلقيلية	١٦	مقعدان	دائرة خانيونس	سبعة مقاعد

ثانياً: استناداً للمادة (٥) من قانون الانتخابات الفلسطيني لعام ١٩٩٥ تحدد المقاعد التالية للأخوة من أبناء شعبنا المسيحيين:

- أ) دائرة غزة مقعد واحد
ب) دائرة رام الله مقعد واحد

- ج) دائرة بيت لحم مقعدان
د) دائرة القدس مقعدان

ثالثاً: استناداً للمادة (٥) من قانون الانتخابات الفلسطيني لعام ١٩٩٥
يحدد مقعد لأبناء شعبنا الفلسطيني من الطائفة السامرية في دائرة نابلس.

رابعاً: على رئيس وأعضاء لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية تنفيذ بنود هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الوقائع الفلسطينية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ ١٤/١٢/١٩٩٥ ميلادية
الموافق ٢١/رجب/١٤١٦ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (٣) لسنة ١٩٩٥
بشأن الانتخابات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥، بشأن نقل السلطات والصلاحيات وعلى قانون الانتخابات الفلسطيني لسنة ١٩٩٥ .
وبناء على الصلاحيات المخولة لنا أصدرنا المرسوم التالي:
تشكل لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية على النحو التالي:-

- ١ - السيد محمود عباس (أبو مازن) - رئيسا
- ٢ - المحامي علي السفاريني
- ٣ - الأستاذة لميس العلمي
- ٤ - الدكتور غابي برامكي
- ٥ - الدكتور منذر صلاح
- ٦ - المحامي توفيق أبو غزالة
- ٧ - الدكتور محمد اشتية
- ٨ - المحامي إبراهيم اللدعة
- ٩ - الدكتور رياض الخضرى
- ١٠ - الدكتور حسن أبو لبدة

صدر في مدينة غزة بتاريخ ٢١/١٢/١٩٩٥ ميلادية
الموافق ٢٨/رجب/١٤١٦ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم(٤) لسنة ١٩٩٥

بشأن الانتخابات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على القانون رقم(٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات
وعلى قانون الانتخابات الفلسطيني لسنة ١٩٩٥ .

وبناء على الصلاحيات المخولة لنا

أصدرنا المرسوم التالي:

تشكل محكمة استئناف قضايا الانتخابات على النحو التالي:

- | | |
|--------------------------|-------|
| ١. القاضي زهير الصوراني | رئيسا |
| ٢. القاضي عبد الله غزلان | عضوا |
| ٣. القاضي عماد سليم | عضوا |
| ٤. القاضي سامي سابا | عضوا |
| ٥. القاضي شكري النشاشيبي | عضو |

صدر في مدينة غزة بتاريخ ١٢/٢٣/١٩٩٥ ميلادية

الموافق ١٤١٦ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم(٥) لسنة ١٩٩٥

بشأن الانتخابات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات وعلى قانون الانتخابات الفلسطيني لسنة ١٩٩٥.

ولاحقاً للمرسوم الرئاسي رقم "٢" الصادر في تاريخ ١٤/١٢/١٩٩٥، والذي وزعت بمقتضاه مقاعد المجلس التشريعي الفلسطيني على الدوائر الانتخابية،

وبناء على ما استجد في المفاوضات حول عدد أعضاء المجلس، والتي أصبحت ٨٧ مقعداً، وبناء على الصلاحيات المخولة لنا أصدرنا المرسوم التالي:

أولاً: توزع الأربعة على الدوائر التالية:-

- | | |
|--------------------|-----------|
| ١. دائرة القدس | مقعد واحد |
| ٢. دائرة مدينة غزة | مقعد واحد |
| ٣. دائرة خان يونس | مقعد واحد |
| ٤. دائرة الخليل | مقعد واحد |
- يصبح عدد مقاعد الدائرة سبعة مقاعد.
يصبح عدد مقاعد الدائرة أحد عشر مقعداً
يصبح عدد مقاعد الدائرة ثمانية مقاعد.
يصبح عدد مقاعد الدائرة عشرة مقاعد.

ثانياً: يفتح باب الترشيح في الدوائر المذكورة أعلاه مرة أخرى، من صباح الجمعة الموافق ٢٩/١٢/١٩٩٥ ويقفل مساء الأحد الموافق ٣١/١٢/١٩٩٥.

ثالثاً: على رئيس وأعضاء لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية تنفيذ بنود هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الوقائع الفلسطينية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٩٥ ميلادية

الموافق ٦/شعبان ١٤١٦ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (٦) لسنة ١٩٩٥ م
بشأن الانتخابات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على القانون رقم(٥) لسنة ١٩٩٥ م بشأن نقل السلطات والصلاحيات وعلى قانون الانتخابات الفلسطيني لسنة ١٩٩٥ م.
ولاحقاً للمرسوم الرئاسي رقم(٢) الصادر في تاريخ ١٤/١٢/١٩٩٥ م، والذي وزعت بمقتضاه مقاعد المجلس التشريعي الفلسطيني على الدوائر الانتخابية
وبناء على ما استجد في المفاوضات حول عدد أعضاء المجلس، والتي أصبحت ٨٨ مقعداً،
وبناء على الصلاحيات المخولة لنا وتحقيقاً للمصلحة العامة:
أصدرنا المرسوم التالي:

أولاً: توزع المقاعد الخمسة على الدوائر التالية:-

دائرة القدس	مقعد واحد	يصبح عدد مقاعد الدائرة سبعة مقاعد.
دائرة مدينة غزة	مقعدان	يصبح عدد مقاعد الدائرة اثنى عشر مقعداً
دائرة خانيونس	مقعد واحد	يصبح عدد مقاعد الدائرة ثمانية مقاعد
دائرة الخليل	مقعد واحد	يصبح عدد مقاعد الدائرة عشرة مقاعد

ثانياً: يعاد فتح باب الترشيح في جميع الدوائر الانتخابية حتى الساعة الثانية عشرة من مساء الأحد /٣١/١٢/١٩٩٥
ميلادية الموافق ١٤١٦/٧/شعبان هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١) لسنة ١٩٩٦

بشأن أعضاء السلطة التنفيذية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على القانون (٥) لسنة ١٩٩٥ م بشأن نقل السلطات والصلاحيات وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ م بشأن الانتخابات المعدل بالقانون رقم (١٦) لسنة ١٩٩٥ م،
أصدرنا المرسوم التالي:

مادة (١)

يؤدي رئيس السلطة الوطنية المنتخب أمام رئيس المجلس الوطني الفلسطيني وقاضي القضاة رئيس المحكمة العليا وقاضي القضاة الشرعي اليمين التالي (أقسم بالله العلي العظيم أن أكون مخلصاً للوطن، وأن أحافظ على الدستور والقانون، وأحافظ على مصالح الشعب الفلسطيني وسلامة أراضيه وتحقيق أمانه وآماله الوطنية والله على ما أقول شهيد).

مادة (٢)

يقوم رئيس السلطة الوطنية المنتخب خلال خمسة أسابيع من تاريخ انعقاد الجلسة الأولى للمجلس التشريعي بتقديم أعضاء السلطة التنفيذية للمجلس للمصادقة عليهم مجتمعين أو فرادي ويكون قرار المصادقة بالأغلبية المطلقة.

مادة (٣)

يؤدي وزراء السلطة التنفيذية أمام رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية قبل مباشرة مهام وظائفهم اليمين التالي (أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً للوطن وأن أحافظ على الدستور والقانون وأن أحافظ على مصالح الشعب الفلسطيني وأن أقوم بالواجبات الموكلة إلي حق القيام).

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم. ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١٦/١/١٩٩٦ ميلادية
الموافق ٢٥/شعبان ١٤١٦ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم(٢) لسنة ١٩٩٦

بشأن إجراءات انعقاد الاجتماع الأول للمجلس التشريعي

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على القانون(٥) لسنة ١٩٩٥ م بشأن نقل السلطات والصلاحيات،
وعلى القانون رقم(١٣) لسنة ١٩٩٥ م بشأن الانتخابات المعدل بالقانون رقم(١٦) لسنة ١٩٩٥ م ،
وعلى المراسيم الرئاسية أرقام ١،٢،٣،٤،٥،٦ بشأن الانتخابات،
واستعدادا لانعقاد المجلس التشريعي بعد الانتخابات.
أصدرنا المرسوم التالي:

مادة (١)

يصدر رئيس السلطة الوطنية المنتخب مرسوما يحدد فيه موعد ومكان انعقاد الاجتماع الأول للمجلس التشريعي على أن يتم هذا الاجتماع خلال خمسة وأربعين يوما من تاريخ إعلان أسماء الفائزين في انتخابات المجلس.

مادة (٢)

يكون النصاب القانوني للاجتماع الأول للمجلس بحضور الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس.

مادة (٣)

عند افتتاح الجلسة للمجلس يشغل كرسي الرئاسة أكبر الأعضاء الحاضرين سنا بواجبات الرئاسة لأي سبب من الأسباب يجوز استخلافه بمن يليه سنا ويتولى أعمال السكرتارية أصغر الأعضاء الحاضرين سنا ومنهما يتكون المكتب المؤقت وتنتهي مهمتهما بانتخاب مكتب المجلس.

مادة (٤)

يعلن الرئيس المؤقت للمجلس فتح باب الترشيح لرئاسة المجلس ويكون ذلك أما بترشيح العضو لنفسه أو بترشيحه من قبل عضو آخر.

مادة (٥)

في حالة وجود مرشح واحد فقط للرئاسة يعلن الرئيس المؤقت انتخاب هذا العضو رئيسا بالتزكية وعندما يشغل كرسي الرئاسة.

مادة (٦)

في حالة وجود أكثر من مرشح للرئاسة يتولى المكتب المؤقت الإشراف على عملية انتخاب الرئيس ويكون ذلك بتسليم كل عضو ورقة ليدون عليها اسم العضو الذي يريد انتخابه رئيسا. ويدعو الرئيس المؤقت الأعضاء واحدا تلو الآخر لبلقي ورقة بالصادق المعد لذلك وبعد انتهاء عملية التصويت تجري عملية فرز الأصوات والعضو الذي يحصل على الأغلبية المطلقة من الأعضاء الحاضرين يكون رئيسا ، وإذا لم تتوفر هذه الأغلبية يجري التصويت مرة أخرى على العضوين اللذين حصلا على أكثرية الأصوات وفي هذه الحالة يكتفى بالأغلبية النسبية وإذا تساوت الأصوات يقرع بينهما.

مادة (٧)

بعد إتمام عملية انتخاب رئيس المجلس يتم انتخاب نائبي الرئيس وأمين السر واحدا تلو الآخر بالطريقة التي جرت فيها انتخابي الرئيس.

مادة (٨)

يؤدي أعضاء المجلس اليمين التالي أمام رئيس المجلس (أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً للوطن وأن أحافظ على الدستور والقوانين الفلسطينية وأن أخدم الأمة وأن أقوم بالواجبات الموكولة إلي حق القيام).

مادة (٩)

يقوم رئيس السلطة الوطنية بالقاء خطاب شامل يعرض فيه سياسة السلطة التنفيذية في المرحلة القادمة.

مادة (١٠)

بعد انتهاء خطاب الرئيس يعلن رئيس المجلس رفع الجلسة وتأجيل الاجتماع إلى موعد آخر.

مادة (١١)

يكلف ديوان الفتوى والتشريع بإعداد مشروع اللائحة الداخلية للمجلس.

مادة (١٢)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١٦/١/١٩٩٦ ميلادية

الموافق ٢٥ / شعبان / ١٤١٦ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (٣) لسنة ١٩٩٦

بشأن لجنة الانتخابات الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات وعلى قانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات.

وبناء على الصلاحيات المخولة لنا

أصدرنا المرسوم التالي:

(١) تشكل لجنة الانتخابات الفلسطينية الدائمة على النحو التالي:-

رئيسا

- السيد محمود عباس

- وعضوية كل من:-

١-الحامي توفيق أبو غزالة

٢-الدكتور غابي برامكي

٤-الدكتور منذر صلاح

٦-الدكتور محمد اشتية

٨-الدكتور رياض الخضرى

٣-الحامى إبراهيم السقا

٥-الحامى علي السفاريني

٧-الأستاذة لميس العلمي

(٢) تعمل اللجنة وفقا لأحكام قانون الانتخابات و/أو أي تشريع آخر يتعلق بالانتخابات في فلسطين.

(٣) تصدر اللجنة الأنظمة واللوائح الازمة لأداء مهامها.

صدر في مدينة غزة بتاريخ: ١٩٩٦/٣/٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

المراقبون الدوليون

العدد	الدول	
١	الجزائر	١.
١٤	استراليا	٢.
٩	النمسا	٣.
١٩	بلغاريا	٤.
١٥	كندا	٥.
٢	تشيلي	٦.
١٤	الدنمارك	٧.
٣٠	مصر	٨.
٨	بريطانيا	٩.
١٣	فنلندا	١٠.
٢٢	فرنسا	١١.
١٥	ألمانيا	١٢.
١٠	اليونان	١٣.
١	غويانا	١٤.
١	البحر	١٥.
١٤	إيرلندا	١٦.
١٩	إيطاليا	١٧.
٨٤	اليابان	١٨.
١٦	الأردن	١٩.
٦	كوريا	٢٠.
١	لتونيا	٢١.
١١	لوكسemburg	٢٢.
٢	المغرب	٢٣.
١٢	هولندا	٢٤.
١	النيجر	٢٥.

العدد	الدول	
٤٨	النرويج	.٢٦
٧	البرتغال	.٢٧
٧	جنوب إفريقيا	.٢٨
٢٣	إسبانيا	.٢٩
١٨	السويد	.٣٠
١٨	بريطانيا	.٣١
٢	أوروغواي	.٣٢
٥٢	الولايات المتحدة الأمريكية	.٣٣
٣	اليمن	.٣٤
٥١٩	المجموع	

العدد	المنظمات الدولية	
١٠	منظمة الأمم المتحدة	.١
١٠	منظمة عدم الانحياز	.٢
١٠	منظمة الوحدة الإفريقية	.٣
١١	المنظمة الدولية للانتخابات	.٤
٤٦	منظمات غير حكومية	.٥
٨٧	المجموع	

كشف بأسماء المراقبين الدوليين

الرقم	الاسم	البلد
.١	عادلة العايدى	الجزائر
.٢	عبد الله جبران عازر	استراليا
.٣	فيرونيكا ماري بيرنس	استراليا
.٤	جيافير كارميل	استراليا
.٥	جون رونالد ارثر داود	استراليا
.٦	ولفجانج هيكر	استراليا
.٧	بروس جيوفري ليندون	استراليا
.٨	آن موريس	استراليا
.٩	بيتر وليم روذرنس	استراليا
.١٠	جوزيف الياس سعد	استراليا
.١١	تشارلي جليل ساحلية	استراليا
.١٢	ثوماس فالاف سامال	استراليا
.١٣	هيدى فينامور	استراليا
.١٤	سوزان باتريشيا ويلش	استراليا
.١٥	ميريلين وايكس	استراليا
.١٦	جايريل بوهيم	النمسا
.١٧	بورغ هوفرير	النمسا
.١٨	الفرد كورر	النمسا
.١٩	كريستينا لوفيفر	النمسا
.٢٠	اوسكار هنر	النمسا
.٢١	جوزف نيومولر	النمسا
.٢٢	اوتو بلينرت	النمسا
.٢٣	مارجرت شيرب	النمسا
.٢٤	هيلموت سيبالد	النمسا
.٢٥	روبرت أنسيو	بلغيكا

الرقم	الاسم	البلد
.٢٦	ايزايل دانيلز	بلغيكا
.٢٧	جين ميكيل دومنت	بلغيكا
.٢٨	جوهان جيزلس	بلغيكا
.٢٩	سيمون بيترمان	بلغيكا
.٣٠	جوشن شولت	بلغيكا
.٣١	ليفين فان ميلي	بلغيكا
.٣٢	آرماني فاتيلاس	بلغيكا
.٣٣	جورجوس بوتيل	بلغيكا
.٣٤	ايرنست دي لامين	بلغيكا
.٣٥	فرانس باو	بلغيكا
.٣٦	رودي دوم	بلغيكا
.٣٧	كاثرين فيش	بلغيكا
.٣٨	باول هيلجرس	بلغيكا
.٣٩	بيرت كيريغانس	بلغيكا
.٤٠	جاكسون لوجي	بلغيكا
.٤١	ثيري ثويسن	بلغيكا
.٤٢	جينيفيف توسيمت	بلغيكا
.٤٣	باتريك فاندر ويدن	بلغيكا
.٤٤	كولين بيمير	كندا
.٤٥	لاري بينت	كندا
.٤٦	دافيد برغر	كندا
.٤٧	شاغناسى كوهين	كندا
.٤٨	سهيلة الخطيب	كندا
.٤٩	روجر جالاوي	كندا
.٥٠	أوفيد جاكسون	كندا
.٥١	ساندرا مكارديل	كندا
.٥٢	كارولين باريش	كندا

البلد	الاسم	الرقم
كندا	باربارا شنستون	.٥٣
كندا	ميكيائيل شنستون	.٥٤
كندا	سوزان شنستون	.٥٥
كندا	لويس سيمارد	.٥٦
كندا	جودي ثومبسون	.٥٧
كندا	دافيد فيفيش	.٥٨
تشيلي	سيرجيو بيatar تشايرا	.٥٩
تشيلي	كلاوديو جروسمان	.٦٠
الدنمارك	لارس اندرسون	.٦١
الدنمارك	جريت بيلي	.٦٢
الدنمارك	انجي استيفاد بيترسون	.٦٣
الدنمارك	ميتا جاكوبسخارد	.٦٤
الدنمارك	فان اجارد كندسن	.٦٥
الدنمارك	أندريس لورسون	.٦٦
الدنمارك	هانس جورجن نلسن	.٦٧
الدنمارك	ثوجر برج نلسون	.٦٨
الدنمارك	توربن ستيفينس	.٦٩
الدنمارك	يوهان كودفريتسين	.٧٠
الدنمارك	غريغرس بيعروم	.٧١
الدنمارك	إلن هاكيم	.٧٢
الدنمارك	موغتر هانزен	.٧٣
الدنمارك	بيارنو سورنسن	.٧٤
مصر	اسماعيل محمود عبد المعطي	.٧٥
مصر	كمال علي سيد عبد الله	.٧٦
مصر	سمير أحمد عبد الله	.٧٧
مصر	عادل صالح عبد الجيد	.٧٨
مصر	علاء أحمد أبو اسماعيل	.٧٩

البلد	الاسم	الرقم
مصر	حسام الدين محمد علي	.٨٠
مصر	ابراهيم علام	.٨١
مصر	هلال ناشد أرمانيوس	.٨٢
مصر	هيشم محمود دسوقى	.٨٣
مصر	سالم عبد الحليم حسن الوكيل	.٨٤
مصر	طارق عبد العظيم محمد الحفني	.٨٥
مصر	محمد بدیر عبد الرسول المنشاوي	.٨٦
مصر	طارق محمد سعد الدين الموجي	.٨٧
مصر	باهر مصطفى الصادق	.٨٨
مصر	احمد نبيل السلاوي	.٨٩
مصر	رياض كامل الششتاوي	.٩٠
مصر	فوزي محمد كمال غراب	.٩١
مصر	ثروت محمد السيد جودة	.٩٢
مصر	حسن عبد الصمد كامل	.٩٣
مصر	ياسر أحمد منصور	.٩٤
مصر	حسين كيلاني عبد الجيد محمد	.٩٥
مصر	عمر جاد محمد	.٩٦
مصر	محمد عصمت رضا	.٩٧
مصر	حسام الدين محمد سلامة	.٩٨
مصر	محمد عز الدين هلال محمد صالح	.٩٩
مصر	محمد طارق عبد الغنى سلام	.١٠٠
مصر	حسن أمين شاش	.١٠١
مصر	محمد الطاهر شاش	.١٠٢
مصر	محمد محمود سليمان	.١٠٣
مصر	اسماويل عثمان تمام	.١٠٤
بريطانيا	بروس اندر و	.١٠٥
بريطانيا	نيجل بتلر	.١٠٦

الرقم	الاسم	البلد
.١٠٧	سيمون كلارك	بريطانيا
.١٠٨	ميغائيل إيلمان	بريطانيا
.١٠٩	فداء نصر الله	بريطانيا
.١١٠	ميغائيل بيتش	بريطانيا
.١١١	فاليري سولومون	بريطانيا
.١١٢	جون ولش	بريطانيا
.١١٣	اسكتو الى هانولا	فنلندا
.١١٤	اوسمو اسكولا	فنلندا
.١١٥	ماتي هاينون	فنلندا
.١١٦	ياركرو إربولا	فنلندا
.١١٧	بيكا ميليري	فنلندا
.١١٨	ايفا ليسا مولينت	فنلندا
.١١٩	بنيتوري	فنلندا
.١٢٠	كارمي بويهوبين	فنلندا
.١٢١	يوكا راهيكالا	فنلندا
.١٢٢	هانو تايمستو	فنلندا
.١٢٣	اوسمو فينولا	فنلندا
.١٢٤	أولفي فون كونو	فنلندا
.١٢٥	كارلو ارتاهو	فنلندا
.١٢٦	ايرول اكدادج	فرنسا
.١٢٧	ماري - كريستن أولاس	فرنسا
.١٢٨	ميشال سيجونزاك	فرنسا
.١٢٩	اليان بوكييل	فرنسا
.١٣٠	روجر بريست	فرنسا
.١٣١	جاك كارون	فرنسا
.١٣٢	ثيريس كولييت	فرنسا
.١٣٣	كريستين ديسفلليس	فرنسا

الرقم	الاسم	البلد
.١٣٤	مريم غالمي	فرنسا
.١٣٥	فرنسوا لاباس	فرنسا
.١٣٦	صوفي لاغوني	فرنسا
.١٣٧	ماريان لاغنو	فرنسا
.١٣٨	هادرين لاروش	فرنسا
.١٣٩	فتيبة لاتريشي	فرنسا
.١٤٠	تيري ليروي	فرنسا
.١٤١	جاك ماري	فرنسا
.١٤٢	فرنسوا ماسولي	فرنسا
.١٤٣	اوليفر سالز	فرنسا
.١٤٤	جان كريستوف سيديوت	فرنسا
.١٤٥	باسكال سوتور	فرنسا
.١٤٦	فيليب تيسير	فرنسا
.١٤٧	لوك فيرون	فرنسا
.١٤٨	موريل اسبورغ	المانيا
.١٤٩	فريتز بالكة	المانيا
.١٥٠	ولفجانج بينت	المانيا
.١٥١	هاينش ديبة	المانيا
.١٥٢	ريتشارد الير كمان	المانيا
.١٥٣	نيلس فينديت ريجرس	المانيا
.١٥٤	هتنج نيدرهوف	المانيا
.١٥٥	فولكر بيرثيس	المانيا
.١٥٦	يورغن ستولت	المانيا
.١٥٧	ولفجانج ولي	المانيا
.١٥٨	الفريد فسترینج	المانيا
.١٥٩	اخيم فون دومبويس	المانيا
.١٦٠	فون مالوهان	المانيا

الرقم	الاسم	البلد
.١٦١	كريستوفر فورنديفيلد	المانيا
.١٦٢	مايككة زيلر	المانيا
.١٦٣	آنا دالاما جا	اليونان
.١٦٤	ارسطو جافريلادس	اليونان
.١٦٥	نيكولاس ماشيدكس	اليونان
.١٦٦	ايونيس مافردس	اليونان
.١٦٧	ديكيتريوس ترانوس	اليونان
.١٦٨	دریغاس خریستو	اليونان
.١٦٩	بانغيوتیس کاررزونیکاس	اليونان
.١٧٠	ارغریوس جبانولیس	اليونان
.١٧١	قسطنطین بابا کونستانتنیوس	اليونان
.١٧٢	کونستانتنیوس کینتیس	اليونان
.١٧٣	کلارمونت لای	غيانا
.١٧٤	ماتیاس اورسی	هنغاريا
.١٧٥	لیام بیرن	ايرلندا
.١٧٦	رموند دولفين	ايرلندا
.١٧٧	فرنسیس اوین فیتسباتریک	ايرلندا
.١٧٨	دیکلان جرینوای	ايرلندا
.١٧٩	ماری ماك کاب	ايرلندا
.١٨٠	جیمس ماك کورماک	ايرلندا
.١٨١	کایران ماك دیرمونت	ايرلندا
.١٨٢	ماری ان میجان	ايرلندا
.١٨٣	جیرارد میسکال	ايرلندا
.١٨٤	باربارا او شیا	ايرلندا
.١٨٥	توماس اویتر	ايرلندا
.١٨٦	جون بورسیل	ايرلندا
.١٨٧	مایکل شانون	ايرلندا

الرقم	الاسم	البلد
.١٨٨	ایون تریسی	ایرلند
.١٨٩	فیرونیکا یو مارشو	ایرلند
.١٩٠	کارلو اکامی	ایطالیا
.١٩١	نیکولا اربوریو میلا	ایطالیا
.١٩٢	کارلو بوزینو	ایطالیا
.١٩٣	مایکل کونکاتو	ایطالیا
.١٩٤	لوریلا دابورتا	ایطالیا
.١٩٥	البرتو جوریسو	ایطالیا
.١٩٦	لوسیا ایتالیا	ایطالیا
.١٩٧	فلاستا لیفی	ایطالیا
.١٩٨	اینریکو ماغنانی	ایطالیا
.١٩٩	جوولیا مارتینی	ایطالیا
.٢٠٠	لویزا مورجانتینی	ایطالیا
.٢٠١	بیترو بیستیلسو	ایطالیا
.٢٠٢	یوجینیو بولیزی	ایطالیا
.٢٠٣	بیبر لویجی رزینی	ایطالیا
.٢٠٤	باولو سالفیا	ایطالیا
.٢٠٥	انطونیو سیننلی	ایطالیا
.٢٠٦	ریناتا تاردیولی	ایطالیا
.٢٠٧	میشیلی ترومینیتا	ایطالیا
.٢٠٨	بیرو ماریتونیتا	ایطالیا
.٢٠٩	کینیا کوداما	الیابان
.٢١٠	تاکاهیرو ایاهارا	الیابان
.٢١١	کاتشوہیرو اکیاما	الیابان
.٢١٢	کاتسوہیکو اریک	الیابان
.٢١٣	سیچی اراکی	الیابان
.٢١٤	یوشیو ایموری	الیابان

الرقم	الاسم	البلد
.٢١٥	تشن ابيهارا	اليابان
.٢١٦	ساياكا فونادا	اليابان
.٢١٧	هIROShi فورويا	اليابان
.٢١٨	كوياشiro جيمبا	اليابان
.٢١٩	كيروكو هاناي	اليابان
.٢٢٠	ميتشايو هاسيجاوا	اليابان
.٢٢١	تاكاهيكو هاشيموتو	اليابان
.٢٢٢	مسارو هاياكاوا	اليابان
.٢٢٣	تاكاشي هيراي	اليابان
.٢٢٤	كوبوشiro هوري	اليابان
.٢٢٥	يوشيو ايجيميا	اليابان
.٢٢٦	اكيفومي ايكاندا	اليابان
.٢٢٧	تاكيهيتو انوي	اليابان
.٢٢٨	كاتسوسيوكي ايشيدا	اليابان
.٢٢٩	ماستاكا ايشيدا	اليابان
.٢٣٠	اتسوشي ايزومي	اليابان
.٢٣١	مورويوشى كابي	اليابان
.٢٣٢	يوشيهيكو كاتو	اليابان
.٢٣٣	ماريكو كاواباتا	اليابان
.٢٣٤	كازوشيموجاكى	اليابان
.٢٣٥	يوشياكي كيني	اليابان
.٢٣٦	كن كيمورا	اليابان
.٢٣٧	يوشيوكي كيتازawa	اليابان
.٢٣٨	مساكو كوداما	اليابان
.٢٣٩	مينيو كويامت	اليابان
.٢٤٠	إيشي كوجي	اليابان
.٢٤١	هIROKU كورياسبي	اليابان

الرقم	الاسم	البلد
.٢٤٢	ياسوكي كوروساوي	اليابان
.٢٤٣	تاكايوشي كاوابارا	اليابان
.٢٤٤	ايساوا ماليدا	اليابان
.٢٤٥	هاروكى ماتسو	اليابان
.٢٤٦	شيبو ميتسو كازو	اليابان
.٢٤٧	كنجورو موري	اليابان
.٢٤٨	ميتسورو مورس	اليابان
.٢٤٩	هيداياكي موريتو	اليابان
.٢٥٠	ميتسورو موري	اليابان
.٢٥١	اوسامو ناجاسي	اليابان
.٢٥٢	ايسامو ناكاشيمما	اليابان
.٢٥٣	تاكانو ناتسوميه	اليابان
.٢٥٤	تورو نيناجاوا	اليابان
.٢٥٥	كوركى نوجوتشى	اليابان
.٢٥٦	كيبازو اوبوتشى	اليابان
.٢٥٧	او جاوا هيديكى	اليابان
.٢٥٨	كاستسويا او كادا	اليابان
.٢٥٩	هيروشى او كوما	اليابان
.٢٦٠	ماتشى او كوياما	اليابان
.٢٦١	يوشيهيسا او شيمما	اليابان
.٢٦٢	ريکوو ساتو	اليابان
.٢٦٣	دايجى ساداموري	اليابان
.٢٦٤	نوبوكو ساجاوا	اليابان
.٢٦٥	متسوجو سايتو	اليابان
.٢٦٦	ساداو ساكاي	اليابان
.٢٦٧	تاكايكى ساكى	اليابان
.٢٦٨	هيتوهيكو شاكاجيرى	اليابان

الرقم	الاسم	البلد
.٢٦٩	ساتشي ساكاناتشي	اليابان
.٢٧٠	شيجيكازو ساكوناجا	اليابان
.٢٧١	اكايوشي ساكور اجاوا	اليابان
.٢٧٢	كازويوكى ساتو	اليابان
.٢٧٣	ناويوكى ساتو	اليابان
.٢٧٤	شيجرو شيبايا	اليابان
.٢٧٥	اياكو شيدا	اليابان
.٢٧٦	كاتسو شوجي	اليابان
.٢٧٧	مونيو سوزوكى	اليابان
.٢٧٨	توشيمرو زوكى	اليابان
.٢٧٩	تاكادا كاتسونوبو	اليابان
.٢٨٠	فومياكي تاكاهاسي	اليابان
.٢٨١	يوكي تامورا	اليابان
.٢٨٢	جونجي تانابي	اليابان
.٢٨٣	هورياسو تانيجا كان	اليابان
.٢٨٤	رايوجي تاتياما	اليابان
.٢٨٥	كانتو كو تورو	اليابان
.٢٨٦	كيوشى يودا	اليابان
.٢٨٧	ماساكى يونو	اليابان
.٢٨٨	هاجميم اورشيهرا	اليابان
.٢٨٩	ماساكى ياماذا	اليابان
.٢٩٠	ماتاهيرو يماجوشى	اليابان
.٢٩١	يوجى ياماموتسا	اليابان
.٢٩٢	هيدياكي يوشيزawa	اليابان
.٢٩٣	عوض محسن أبو عبيد	الأردن
.٢٩٤	سلامة حسين علي عكور	الأردن
.٢٩٥	محمد احمد النذيب	الأردن

البلد	الاسم	الرقم
الأردن	كريم اديب عقلة النبر	.٢٩٦
الأردن	محمد حسن سليمان الدواوية	.٢٩٧
الأردن	د. عبد السلام المحالي	.٢٩٨
الأردن	سالم عبد الولي السام الجيني	.٢٩٩
الأردن	هاشم عبد الحميد محمد محالي	.٣٠٠
الأردن	معن ابراهيم عبد الله المناعسة	.٣٠١
الأردن	فراص محمد حسن المبيضين	.٣٠٢
الأردن	مخيمير فلاح عواد المخيمير	.٣٠٣
الأردن	بشير علي خلف الرواشدة	.٣٠٤
الأردن	عبد الله صلاح	.٣٠٥
الأردن	مصلح سالم خليل الطراونة	.٣٠٦
الأردن	عبد اللطيف يوسف رجا الطويقات	.٣٠٧
الأردن	وليد شوكت احمد يعقوب	.٣٠٨
كوريا	ال تشنج	.٣٠٩
كوريا	كينهو جانج	.٣١٠
كوريا	كونج كن كيم	.٣١١
كوريا	سيونجين كيم	.٣١٢
كوريا	دونج سون بارك	.٣١٣
كوريا	جونج يولي رو	.٣١٤
لتوانيا	اليكسيس جريجور جيفس	.٣١٥
لوكمبورغ	مارك بالتس	.٣١٦
لوكمبورغ	فرنسوا بيك	.٣١٧
لوكمبورغ	ارمند بروك	.٣١٨
لوكمبورغ	ماركل ديك	.٣١٩
لوكمبورغ	رالف فيختر	.٣٢٠
لوكمبورغ	جين هينو كيت	.٣٢١
لوكمبورغ	فرناند هييس	.٣٢٢

الرقم	الاسم	البلد
.٣٢٣	ليميل ليفورت	لوكمبورغ
.٣٢٤	تشارلز شيت	لوكمبورغ
.٣٢٥	كريستين سكولر	لوكمبورغ
.٣٢٦	فيليب ستار	لوكمبورغ
.٣٢٧	بن عدالة ملا هشام	المغرب
.٣٢٨	محمد كسوس	المغرب
.٣٢٩	بيرت كونيدبرس	هولندا
.٣٣٠	رولف فانيوي	هولندا
.٣٣١	مايريتس ويفيلس	هولندا
.٣٣٢	موريتس بيرغر	هولندا
.٣٣٣	بول هوارستينغ	هولندا
.٣٣٤	كورنيليس نيجلاند	هولندا
.٣٣٥	تشارلز سشو ميكرز	هولندا
.٣٣٦	انني ماريكي ستيمان	هولندا
.٣٣٧	كورنيليس فان جيلس	هولندا
.٣٣٨	يولاندا فان ديجك	هولندا
.٣٣٩	مارلوس فان جيلس	هولندا
.٣٤٠	رويتر فان اوردت	هولندا
.٣٤١	ادمو كومبو	النمسا
.٣٤٢	تون ابراهامسن	النرويج
.٣٤٣	سيجريد اليفيستاد	النرويج
.٣٤٤	كارثرين بايرينج	النرويج
.٣٤٥	اريلد بيركير	النرويج
.٣٤٦	او دفر بوركنس	النرويج
.٣٤٧	اسبن براينسورد	النرويج
.٣٤٨	ناس بوتشون	النرويج
.٣٤٩	اوروار دلي	النرويج

البلد	الاسم	الرقم
النرويج	اندرس بوتشون	.٣٥٠
النرويج	هانس دايست	.٣٥١
النرويج	سعد اكهاردت	.٣٥٢
النرويج	جان ايدوبي	.٣٥٣
النرويج	موسى الجريس	.٣٥٤
النرويج	لينا اندرسون	.٣٥٥
النرويج	او دانجي اسي	.٣٥٦
النرويج	تروود فالش	.٣٥٧
النرويج	تيري فيرمستاد	.٣٥٨
النرويج	او دفن فوربرد	.٣٥٩
النرويج	ان درونست	.٣٦٠
النرويج	هاكون جابر اندازن	.٣٦١
النرويج	هيلجا هوبل	.٣٦٢
النرويج	اري هوفدانك	.٣٦٣
النرويج	تروند هسي	.٣٦٤
النرويج	كاري كنوتسن	.٣٦٥
النرويج	فاین کونوا	.٣٦٦
النرويج	بیتی قرح	.٣٦٧
النرويج	هلجیر لانجلند	.٣٦٨
النرويج	داع لوتنینج	.٣٦٩
النرويج	ھینرت مونکیبی	.٣٧٠
النرويج	سیحرتون او دیجاردن	.٣٧١
النرويج	رانفیچ راجندرام	.٣٧٢
النرويج	اوی راسموسن	.٣٧٣
النرويج	براينجولف ریسننس	.٣٧٤
النرويج	بیرت ستشومان	.٣٧٥
النرويج	انجر سیفلنڈ	.٣٧٦

الرقم	الاسم	البلد
.٣٧٧	جيلين سين	النرويج
.٣٧٨	سيري سكاره	النرويج
.٣٧٩	ستوري سورجاراد	النرويج
.٣٨٠	هيلين ستوفير ستين	النرويج
.٣٨١	فروڈ سترونن	النرويج
.٣٨٢	كريستين سيفيندسن	النرويج
.٣٨٣	اواف سفينسن	النرويج
.٣٨٤	تور ثومسن	النرويج
.٣٨٥	كجتيل ترنوفول	النرويج
.٣٨٦	داع توستاد	النرويج
.٣٨٧	روي قيلهايميسن	النرويج
.٣٨٨	كاري فولان	النرويج
.٣٨٩	مارتن ايترفيك	النرويج
.٣٩٠	مارغاريتا الفيس	البرتغال
.٣٩١	مارتيم كاسترو فرير	البرتغال
.٣٩٢	مارتيم فاريا مايا	البرتغال
.٣٩٣	هيلينا بايفا	البرتغال
.٣٩٤	باولو بيريرا ناسيتيو	البرتغال
.٣٩٥	ماريا كواهو	البرنغال
.٣٩٦	كيرين دورتي كوستا	البرتغال
.٣٩٧	كلمنت كامرون	جنوب افريقيا
.٣٩٨	ديفيد كلوت	جنوب افريقيا
.٣٩٩	سشومان دو بلاسيس	جنوب افريقيا
.٤٠٠	ديولت هوفتن	جنوب افريقيا
.٤٠١	ساكومزي ماكوزوما	جنوب افريقيا
.٤٠٢	محمد فالي موسى	جنوب افريقيا
.٤٠٣	يوس فيليجون	جنوب افريقيا

الرقم	الاسم	البلد
.٤٠٤	دولوريس الجرا وير	اسبانيا
.٤٠٥	لوسيا الونسو	اسبانيا
.٤٠٦	جيسياس ارياس	اسبانيا
.٤٠٧	انا بادريما ماري	اسبانيا
.٤٠٨	اندرس كامبون	اسبانيا
.٤٠٩	سلفيا كونسويررا	اسبانيا
.٤١٠	سوزان جاركيا كلomba	اسبانيا
.٤١١	ادوارد جيمينيز	اسبانيا
.٤١٢	لوي ميغويل جوميز اوروديا	اسبانيا
.٤١٣	يولندا جوتيرس	اسبانيا
.٤١٤	دييغو هيريرا دي ايغانا	اسبانيا
.٤١٥	ماريا ارايزورز	اسبانيا
.٤١٦	بيترو لاكونز	اسبانيا
.٤١٧	جيستينيس لوبيز اليفر	اسبانيا
.٤١٨	جيما مارتين	اسبانيا
.٤١٩	آنجيل لورتيز بيليز	اسبانيا
.٤٢٠	تمارا او زوريو	اسبانيا
.٤٢١	الفيرا بابون تارتينيو	اسبانيا
.٤٢٢	روزا كوفييدو	اسبانيا
.٤٢٣	لويس ريس	اسبانيا
.٤٢٤	مانويل سانشيز دي نوغيوس	اسبانيا
.٤٢٥	فيرناندو سانتوس	اسبانيا
.٤٢٦	جيم ساورا استابا	اسبانيا
.٤٢٧	لارس بجو كلند	السويد
.٤٢٨	تاج بيرمان	السويد
.٤٢٩	سورن انكوشسون	السويد
.٤٣٠	آندرز اريكسون	السويد

البلد	الاسم	الرقم
السويد	جان هلت	.٤٣١
السويد	لانرت جيميت	.٤٣٢
السويد	اجنتا جليسورم	.٤٣٣
السويد	كارك ليدبوم	.٤٣٤
السويد	جييرد ليندستروم	.٤٣٥
السويد	هانز نار كونج	.٤٣٦
السويد	بير نيلسون	.٤٣٧
السويد	لارس نوب	.٤٣٨
السويد	يتر او دلاندر	.٤٣٩
السويد	وللي بيترسون	.٤٤٠
السويد	سفاتيه رينستورم	.٤٤١
السويد	كريستير سيفير ستورم	.٤٤٢
السويد	تركل ستيرنلوف	.٤٤٣
السويد	انا ويسلندر	.٤٤٤
المملكة المتحدة	بول كارسون	.٤٤٥
المملكة المتحدة	جافين آرفولد	.٤٤٦
المملكة المتحدة	بيتر بانيستر	.٤٤٧
المملكة المتحدة	ستيفن بيلي	.٤٤٨
المملكة المتحدة	بول بيتسون	.٤٤٩
المملكة المتحدة	ايان بلاكلي	.٤٥٠
المملكة المتحدة	مايثيو بكلي	.٤٥١
المملكة المتحدة	جور دون كورييه	.٤٥٢
المملكة المتحدة	كيري كورتيس	.٤٥٣
المملكة المتحدة	ديفيد جون فيرشيلد	.٤٥٤
المملكة المتحدة	كريستوفر ماكونفيل	.٤٥٥
المملكة المتحدة	مايكيل ميدو كرفت	.٤٥٦
المملكة المتحدة	مارك بورستيفتر	.٤٥٧

الرقم	الاسم	البلد
.٤٥٨	بريان بريدهام	المملكة المتحدة
.٤٥٩	فيليب روبيسون	المملكة المتحدة
.٤٦٠	بيتر سينكوك	المملكة المتحدة
.٤٦١	باول سبيلر	المملكة المتحدة
.٤٦٢	لورين ريت	المملكة المتحدة
.٤٦٣	كارينا بيريللي	اوروجواي
.٤٦٤	خوان ريال	اوروجواي
.٤٦٥	عبير أبو شلبك	الولايات المتحدة
.٤٦٦	ارون ديفي ازيلتون	الولايات المتحدة
.٤٦٧	هاري بارنيس	الولايات المتحدة
.٤٦٨	اريک بیورنلنڈ	الولايات المتحدة
.٤٦٩	دوغلاس برینكلی	الولايات المتحدة
.٤٧٠	دانیل مارک برمیرغ	الولايات المتحدة
.٤٧١	مروان برغان	الولايات المتحدة
.٤٧٢	ديفيد كارول	الولايات المتحدة
.٤٧٣	سيان كارول	الولايات المتحدة
.٤٧٤	جيمي كارتر	الولايات المتحدة
.٤٧٥	روزالين كارتر	الولايات المتحدة
.٤٧٦	وليم تشاس	الولايات المتحدة
.٤٧٧	ساندي كلارود	الولايات المتحدة
.٤٧٨	كيندال لين دواير	الولايات المتحدة
.٤٧٩	حالد الجندي	الولايات المتحدة
.٤٨٠	حيف فيشر	الولايات المتحدة
.٤٨١	راشيل فولر	الولايات المتحدة
.٤٨٢	لورين جيرارد	الولايات المتحدة
.٤٨٣	كارولين هارمون	الولايات المتحدة
.٤٨٤	ماري هل	الولايات المتحدة

الرقم	الاسم	البلد
.٤٨٥	اليزب ث هورتن	الولايات المتحدة
.٤٨٦	وليم هوارد	الولايات المتحدة
.٤٨٧	كيفين جونستون	الولايات المتحدة
.٤٨٩	جيمس كافانا غ	الولايات المتحدة
.٤٩٠	ماري اليزابيث كينج	الولايات المتحدة
.٤٩١	كيث كلين	الولايات المتحدة
.٤٩٢	نانسي اونسمارك	الولايات المتحدة
.٤٩٣	لويس مانيلو	الولايات المتحدة
.٤٩٤	ثوماس ميليا	الولايات المتحدة
.٤٩٥	اولغا ميلوسافلوفيتش	الولايات المتحدة
.٤٩٦	مارك موللن	الولايات المتحدة
.٤٩٧	جوزف جون نابوليتان	الولايات المتحدة
.٤٩٨	عمر خضر	الولايات المتحدة
.٤٩٩	مايكيل اورستي	الولايات المتحدة
.٥٠٠	سوزان بالمر	الولايات المتحدة
.٥٠١	روبرت باستور	الولايات المتحدة
.٥٠٢	وليم كاندت	الولايات المتحدة
.٥٠٣	خالد رمضان	الولايات المتحدة
.٥٠٤	كارين ريان	الولايات المتحدة
.٥٠٥	هارولد ساونرس	الولايات المتحدة
.٥٠٦	نانسي شالالا	الولايات المتحدة
.٥٠٧	ياسر الشوا	الولايات المتحدة
.٥٠٨	كارين شيفرد رنجيت	الولايات المتحدة
.٥٠٩	RNGHET SINGH	الولايات المتحدة
.٥١٠	لورين سوبيل	الولايات المتحدة
.٥١١	ريتشارد سودريتي	الولايات المتحدة
.٥١٢	كينت ستين	الولايات المتحدة

البلد	الاسم	الرقم
الولايات المتحدة	جيروالد ويلز	.٥١٣
الولايات المتحدة	وليم وايت	.٥١٤
الولايات المتحدة	كن ولاك	.٥١٥
الولايات المتحدة	مارغريت زاكنون	.٥١٦
اليمن	حافظ فاضل	.٥١٧
اليمن	راقية عبد السلام حميدان	.٥١٨
اليمن	فارس عبد الله أحمد السنباي	.٥١٩

سجل الناخبين

موزعا على

الدوائر الانتخابية و مراكز الاقتراع

ملاحظة: جرى إلغاء مراكز الاقتراع ذات الأعداد القليلة وإلحاد المواطنين المسجلين فيها بأقرب مركز اقتراع مجاور

سجل الناخبين
موزع على الدوائر الانتخابية ومراكز الاقتراع

الرقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
القدس	القدس المدينة (١)	٧٢٧
	القدس المدينة (٢)	٢٧٤
	القدس المدينة (٣)	٧١٣
	القدس المدينة (٤)	٧١١
	القدس المدينة (٥)	٧٢٩
	القدس المدينة (٦)	٦١٨
	القدس المدينة (٧)	٦٨٤
	القدس المدينة (٨)	٤٧٠
	القدس المدينة (٩)	٣٢٩
	القدس المدينة (١٠)	١٩٣
	القدس المدينة (١١)	٣٠٣
	القدس المدينة (١٢)	٣٩٧
	القدس المدينة (١٣)	٣٥٢
	القدس المدينة (١٤)	٤٢٦
	القدس المدينة (١٥)	٣٧٦
	بيت حنينا (١)	٥٢٧
	بيت حنينا (٢)	٨٤١
	بيت حنينا (٣)	٤٠٧
	بيت حنينا (٤)	٤٦٢
	بيت حنينا (٥)	٦٠٤
	بيت حنينا (٦)	٤١٩
	بيت حنينا (٧)	٣٨٠
	بيت حنينا (٨)	٥١٥
	بيت حنينا (٩)	٧٧٥

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٢٥	شعفاط (١)		٥٩٧
٢٦	شعفاط (٢)		٥٨٣
٢٧	شعفاط (٣)		٤٠٩
٢٨	شعفاط (٤)		٣٨٧
٢٩	شعفاط (٥)		٩٠٨
٣٠	شعفاط (٦)		٥١٢
٣١	شعفاط (٧)		٣٠٣
٣٢	الشيخ جراح (١)		٦٦٣
٣٣	مدينة القدس (١)		٤٣٦
٣٤	مدينة القدس (٢)		٦٣٦
٣٥	مدينة القدس (٣)		٢٤٩
٣٦	مدينة القدس (٤)		٤٢٥
٣٧	وادي الجوز (١)		١٠٢٦
٣٨	وادي الجوز (٢)		٨٤٨
٣٩	الثوري (١)		٤٣٨
٤٠	الثوري (٢)		٨٠٢
٤١	الثوري (٣)		٤٧١
٤٢	الثوري (٤)		٥٥٢
٤٣	الثوري (٥)		٤٣٥
٤٤	سلوان وراس العامود (١)		١٠٥٦
٤٥	سلوان وراس العامود (٢)		٦٠٣
٤٦	سلوان وراس العامود (٣)		٩٦٣
٤٧	سلوان وراس العامود (٤)		٩١٤
٤٨	سلوان وراس العامود (٥)		٩٨٧
٤٩	جبل المكبر (١)		٤٧١
٥٠	جبل المكبر (٢)		٤٤٣
٥١	جبل المكبر (٣)		٣٣١

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٥٢	جبل المكير (٤)	٣٠٠
٥٣	جبل المكير (٥)	٦٦١
٥٤	عرب السواحرة (١)	٤٨٣
٥٥	عرب السواحرة (٢)	٢٦٧
٥٦	صور باهر (١)	٤٧٣
٥٧	صور باهر (٢)	٥٢٢
٥٨	صور باهر (٣)	٦٠٦
٥٩	صور باهر (٤)	٤٣١
٦٠	صور باهر (٥)	٤٤٦
٦١	صور باهر (٦)	٣٠٥
٦٢	شرفات (بيت) (١)	١٧٥
٦٣	بيت صفافا (١)	٥٠٥
٦٤	بيت صفافا (٢)	٢٢٩
٦٥	بيت صفافا (٣)	٣١١
٦٦	الطور (١)	٥٥١
٦٧	الطور (٢)	١٠٢٢
٦٨	الطور (٣)	٩٨٥
٦٩	الطور (٤)	١٠٩٨
٧٠	الطور (٥)	١١٦٥
٧١	الطور (٦)	٦٧١
٧٢	الطور (٧)	٧
٧٣	مخيم شعفاط (١)	٦٣٤
٧٤	مخيم شعفاط (٢)	٥٥٣
٧٥	مخيم شعفاط (٣)	٤٩٥
٧٦	مخيم شعفاط (٤)	٦٣٧
٧٧	سميرا ميس (١)	٦٨٢
٧٨	سميرا ميس (٢)	٤٩٧

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
٧٩	مخيم قلنديا (١)	٨٨٨
٨٠	مخيم قلنديا (٢)	٦٥٣
٨١	مخيم قلنديا (٣)	٦٩٢
٨٢	قطنه (١)	٥٩٧
٨٣	قطنه (٢)	٥٣٩
٨٤	قطنه (٣)	٧٦٠
٨٥	كفر عقب (١)	٢٨٤
٨٦	كفر عقب (٢)	٥٩٠
٨٧	كفر عقب (٣)	٥١٢
٨٨	بدو (١)	٦٩١
٨٩	بدو (٢)	٤٩٩
٩٠	بدو (٣)	٣٣٤
٩١	بير نبالا (١)	٣٠٧
٩٢	بير نبالا (٢)	٣٢١
٩٣	بير نبالا (٣)	٢٨١
٩٤	بيت عنان (١)	٥٧٣
٩٥	بيت عنان (٢)	٥٨٠
٩٦	الجip (١)	٤٤٦
٩٧	الجip (٢)	٤٠٩
٩٨	بيت سوريك (١)	٥٠٦
٩٩	بيت سوريك (٢)	٤١٨
١٠٠	خماس (١)	٣٦٣
١٠١	خماس (٢)	٢٣٧
١٠٢	جبع (١)	٣٨٤
١٠٣	جبع (٢)	٤٤٠
١٠٤	القبيبة (١)	٥٤٤
١٠٥	الجديرة (١)	٤٩٦

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
١٠٦	(١) بيت اكسا		٥١٠
١٠٧	رافات		٦٤٦
١٠٨	بيت دقو		٥٠٢
١٠٩	بيت اجزا		١٩٣
١١٠	قلنديا		٤١٨
١١١	خربة ام اللحج		٦٧
١١٢	النبي صوميل		٧٨
١١٣	الرام + الصاحية (١)		٤٦٢
١١٤	الرام + الصاحية (٢)		٢٦٤
١١٥	الرام + الصاحية (٣)		٥٢٨
١١٦	الرام + الصاحية (٤)		٣٤٤
١١٧	الرام + الصاحية (٥)		٢٨٢
١١٨	الرام + الصاحية (٦)		٣٢٩
١١٩	الرام + الصاحية (٧)		٣٤٦
١٢٠	الرام + الصاحية (٨)		٣٤٠
١٢١	الرام + الصاحية (٩)		٣٧
١٢٢	الرام + الصاحية (١٠)		٣٤٦
١٢٣	الرام + الصاحية (١١)		٢٩٤
١٢٤	الرام + الصاحية (١٢)		٢٩٨
١٢٥	الرام + الصاحية (١٣)		٣٤٦
١٢٦	الرام + الصاحية (١٤)		٣٢٣
١٢٧	الرام + الصاحية (١٥)		٢٥٤
١٢٨	الرام + الصاحية (١٦)		٢٨٢
١٢٩	الرام + الصاحية (١٧)		٢١٩
١٣٠	الرام + الصاحية (١٨)		١٤٨
١٣١	العيزرية (١)		٥٤٩
١٣٢	العيزرية (٢)		٤٠٩

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
	١٣٣	٤٨٩ العيزرية (٣)
	١٣٤	٤٢٨ العيزرية (٤)
	١٣٥	٢٠٩ العيزرية (٥)
	١٣٦	٣٨٤ العيزرية (٦)
	١٣٧	٣٦٣ العيزرية (٧)
	١٣٨	٣٠٥ العيزرية (٨)
	١٣٩	١٧١ العيزرية (٩)
	١٤٠	١٨٥ العيزرية (١٠)
	١٤١	٤٦٧ العيزرية (١١)
	١٤٢	٥٢٧ ابو ديس (١)
	١٤٣	٤٧٣ ابو ديس (٢)
	١٤٤	٣٥٠ ابو ديس (٣)
	١٤٥	٦٣٧ ابو ديس (٤)
	١٤٦	٣٧١ ابو ديس (٥)
	١٤٧	٤٢٧ ابو ديس (٦)
	١٤٨	٤٠٢ ابو ديس (٧)
	١٤٩	٥٨٢ عناتا (١)
	١٥٠	٥٣٧ عناتا (٢)
	١٥١	٦٢٢ عناتا (٣)
	١٥٢	٥٥٣ عناتا (٤)
	١٥٣	٦٧٠ العيساوية (١)
	١٥٤	٣٨٠ العيساوية (٢)
	١٥٥	٥٢٦ العيساوية (٣)
	١٥٦	٧٥٦ حزما (١)
	١٥٧	٨١٩ حزما (٢)
	١٥٨	٢٣٢ الشيخ سعد (١)
	١٥٩	٢٣٣ الشيخ سعد (٢)

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
	١٦٠	بيت حنينا التحتا (١)	١٨٦
	١٦١	الزعيم (١)	١٩١
	١٦٢	الزعيم (٢)	١٣٨
	١٦٣	السواحرة الشرقية (١)	٣٢٨
	١٦٤	السواحرة الشرقية (٢)	٢٣٣
	١٦٥	السواحرة الشرقية (٣)	٣١٩
	١٦٦	السواحرة الشرقية (٤)	٣٨١
		المجموع	١٢٩٠٦
١		مركز رقم (١) قصر هشام	٧١٢
٢		مركز رقم (٢) قصر هشام	٨٦٠
٣		مركز رقم (٣) المدارس	٨٠٦
٤		مركز رقم (٤) المغطس	٩٨٠
٥		مركز رقم (٥) المغطس	٧٤٧
٦		مركز رقم (٦) المغطس	٦٩٣
٧		مركز رقم (٧) المغطس	٤٨٣
٨		مركز رقم (٨) المغطس	٥٩٠
٩		مركز رقم (٩) صبيحة	٤٤٣
١٠		الجفتلوك	٧٩٠
١١		الديوك	٣٧٦
١٢		الزيادات	٣٨٤
١٣		عقبة جبر (أ)	٧٨٠
١٤		عقبة جبر (ب)	١١٢٨
١٥		عقبة جبر (ج)	٣٣٣
١٦		العوجا (١)	٤٦٣
١٧		العوجا (٢)	٧٧٦
١٨		عين السلطان	٤٦٩
١٩		فروش بيت دجن	٢٧٣

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٢٠	فصائل	٢١٤
٢١	مرج نعجة	٢٠٩
٢٢	النوعية	٥٩٥
	مجموع أريحا	١٢٩٠٦
١	بيت لحم (١)	٣٦٣
٢	بيت لحم (٢)	٤٩٤
٣	بيت لحم (٣)	٦١٤
٤	بيت لحم (٤)	٦٩١
٥	بيت لحم (٥)	٨٠٢
٦	بيت لحم (٦)	٦٧١
٧	بيت لحم (٧)	٥٠٠
٨	بيت لحم (٨)	٨٦٣
٩	بيت لحم (٩)	٧٨٩
١٠	بيت لحم (١٠)	٦٧٢
١١	بيت لحم (١١)	٦٠٥
١٢	بيت لحم (١٢)	٧٢١
١٣	بيت لحم (١٣)	٧٣١
١٤	بيت لحم (١٤)	١١٤٢
١٥	بيت لحم (١٥)	٤٩٠
١٦	بيت ساحور (١)	٦٠٥
١٧	بيت ساحور (٢)	٦٦١
١٨	بيت ساحور (٣)	٨٠٨
١٩	بيت ساحور (٤)	٥٩٦
٢٠	بيت ساحور (٥)	٥٠٩
٢١	بيت ساحور (٦)	٦٩٢
٢٢	بيت ساحور (٧)	٦٤٨
٢٣	بيت ساحور (٨)	٦٧٢

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٢٤	٧٨١	بيت ساحور (٩)	
٢٥	٥٢٣	مخيم الدهيشة (١)	
٢٦	٧٢٦	مخيم الدهيشة (٢)	
٢٧	٦٦٢	مخيم الدهيشة (٣)	
٢٨	٥١٧	مخيم الدهيشة (٤)	
٢٩	٦١٨	مخيم الدهيشة (٥)	
٣٠	٦٧٧	الدوحة (١)	
٣١	٦٥٦	الدوحة (٢)	
٣٢	٦٨٠	الدوحة (٣)	
٣٣	٤٩٩	الولجو	
٣٤	٥٨٦	بيت فجار (١)	
٣٥	٧٧٥	بيت فجار (٢)	
٣٦	٦٩١	بيت فجار (٣)	
٣٧	٥٢٥	حسان (١)	
٣٨	٥٦٩	حسان (٢)	
٣٩	٥١٤	حسان (٣)	
٤٠	٦٢٥	بتير (١)	
٤١	٨٨١	بتير (٢)	
٤٢	٥٤١	نحالين (١)	
٤٣	٦٧٥	نحالين (٢)	
٤٤	٥٢٣	نحالين (٣)	
٤٥	٦٨٨	الخضر (١)	
٤٦	١٠٣١	الخضر (٢)	
٤٧	٨٠٩	الخضر (٣)	
٤٨	٣٧٠	واد فوكيين (١)	
٤٩	٣٥٣	العصرة + نخلة الحداد	
٥٠	٦٦٨	جورة الشمعة	

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
	٥١	أم سلمونة — مرج معلا	٩١
	٥٢	مراح رباح	٣٢٥
	٥٣	وادي رحال	٣٩٦
	٥٤	عرب الرشيدة	٢٧٧
	٥٥	دار صلاح (١)	٥٩٧
	٥٦	دار صلاح (٢)	٤٩٠
	٥٧	العبيدية (١)	٦٣٤
	٥٨	العبيدية (٢)	٤٩١
	٥٩	العبيدية (٣)	٤٤٣
	٦٠	الشوارة (١)	٤٦٩
	٦١	الشوارة (٢)	٦٢١
	٦٢	العساكرة	٧١٤
	٦٣	زعترة (١)	٧٥٩
	٦٤	زعترة (٢)	٨٠٥
	٦٥	بيت تعمر	٥٣٩
	٦٦	هنداز + برصيعة + ظهر الندى + خلة الندى	٩٠٧
	٦٧	بيت حالا (١)	٧٧٩
	٦٨	بيت حالا (٢)	٤٧١
	٦٩	بيت حالا (٣)	٣٩٠
	٧٠	بيت حالا (٤)	٦٢٦
	٧١	بيت حالا (٥)	٥٧٢
	٧٢	بيت حالا (٦)	٣٨٠
	٧٣	بيت حالا (٧)	٥٤٣
	٧٤	بيت حالا (٨)	٥٥٦
	٧٥	بيت حالا (٩)	٧٠٨
	٧٦	بيت حالا (١٠)	٩٣٧
	٧٧	مخيم عايدة (١)	٥٤٥

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٧٨	مخيم عايدة (٢)	٥١٢
٧٩	مخيم العزة	٦٤٨
٨٠	وادي النيس	١٦٧
٨١	أرطاس (١)	٤٩٠
٨٢	أرطاس (٢)	٤٩٨
٨٣	التقوع (١)	٩٣٢
٨٤	التقوع (٢)	٨٠٢
٨٥	التقوع (٣)	٥٠٠
٨٦	حرملة	٦٠٠
٨٧	العبيدية (جمعية الحساسنة)	٥٩٢
٨٨	ذكور العبيدية الثانوية	٥٣٩
٨٩	بيت فجار (نادي شباب بيت فجار)	٨٦٢
	المجموع	٥٥١٣٤
١	الجديدة (١)	٤٠٤
٢	الجديدة (٢)	٤٣٣
٣	الجديدة (٣)	٤٥٥
٤	الحلمة (١)	٤١٣
٥	الحلمة (٢)	٤٥٨
٦	الخلجان + أم الدار (١)	٣٢٢
٧	الرامة	٣٢٥
٨	الزاوية	١٩٥
٩	الزبادة + الخضير + تنين + تلفيت (١)	٤٢٦
١٠	تلفيت (٢)	٥٥٩
١١	تلفيت (٣)	٥٧٤
١٢	الطرم (١)	١٣٠
١٣	الطيبة (١)	٣٣٢
١٤	الطيبة (٢)	٤٠٢

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
	١٥	العرقة	٥٨٠
	١٦	المحطات	١٤٠
	١٧	العطارة	٣٢٩
	١٨	الفندوقية (١)	٦٤١
	١٩	الفندوقية (٢)	٥١٠
	٢٠	المطلة	١٠٢
	٢١	المغير	٦٢٥
	٢٢	الهاشمية	٣٢٥
	٢٣	اليامون (١)	٦٧٨
	٢٤	اليامون (٢)	٥٥٤
	٢٥	اليامون (٣)	٧٧٥
	٢٦	اليامون (٤)	٦٦٥
	٢٧	اليامون (٥)	٥٥٧
	٢٨	اليامون (٦)	٧٥٢
	٢٩	اليامون (٧)	٧٣١
	٣٠	أم التوت (١)	٣١١
	٣١	أم الريحان	١٠٣
	٣٢	امرية	١٣٤
	٣٣	برطعة (١)	٣٠٧
	٣٤	برطعة (٢)	٤٣١
	٣٥	برطعة (٣)	٣٦٣
	٣٦	برقين (١)	٨١٩
	٣٧	برقين (٢)	٧٤٠
	٣٨	برقين (٣)	٥٠٦
	٣٩	بيت قاد (١)	٢٧٦
	٤٠	بئر الباشا	٣٨٥
	٤١	تعنك	٤١٦

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٤٢	٥٦٤	جمع (١)	
٤٣	٧٠٣	جمع (٢)	
٤٤	٧٩٩	جمع (٣)	
٤٥	٥٣٤	جمع (٤)	
٤٦	٤٣٨	جلبون (١)	
٤٧	٤٧١	جلبون (٢)	
٤٨	٥٣٢	جلقاموس (١)	
٤٩	١٠٥١	جنين (١)	
٥٠	٣٣٨	جنين (٢)	
٥١	٦٠٤	جنين (٣)	
٥٢	٩٣٦	جنين (٤)	
٥٣	٧٤٠	جنين (٥)	
٥٤	٦٣١	جنين (٦)	
٥٥	١٠١٧	جنين (٧)	
٥٦	٩٦٧	جنين (٨)	
٥٧	٧١٦	جنين (٩)	
٥٨	٦٥٦	جنين (١٠)	
٥٩	٦٩٨	جنين (١١)	
٦٠	٧٦٠	جنين (١٢)	
٦١	٦٥٠	جنين (١٣)	
٦٢	٧٢٠	جنين (١٤)	
٦٣	٥٢٩	جنين (١٥)	
٦٤	١١٤٧	جنين (١٦)	
٦٥	٦٠٦	دير أبو ضعيف (١)	
٦٦	٤١٤	دير أبو ضعيف (٢)	
٦٧	٤٨٧	دير أبو ضعيف (٣)	
٦٨	٢٧٨	دير غرالة	

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٦٩	رابة (١)	٤٦٩
٧٠	رابة (٢)	٥٣٧
٧١	رمانة (١)	٤٧٠
٧٢	رمانة (٢)	٥٧٨
٧٣	زبدة	٣٧١
٧٤	زبوبا	٥٩٧
٧٥	سيريس (١)	٤٨٩
٧٦	سيريس (٢)	٤٧٢
٧٧	سيريس (٣)	٤٥٦
٧٨	سيلة الحارثية (١)	٤٨٩
٧٩	سيلة الحارثية (٢)	٣٦٢
٨٠	سيلة الحارثية (٣)	٦٠٥
٨١	سيلة الحارثية (٤)	٥٧٣
٨٢	سيلة الحارثية (٥)	٥٣٥
٨٣	سيلة الظهر (١)	٦٧٦
٨٤	سيلة الظهر (٢)	٦٤٤
٨٥	سيلة الظهر (٣)	٥٨٦
٨٦	صانور (١)	٨٠٨
٨٧	صانور (٢)	٥٤٤
٨٨	صبر	٢٦٨
٨٩	طور الغربية والشرقية	٥٤٣
٩٠	ظهر المعبد	٩٨
٩١	خربة عابا	١٨٥
٩٢	عانيين (١)	٥٨٧
٩٣	عانيين (٢)	٥٣٨
٩٤	عجة (١)	٦٠٢
٩٥	عجة (٢)	٤٩٢

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
٩٦	عجمة (٣)	٥٣٤
٩٧	عربة + الضامير + عوق + الحفيرة (١)	٧٦٥
٩٨	عربة + الضامير + عوق + الحفيرة (٢)	٨٠١
٩٩	عربة + الضامير + عوق + الحفيرة (٣)	١٠٣٠
١٠٠	عربة + الضامير + عوق + الحفيرة (٤)	١٠٣١
١٠١	عرانة	٦٤٢
١٠٢	عربونة	٢٨٢
١٠٣	عترة	٧٦٨
١٠٤	فحمة	٧٣١
١٠٥	فقوعة (١)	٦٠٧
١٠٦	فقوعة (٢)	٥٦٦
١٠٧	قباطية (١)	٧٣٠
١٠٨	قباطية (٢)	٦٧٨
١٠٩	قباطية (٣)	٥٣٧
١١٠	قباطية (٤)	٧١٣
١١١	قباطية (٥)	٥٨٦
١١٢	قباطية (٦)	٥٦٥
١١٣	قباطية (٧)	٧٥٥
١١٤	قباطية (٨)	٦٥٣
١١٥	قباطية (٩)	٧٦٧
١١٦	كفر دان (١)	٦٩٢
١١٧	كفر دان (٢)	٨٧٢
١١٨	كفر راعي (١)	٤٦١
١١٩	كفر راعي (٢)	٥٤٥
١٢٠	كفر راعي (٣)	٥٠٠
١٢١	كفر راعي (٤)	٥٣٨
١٢٢	كفر راعي (٥)	٥٧٠

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
١٢٣	كفر قود	٣٤٦
١٢٤	كفيرات	٧١٢
١٢٥	مثلث الشهداء	٦١١
١٢٦	مخيم جنين (١)	٧٠٩
١٢٧	مخيم جنين (٢)	٩٢٢
١٢٨	مخيم جنين (٣)	٩١٨
١٢٩	مخيم جنين (٤)	٥٢٥
١٣٠	مخيم جنين (٥)	٦٣٩
١٣١	مخيم جنين (٦)	٦٥٧
١٣٢	مركة	٤٤٧
١٣٣	مسيلة + جربة (١)	٤٥٦
١٣٤	مسيلة + جربة (٢)	٣٥١
١٣٥	بيت قاد + برغشة	١٤٢
١٣٦	ميثلون (١)	٧٥٦
١٣٧	ميثلون (٢)	٧٤٨
١٣٨	ميثلون (٣)	٧٢١
١٣٩	نزلة الشيخ زيد	٢٣١
١٤٠	يعبد (١)	٨٠١
١٤١	يعبد (٢)	٨١٧
١٤٢	يعبد (٣)	٨٧٣
١٤٣	يعبد (٤)	٧٤٩
١٤٤	يعبد (٥)	٧٩٩
١٤٥	يعبد (٦)	٨١٧
المجموع		٨٢٣١٤
١	الخليل (١)	٦٧٦
٢	الخليل (٢)	٥٦٣
٣	الخليل (٣)	١٢٥٢

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٤	الخليل (٤)		٧٤٣
٥	الخليل (٥)		٥٩٩
٦	الخليل (٦)		٦٢٦
٧	الخليل (٧)		٤٦٩
٨	الخليل (٨)		٥٣٢
٩	الخليل (٩)		٧٧٢
١٠	الخليل (١٠)		٥٧٦
١١	الخليل (١١)		٦٤٠
١٢	الخليل (١٢)		٧٦٢
١٣	الخليل (١٣)		٤٣٩
١٤	الخليل (١٤)		٥٦٣
١٥	الخليل (١٥)		٥٤٦
١٦	الخليل (١٦)		٥١٦
١٧	الخليل (١٧)		٤٩٠
١٨	الخليل (١٨)		٥٥٤
١٩	الخليل (١٩)		٣٦٣
٢٠	الخليل (٢٠)		٥٢٥
٢١	الخليل (٢١)		٥١٤
٢٢	الخليل (٢٢)		٣٧٨
٢٣	الخليل (٢٣)		٥٣١
٢٤	الخليل (٢٤)		٥٣٥
٢٥	الخليل (٢٥)		٥٢٦
٢٦	الخليل (٢٦)		٥٥٤
٢٧	الخليل (٢٧)		٥٤٤
٢٨	الخليل (٢٨)		٥٢١
٢٩	الخليل (٢٩)		٣٧٦
٣٠	الخليل (٣٠)		٥١٧

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٣١	الخليل (٣١)	٥٨١
٣٢	الخليل (٣٢)	٥٧١
٣٣	الخليل (٣٣)	٥٠٥
٣٤	الخليل (٣٤)	٦٦٢
٣٥	الخليل (٣٥)	٥٩٧
٣٦	الخليل (٣٦)	٥٩٢
٣٧	الخليل (٣٧)	٣٨٥
٣٨	الخليل (٣٨)	٦٤٠
٣٩	الخليل (٣٩)	٧٥٥
٤٠	الخليل (٤٠)	٥٢٧
٤١	الخليل (٤١)	٦٧٩
٤٢	الخليل (٤٢)	٩٠٢
٤٣	الخليل (٤٣)	١١٣٦
٤٤	الخليل (٤٤)	٦٠٣
٤٥	الخليل (٤٥)	٦٥٤
٤٦	الخليل (٤٦)	١٢٤٦
٤٧	الخليل (٤٧)	٨٢٩
٤٨	الخليل (٤٨)	٥٥١
٤٩	الخليل (٤٩)	٥٢١
٥٠	الخليل (٥٠)	٧٠١
٥١	الخليل (٥١)	٥٨٥
٥٢	الخليل (٥٢)	٥٥٠
٥٣	الخليل (٥٣)	٥٧٥
٥٤	الخليل (٥٤)	٥٥٤
٥٥	الخليل (٥٥)	٦١٠
٥٦	الخليل (٥٦)	٥١٧
٥٧	الخليل (٥٧)	٧٥٤

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
	٥٨	الخليل (٥٨)	٧٦٨
	٥٩	الخليل (٥٩)	٤٥٢
	٦٠	الخليل (٦٠)	٥٢٠
	٦١	الخليل (٦١)	٥٦٦
	٦٢	الخليل (٦٢)	١٣٠٥
	٦٣	الخليل (٦٣)	٧٩٠
	٦٤	الخليل (٦٤)	٩٨٦
	٦٥	الخليل (٦٥)	١١٥٤
	٦٦	الخليل (٦٦)	٨٨٥
	٦٧	الخليل (٦٧)	٦٥٤
	٦٨	يطا (١)	٤١٣
	٦٩	يطا (٢)	٤١٦
	٧٠	يطا (٣)	٦٩٠
	٧١	يطا + بيار العروس + ٢١ لدوير (١)	٣٠٠
	٧٢	يطا (٤)	٤٩٣
	٧٣	يطا (٥)	٤٦٨
	٧٤	يطا (٦)	٦٩٠
	٧٥	يطا (٧)	٦٩٢
	٧٦	يطا (٨)	٦٨١
	٧٧	يطا (٩)	٥١٠
	٧٨	يطا (١٠)	٥٩٠
	٧٩	يطا (١١)	٥٧٦
	٨٠	يطا (١٢)	٥٩٦
	٨١	يطا (١٣)	٥٤٣
	٨٢	يطا (١٤)	٥١٩
	٨٣	يطا (١٥)	٧٢٢
	٨٤	يطا (١٦)	٥٠٠

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٨٥	يطا (١٤)	٤٧٨
٨٦	الظاهرية (١)	٥٩١
٨٧	الظاهرية (٢)	٥٧٨
٨٨	الظاهرية (٣)	٥٥٩
٨٩	الظاهرية (٤)	٧٤١
٩٠	الظاهرية (٥)	٦٤٣
٩١	الظاهرية (٦)	٦٥٩
٩٢	الظاهرية (٧)	٥٧٤
٩٣	الظاهرية (٨)	٥١٩
٩٤	الظاهرية (٩)	٦٩١
٩٥	الظاهرية (١٠)	٤٩٨
٩٦	الظاهرية (١١)	٥٠١
٩٧	دورا (١)	٥٠٣
٩٨	دورا (٢)	٧٣٨
٩٩	دورا (٣)	٥٨٢
١٠٠	دورا (٤)	٤٦٦
١٠١	دورا (٥)	٥٣٧
١٠٢	دورا (٦)	٥٧٨
١٠٣	دورا (٧)	٤٩٠
١٠٤	دورا (٨)	٦٤٨
١٠٥	دورا (٩)	٥٨٣
١٠٦	دورا (١٠)	٥٦٤
١٠٧	دورا (١١)	٦٣٣
١٠٨	بني نعيم (١)	٤٠٤
١٠٩	بني نعيم (٢)	٥٣٣
١١٠	بني نعيم (٣)	٤٩١
١١١	بني نعيم (٤)	٤٣٧

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
١١٢	بني نعيم (٥)	٥٠٤
١١٣	بني نعيم (٦)	٤٥٠
١١٤	بني نعيم (٧)	٤٥٥
١١٥	بني نعيم (٨)	٥٥
١١٦	بني نعيم (٩)	٥٨٦
١١٧	اذنا (١)	٤٦١
١١٨	اذنا (٢)	٤٧٦
١١٩	اذنا (٣)	٤٤٧
١٢٠	اذنا (٤)	٥٠٢
١٢١	اذنا (٥)	٤٦٩
١٢٢	اذنا (٦)	٥٢٣
١٢٣	اذنا (٧)	٥٤٣
١٢٤	اذنا (٨)	٥٢٠
١٢٥	اذنا (٩)	٦٠٤
١٢٦	حلحول (١)	٦٢٢
١٢٧	حلحول (٢)	٧٠٩
١٢٨	حلحول (٣)	٨٥٤
١٢٩	حلحول (٤)	١٠٦٦
١٣٠	حلحول (٥)	١١٣٧
١٣١	حلحول (٦)	٥٧٥
١٣٢	حلحول (٧)	٧٠٧
١٣٣	حلحول (٨)	٦٨٢
١٣٤	بيت أمر (١)	٤٥٧
١٣٥	بيت أمر (٢)	٥٣٩
١٣٦	بيت أمر (٣)	٥٩٧
١٣٧	بيت أمر (٤)	٦٢٢
١٣٨	بيت أمر (٥)	٦٠٠

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
١٣٩	بيت أمر (٦)	٥٧٠
١٤٠	بيت أمر (٧)	٥٧٧
١٤١	السموع (١)	٦٢٩
١٤٢	السموع (٢)	٦٠٣
١٤٣	السموع (٣)	٥٧١
١٤٤	السموع (٤)	٦٧٣
١٤٥	السموع (٥)	٤٣٨
١٤٦	السموع (٦)	٤٦٢
١٤٧	السموع (٧)	٦٢٧
١٤٨	صوريق (١)	٦٣٣
١٤٩	صوريق (٢)	٥٨٨
١٥٠	صوريق (٣)	٦٠٩
١٥١	صوريق (٤)	٥٧١
١٥٢	صوريق (٥)	٥٦١
١٥٣	صوريق (٦)	٦٩٣
١٥٤	ترقوميا (١)	٧٣١
١٥٥	ترقوميا (٢)	٧٦٧
١٥٦	ترقوميا (٣)	٦٤٦
١٥٧	ترقوميا (٤)	٧٥١
١٥٨	ترقوميا (٥)	٧٩١
١٥٩	سعير (١)	٧٢٦
١٦٠	سعير (٢)	٨٠٩
١٦١	سعير (٣)	٥٣٥
١٦٢	سعير (٤)	٩٨٤
١٦٣	تفوح (١)	٣٣١
١٦٤	تفوح (٢)	٣٦٦
١٦٥	تفوح (٣)	٤٧١

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
١٦٦	تفوح (٤)	٦٠٠
١٦٧	الشيخ (١)	٥٥٢
١٦٨	الشيخ (٢)	٦٢٧
١٦٩	الشيخ (٣)	٦٦٠
١٧٠	الشيخ (٤)	٥٤٠
١٧١	بيت أولا (١)	٥٤١
١٧٢	بيت أولا (٢)	٦٥٤
١٧٣	بيت أولا (٣)	٦٧٩
١٧٤	بيت أولا (٤)	٦٢٣
١٧٥	مخيم العروب (١)	٦١٨
١٧٦	مخيم العروب (٢)	٦٦٤
١٧٧	مخيم العروب (٣)	٥٨٦
١٧٨	مخيم العروب (٤)	٧٧٤
١٧٩	الفوار (١)	٤٨٥
١٨٠	الفوار (٢)	٧٠٠
١٨١	الفوار (٣)	٧٥٦
١٨٢	خاراس (١)	٥٧٤
١٨٣	خاراس (٢)	٤٩٣
١٨٤	خاراس (٣)	٦٠٥
١٨٥	دير سامت + السيميا (١)	٣٧١
١٨٦	دير سامت + السيميا (٢)	٤٠٩
١٨٧	دير سامت + السيميا + المورق (١)	٣٥٨
١٨٨	بيت عوار (١)	٦١٠
١٨٩	بيت عوا (٢)	٥١٤
١٩٠	بيت عوا (٣)	٧٠٣
١٩١	نوبا (١)	٤١٥
١٩٢	نوبا (٢)	٧٦٣

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
١٩٣	بيت كاحل (١)	٥٢٣
١٩٤	بيت كاحل (٢)	٦٤٠
١٩٥	الكرمل (١)	٥٠٢
١٩٦	الكرمل (٢)	٤١٦
١٩٧	خرسا + فقيس خربت سلامه + واد عبيد (١)	٥١٤
١٩٨	خرسا + طرامة (١)	٥٥٤
١٩٩	بيت عينون (١)	٣٣٨
٢٠٠	بيت عينون (٢)	٣٢٧
٢٠١	الريحية (١)	٢٨٣
٢٠٢	الريحية (٢)	٤٢٠
٢٠٣	الرمادين (١)	٣٨٩
٢٠٤	الرمادين (٢)	٣٤٢
٢٠٥	البقة + البويرة (١)	٢٧٩
٢٠٦	الجبعه (١)	٢٠٤
٢٠٧	حدب الفوار (١)	٤٦٨
٢٠٨	خربة العروب (١)	٣٤٩
٢٠٩	كوزيا (١)	٢٨٥
٢١٠	العدسية (١)	٤٣٥
٢١١	الدوارة (١)	٤٠٢
٢١٢	عزيز + المنطار (١)	١٨٣
٢١٣	بيت عمرة + خلة عربى (١)	٣٥٢
٢١٤	زيف + البويب (١)	٣٥٧
٢١٥	الكعابنة (١)	٢٨٥
٢١٦	الفقير + الروايدين (١)	٢٦٥
٢١٧	خلة المية (١)	٤٤٨
٢١٨	دير العسل الفوقة والتحته + بيت الروش (١)	٦١١
٢١٩	الطبقة + خراب ابو الرب (١)	٤٥٦

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٢٢٠		كريسة (١)	٤٧١
٢٢١		السرة + مراح البقار + نحلة العقد + اسكيك (١)	٥٢٣
٢٢٢		الكوم + بيت مقدوم + حمصة (١)	٦٣٥
٢٢٣		أبو العسجا + ابو الغزلان + أبو العرقان (١)	٤١٨
٢٢٤		رابود + كرزة + كربة (١)	٧٢٤
٢٢٥		امرishi + عبدة + العلقة الفوقة والتحتة (١)	٥٧٨
٢٢٦		وادي الشاجنة + حفائر بسم + دير رازح (١)	٢٧٦
٢٢٧		المح + السكة + طولس (١)	٧٩٥
٢٢٨		بيت مرسم + ابو سحويلة + بيت الروش (١)	٣٢٣
٢٢٩		البرج + البيره + سومره (١)	٦٦٥
٢٣٠		مدرسة السيميا الأساسية المختلطة	٣٦٤
		المجموع	١٣٣٠٨٤
١		البيره (١)	٦٤٢
٢		البيره (٢)	٤٥١
٣		البيره (٣)	٥٦٦
٤		البيره (٤)	٤٨٧
٥		البيره (٥)	٥٠٧
٦		البيره (٦)	٥٠٤
٧		البيره (٧)	٤٢٥
٨		البيره (٨)	٢٩٣
٩		البيره (٩)	٥٤٣
١٠		البيره (١٠)	٥٤٥
١١		البيره (١١)	٦١٧
١٢		البيره (١٢)	٣٨٧
١٣		البيره (١٣)	٥١٢
١٤		البيره (١٤)	٤٣١
١٥		البيره (١٥)	٢٤٩

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
١٦	البيرة (١٦)	٤٠٠
١٧	البيرة (١٧)	٦٥٦
١٨	البيرة (١٨)	٢٦٧
١٩	البيرة (١٩)	٤٣١
٢٠	البيرة (٢٠)	٨٧٤
٢١	البيرة (٢١)	٤٤٤
٢٢	البيرة (٢٢)	٤٤٨
٢٣	البيرة (٢٣)	٣٤١
٢٤	رام الله (١)	٤٤٢
٢٥	رام الله (٢)	٥٥١
٢٦	رام الله (٣)	٦٣١
٢٧	رام الله (٤)	٥٢٧
٢٨	رام الله (٥)	٤٩٧
٢٩	رام الله (٦)	٥٩٠
٣٠	رام الله (٧)	٥٥٤
٣١	رام الله (٨)	٣٨٨
٣٢	رام الله (٩)	٤٩٢
٣٣	رام الله (١٠)	٦٣٣
٣٤	رام الله (١١)	٦٢٠
٣٥	رام الله (١٢)	٧٠٣
٣٦	رام الله (١٣)	٩١٢
٣٧	رام الله (١٤)	٧٥٣
٣٨	بيتونيا (١)	٧٠٣
٣٩	بيتونيا (٢)	٤٢٨
٤٠	بيتونيا (٣)	٥٣٣
٤١	بيتونيا (٤)	٤٠٩
٤٢	بيتونيا (٥)	٦٩٥

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
٤٣	مخيم الأمعري (١)	٥١٨
٤٤	مخيم الأمعري (٢)	٧١١
٤٥	مخيم الأمعري (٣)	٥٧٦
٤٦	بيت عمر الفوqa	٢٩٤
٤٧	عين عريق	٥٦٣
٤٨	دورا القرع	٦٨٠
٤٩	عين سينيا	٢٦٢
٥٠	دير نظام	٢٤٩
٥١	دير ابزيع	٥٤٧
٥٢	المدية	٢٧٦
٥٣	راس كركر	٤٨٦
٥٤	الجانية	٣٤٨
٥٥	بيت سيرا	٤٨٧
٥٦	جملا	٣٣٠
٥٧	خرباثا بني حارس	٧١٠
٥٨	بلغين	٤٤٧
٥٩	جفنا	٤٨١
٦٠	كفر عين	٥٥٤
٦١	أبو قش	٤٢٢
٦٢	الطيرية	٥٢٢
٦٣	بيتللو	٧٧٤
٦٤	اللين الغربي	٤٥١
٦٥	برهام	٢٢٠
٦٦	دير عمار	٥٧١
٦٧	دير غسانة	٦٧٦
٦٨	قراؤة بني زيد	٧٣٥
٦٩	أبو شيخخدم	٤٠٠

رقم الدائرة	رقم المركز	الججموع
٧٠	عجول	٤١٩
٧١	أم صفا	٢١٥
٧٢	بدرس	٤٢٨
٧٣	دير قديس	٥١٨
٧٤	سردا	٤٥٢
٧٥	جلجليا	٢٩٧
٧٦	عطارة	٦٨٥
٧٧	صفا (١)	٥٧٤
٧٨	صفا (٢)	٤٩٧
٧٩	شقبا (١)	٥٢٧
٨٠	شقبا (٢)	٤٨١
٨١	قبيا (١)	٤٧١
٨٢	قبيا (٢)	٥٥٢
٨٣	المزرعة الغربية (١)	٣٧٨
٨٤	المزرعة الغربية (٢)	٦٢٩
٨٥	عبوين (١)	٤٤٤
٨٦	عبوين (٢)	٥٥٩
٨٧	عارورة (١)	٤٣٠
٨٨	عارورة (٢)	٤٠٩
٨٩	دير دبوان (١)	٣٩١
٩٠	دير دبوان (٢)	٥٦٥
٩١	دير دبوان (٣)	٣٦٥
٩٢	دير دبوان (٤)	٢٦٨
٩٣	مخيم الجلزون (١)	٤٢٤
٩٤	مخيم الجلزون (٢)	٤٨٠
٩٥	مخيم الجلزون (٣)	٣٠١
٩٦	مخيم الجلزون (٤)	٣٨٦

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
٩٧	مخيم الجلزون (٥)	٥٥٤
٩٨	مخيم الجلزون (٦)	٣٧٢
٩٩	أبو فلاح (١)	٥٧٩
١٠٠	أبو فلاح (٢)	٥٤١
١٠١	بيت لقيا (١)	٥٦٧
١٠٢	بيت لقيا (٢)	٥٨٢
١٠٣	بيت لقيا (٣)	٦١١
١٠٤	ترمسعيا (١)	٣٤١
١٠٥	ترمسعيا (٢)	٢٨١
١٠٦	ترمسعيا (٣)	٤٢٥
١٠٧	بيرزيت (١)	٥٤٠
١٠٨	بيرزيت (٢)	٤٧٨
١٠٩	بيرزيت (٣) + بيرزيت (٤)	٣٦٣
١١٠	المزرعة الشرقية (١)	٦٤٨
١١١	المزرعة الشرقية (٢)	٣٦٨
١١٢	المزرعة الشرقية (٣)	٤٤٢
١١٣	سلواد (١)	٦٢٥
١١٤	سلواد (٢)	٥٨٢
١١٥	سلواد (٣)	٣٨٠
١١٦	سلواد (٤)	٣٧٣
١١٧	كفر مالك (١)	٥١٠
١١٨	كفر مالك (٢)	٤٨٦
١١٩	رمون (١)	٣٧١
١٢٠	رمون (٢)	٥٤٣
١٢١	عين قينيا	٢٢١
١٢٢	عين يبرود (١)	٣٩٨
١٢٣	عين يبرود (٢)	٤٠٢

رقم الدائرة	رقم المركز	الجُمُوع
١٢٤	الطيبة (١)	٤٤٩
١٢٥	الطيبة (٢)	٣٤٨
١٢٦	دير جرير (١)	٥٩٤
١٢٧	دير جرير (٢)	٦٧٦
١٢٨	كوبور (١)	٥٨٧
١٢٩	كوبور (٢)	٤١٩
١٣٠	نعلين (١)	٥٩٣
١٣١	نعلين (٢)	٦٣٢
١٣٢	رنتيس (١)	٣٧٦
١٣٣	رنتيس (٢)	٤٢٤
١٣٤	دير أبو مشعل (١)	٣٩٠
١٣٥	دير أبو مشعل (٢)	٥٤١
١٣٦	بيت رعما (١)	٦٣٩
١٣٧	بيت رعما (٢)	٦٤١
١٣٨	سنجل (١)	٥٨١
١٣٩	سنجل (٢)	٦١٤
١٤٠	سنجل (٣)	٤٩٧
١٤١	لبنيم (١)	٥٤٩
١٤٢	بيتين (٢)	٣٢٦
١٤٣	شيتين (١)	١٧٢
١٤٤	دير السودان (١)	٥٣٠
١٤٥	برقا	٥٢٦
١٤٦	النبي صالح	١٤٢
١٤٧	يبرود	١٩٥
١٤٨	المغير	٥٩٥
١٤٩	بيت عور التحتا (١)	٥٣٧
١٥٠	بيت عور التحتا (٢)	٥٥٦

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
	١٥١	خربنا المصباح (١)	٦٠٨
	١٥٢	خربنا المصباح (٢)	٥٩٨
	١٥٣	مزارع النوباني (١)	٣٤٨
	١٥٤	مزارع النوباني (٢)	٤١٠
	١٥٥	كفر نعمة (١)	٥١٠
	١٥٦	كفر نعمة (٢)	٦٤٥
	١٥٧	مخيم دير عمار (١)	٢٧٧
	١٥٨	مخيم دير عمار (٢)	٣٣٠
	١٥٩	عابود (١)	٤٠٩
	١٦٠	عابود (٢)	٤٢٨
	١٦١	بيرزيت	٣٥٥
	١٦٢	بيت نوبا	٦٧٠
	المجموع		٧٩١٠٨
١		كفل حارس (١)	٥٩٦ سلفيت
٢		كفل حارس (٢)	٥٢٠
٣		كفر الديك (١)	٧٩٠
٤		كفر الديك (٢)	٨٠٥
٥	مسحة		٥٦٨
٦		بديا (١)	٥٢٩
٧		بديا (٢)	٥٧٧
٨		بديا (٣)	٦١٩
٩		بديا (٤)	٦٧٣
١٠		الزاوية (١)	٧٦٧
١١		الزاوية (٢)	٦٠٤
١٢		سلفيت (١)	٨٧٥
١٣		سلفيت (٢)	٦٦٤
١٤		سلفيت (٣)	٦٣٢

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
١٥	سلفيت (٤)	٥٩٦
١٦	سلفيت (٥)	٤٧٩
١٧	خربة قيس	٨٦
١٨	قيرة	٣٢٢
١٩	حارس	٧٤٤
٢٠	مردة	٦٢٦
٢١	قراءة بني حسن (١)	٥١٥
٢٢	قراءة بني حسن (٢)	٤١٠
٢٣	دير بلوط (١)	٤٤٣
٢٤	دير بلوط (٢)	٦٢٧
٢٥	رافات	٤٨٤
٢٦	سرطة (١)	٣٨٧
٢٧	سرطة (٢)	٤٦٢
٢٨	فرخة	٤٧٢
٢٩	اسكاكا	٢٧٩
٣٠	ياسوف	٥٥٩
٣١	دير استيا (١)	٦٥٨
٣٢	دير استيا (٢)	٥٩٢
٣٣	بروقين (١)	٤٧٢
٣٤	بروقين (٢)	٥٦٤
	المجموع	١٨٩٩٦
١	طوباس (١)	٧٨٣
٢	طوباس (٢)	٨١٧
٣	طوباس (٣)	٩١٤
٤	طوباس (٤)	٨٩٢
٥	طوباس (٥)	٧٤٤
٦	طوباس (٦)	٦٩٧

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٧	طوباس (٧)	٦١٢
٨	طوباس (٨)	٨٥٣
٩	عقابا (١)	٤٥٩
١٠	عقابا (٢)	٤٣٣
١١	عقابا (٣)	٣٦٤
١٢	عقابا (٤)	٤٤٥
١٣	تيسير	٦٨٢
١٤	مخير الفراعنة (١)	٨٣٢
١٥	مخيم الفراعنة (٢)	٦٤٨
١٦	مخيم الفراعنة (٣)	٦٣٨
١٧	مخيم الفراعنة (٤)	٧٥٠
١٨	بردلة + عين (١)	٤٧٨
١٩	بردلة + عين (٢)	٥٠٣
٢٠	طمون (١)	٤٣٨
٢١	طمون (٢)	٥٦٨
٢٢	طمون (٣)	٥٣٤
٢٣	طمون (٤)	٥٩٢
٢٤	طمون (٥)	٥٤٥
٢٥	طمون (٦)	٥٨٨
١٥٩١٤		المجموع
١	طولكرم (١)	٤٦٩
٢	طولكرم (٢)	٤٨٥
٣	طولكرم (٣)	٤٩٧
٤	طولكرم (٤)	٥٠٨
٥	طولكرم (٥)	٦٠٩
٦	طولكرم (٦)	٩٠٩
٧	طولكرم (٧)	٦٣٦

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٨	طولكرم (٨)		٤٤٣
٩	طولكرم (٩)		٦٦٧
١٠	طولكرم (١٠)		٦٣٢
١١	طولكرم (١١)		٥٧٩
١٢	طولكرم (١٢)		٧٠٣
١٣	طولكرم (١٣)		٩٠٧
١٤	طولكرم (١٤)		٨٠٢
١٥	طولكرم (١٥)		٧٢٦
١٦	طولكرم (١٦)		٨٤٤
١٧	طولكرم (١٧)		٧٧٣
١٨	طولكرم (١٨)		٨٦١
١٩	طولكرم (١٩)		٤٨٣
٢٠	طولكرم (٢٠)		٦٥٥
٢١	طولكرم (٢١)		٧٠٨
٢٢	طولكرم (٢٢)		٨٣٠
٢٣	طولكرم (٢٣)		٦٣٢
٢٤	طولكرم (٢٤)		٥٧٢
٢٥	طولكرم (٢٥)		٤٩٣
٢٦	طولكرم (٢٦)		٦٦٥
٢٧	طولكرم (٢٧)		٧٧٢
٢٨	مخيم طولكرم (١)		٩٢٠
٢٩	مخيم طولكرم (٢)		٨٥٣
٣٠	مخيم طولكرم (٣)		٧٨٨
٣١	مخيم طولكرم (٤)		٨٠٢
٣٢	مخيم طولكرم (٥)		١٠٨٩
٣٣	عتيل (١)		٧٣٦
٣٤	عتيل (٢)		٨٤٥

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٣٥	٣٥	عtilel (٣)	٨٥٥
٣٦	٣٦	عtilel (٤)	٨٢٦
٣٧	٣٧	دير الغصون (١)	٩٣٥
٣٨	٣٨	دير الغصون (٢)	٧٨٨
٣٩	٣٩	دير الغصون (٣)	٧٣١
٤٠	٤٠	دير الغصون (٤)	٦٣٨
٤١	٤١	قفين (١)	٤٧٩
٤٢	٤٢	قفين (٢)	٦٩٦
٤٣	٤٣	قفين (٣)	٦٥٢
٤٤	٤٤	قفين (٤)	٨٧١
٤٥	٤٥	عنبتا (١)	٥٤١
٤٦	٤٦	عنبta (٢)	٥١٨
٤٧	٤٧	عنبta (٣)	٥٦٣
٤٨	٤٨	عنبta (٤)	٦١٨
٤٩	٤٩	عنبta (٥)	٦٦٤
٥٠	٥٠	مخيم نور شمس (١)	٥٩٨
٥١	٥١	مخيم نور شمس (٢)	١٠٢٦
٥٢	٥٢	مخيم نور شمس (٣)	٧١٣
٥٣	٥٣	بلعا (١)	٦٧٢
٥٤	٥٤	بلعا (٢)	٧٨٧
٥٥	٥٥	بلعا (٣)	٦٦٣
٥٦	٥٦	بيت ليد (١)	٥٣١
٥٧	٥٧	بيت ليد (٢)	٥٢٠
٥٨	٥٨	بيت ليد (٣)	٤١٥
٥٩	٥٩	بيت ليد (٤)	٤٨٨
٦٠	٦٠	كفر اللبد (١)	٧٠٩
٦١	٦١	كفر اللبد (٢)	٦٨٩

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٦٢		باقة الشرقية (١)	٤٣٢
٦٣		باقة الشرقية (٢)	٥٠٥
٦٤		باقة الشرقية (٣)	٤٣٠
٦٥		زيتا (١)	٥٥٨
٦٦		زيتا (٢)	٦٨١
٦٧		رامين (١)	٣٦٤
٦٨		رامين (٢)	٣٦٨
٦٩		اكتابا (١)	٥٢٩
٧٠		الجروشية (١)	٣٥١
٧١		كفر صور (١)	٤٢٥
٧٢		سفارين (١)	٢٩٤
٧٣		كفر رمان (١)	٢٧٦
٧٤		الراس (١)	١٦٦
٧٥		كور (١)	١٠٤
٧٦		خربة جباره	١٠٦
٧٧		مسقوفة الحاج	٨٦
٧٨		عكابة	٧٣
٧٩		كفر جمال (١)	٥٣٦
٨٠		كفر جمال (٢)	٢٨٥
٨١		كفر عبوش (١)	٢٣١
٨٢		كفر عبوش (٢)	٢٧٢
٨٣		كفر زياد	٤٣٦
٨٤		علار (١)	٥٠٦
٨٥		علار (٢)	٥٤٥
٨٦		علار (٣)	٤٤٧
٨٧		علار (٤)	٥٨٠
٨٨		صيدا (١)	٤٧٢

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٨٩	صيدا (٢)	٥٦٤
٩٠	فرعون (١)	٥٥٧
٩١	فرعون (٢)	٤٧٨
٩٢	نزلة عيسى (١)	٣٣٤
٩٣	نزلة عيسى (٢)	٤٠٧
٩٤	التلة الشرقية	٥٣١
٩٥	الشوفة	٤١٧
٩٦	التلة الغربية	٢٦٩
٩٧	التلة الوسطى	١٤٩
٩٨	عزبة شوقة	٢٩٢
٩٩	كفا	١٨٤
	المجموع	٥٦٣١٩
١	قلقilia (١)	٥٦٤
٢	قلقilia (٢)	٤٩٦
٣	قلقilia (٣)	٥٢٥
٤	قلقilia (٤)	٣٩٣
٥	قلقilia (٥)	٦٦٤
٦	قلقilia (٦)	٧٣٣
٧	قلقilia (٧)	٥٣٦
٨	قلقilia (٨)	٥٩٣
٩	قلقilia (٩)	٥١٩
١٠	قلقilia (١٠)	٦٠٥
١١	قلقilia (١١)	٧٤٢
١٢	قلقilia (١٢)	٥٩٢
١٣	قلقilia (١٣)	٥٣٧
١٤	قلقilia (١٤)	٦٨١
١٥	قلقilia (١٥)	٧٧٠

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
١٦	قلقilia (١٦)		٥٠٥
١٧	قلقilia (١٧)		٧١٨
١٨	قلقilia (١٨)		٨٣٢
١٩	قلقilia (١٩)		٧٣٤
٢٠	قلقilia (٢٠)		٧٢٠
٢١	حبلة (١)		٦٤٧
٢٢	حبلة (٢)		٥٦٩
٢٣	حبلة (٣)		٥٧٢
٢٤	راس عطية		٤٧٣
٢٥	راس طيرة		١٨٨
٢٦	بيت أمين		٢٩٤
٢٧	عزون عتمة		٤٠٢
٢٨	عزبة سلمان		٣٤٢
٢٩	كفر ثلث (١)		٦٣٤
٣٠	طفر ثلث (٢)		٧٠٣
٣١	سنيريا (١)		٤٢٧
٣٢	سنيريا (٢)		٤٢١
٣٣	عزون (١)		٥١٤
٣٤	عزون (٢)		٦٠١
٣٥	عزون (٣)		٥٤٧
٣٦	عزون (٤)		٦٨٢
٣٧	النبي الياس		٤١٧
٣٨	جيوس (١)		٥٠٢
٣٩	جيوس (٢)		٤٨٤
٤٠	صبر		١٨٩
٤١	فلامية		٢٠٤
٤٢	كفر قدوم (١)		٤٠٩

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٤٣	كفر قدوم (٢)		٥١١
٤٤	جيت		٦٤٦
٤٥	أماتين (١)		٤٠١
٤٦	أماتين (٢)		٣٠٠
٤٧	جينصا فوط		٦٧٩
٤٨	كفر لاقف		٢٩٣
٤٩	باقة الحطب (١)		٢٤٢
٥٠	باقة الحطب (٢)		٢٣٤
٥١	حججة		٦١٣
٥٢	عسلة		٢٤٤
٥٣	فرعتا		١٨٨
٥٤	الفندق		١٩٧
	المجموع		٢٧٢٧٨
١	نابلس	البلدة القديمة نابلس (١)	٥٨٦
٢		البلدة القديمة نابلس (٢)	٧٥٩
٣		البلدة القديمة نابلس (٣)	٥١١
٤		البلدة القديمة نابلس (٤)	٧٤٣
٥		البلدة القديمة نابلس (٥)	٨٣٢
٦		البلدة القديمة نابلس (٦)	٦٧٧
٧		البلدة القديمة نابلس (٧)	٨٢٩
٨		البلدة القديمة نابلس (٨)	٧٧٥
٩		نابلس (١)	٤٩٤
١٠		نابلس (٢)	٣٦٥
١١		نابلس (٣)	٦١٨
١٢		نابلس (٤)	٦٠٩
١٣		نابلس (٥)	٤٢٤
١٤		نابلس (٦)	٤١٨

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
	١٥	نابلس (٧)	٦٥٥
	١٦	نابلس (٨)	٦٩٦
	١٧	نابلس (٩)	٤٠٨
	١٨	نابلس (١٠)	٥٥٤
	١٩	نابلس (١١)	٥٩٤
	٢٠	نابلس (١٢)	٤٩٣
	٢١	نابلس (١٣)	٦٤٣
	٢٢	نابلس (١٤)	٧٦٥
	٢٣	نابلس (١٥)	٥٥٩
	٢٤	نابلس (١٦)	٥٨١
	٢٥	نابلس (١٧)	٤٧٠
	٢٦	نابلس (١٨)	٧٥٧
	٢٧	نابلس (١٩)	٦٢٦
	٢٨	نابلس (٢٠)	٧٣١
	٢٩	نابلس (٢١)	٨٥٠
	٣٠	نابلس (٢٢)	٨٤٧
	٣١	نابلس (٢٣)	٦٦١
	٣٢	نابلس (٢٤)	٤٦٠
	٣٣	نابلس (٢٥)	٦٢٤
	٣٤	نابلس (٢٦)	٧٧٨
	٣٥	نابلس (٢٧)	٦٧٩
	٣٦	نابلس (٢٨)	٥٦٥
	٣٧	نابلس (٢٩)	٧٦٨
	٣٨	نابلس (٣٠)	٩٨٤
	٣٩	نابلس (٣١)	٥٩٥
	٤٠	نابلس (٣٢)	٦٥٥
	٤١	نابلس (٣٣)	٧٦٧

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٤٢	نابلس (٣٤)	٧٧٦
٤٣	نابلس (٣٥)	٧٧٩
٤٤	نابلس (٣٦)	٨٩٥
٤٥	نابلس (٣٧)	٥١٢
٤٦	نابلس (٣٨)	٥٤٤
٤٧	نابلس (٣٩)	٥٩٢
٤٨	نابلس (٤٠)	٧٣٦
٤٩	نابلس (٤١)	٦٦٦
٥٠	نابلس (٤٢)	٧٧٩
٥١	نابلس (٤٣)	٦٨١
٥٢	نابلس (٤٤)	٦٦٦
٥٣	نابلس (٤٥)	٨٥٦
٥٤	نابلس (٤٦)	٥٣٢
٥٥	نابلس (٤٧)	٧٥٠
٥٦	نابلس (٤٨)	٥٧٨
٥٧	نابلس (٤٩)	٥٠٧
٥٨	نابلس (٥٠)	٦٨٩
٥٩	نابلس (٥١)	٧٦١
٦٠	نابلس (٥٢)	٧٥٧
٦١	نابلس (٥٣)	٥٢٣
٦٢	نابلس (٥٤)	٣٤٩
٦٣	نابلس (٥٥)	٦٤٣
٦٤	نابلس (٥٦)	٦٨٢
٦٥	نابلس (٥٧)	٨٠٥
٦٦	نابلس (٥٨)	٤٩١
٦٧	نابلس (٥٩)	٦٥٣
٦٨	نابلس (٦٠)	٦٩٧

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
٦٩	نابلس (٦١)	٥٢١
٧٠	نابلس (٦٢)	٥٩٣
٧١	نابلس (٦٣)	٥٤٥
٧٢	نابلس (٦٤)	٤٩٦
٧٣	نابلس (٦٥)	٥٤٣
٧٤	نابلس (٦٦)	١٨٧
٧٥	نابلس (٦٧)	١
٧٦	جماعين (١)	٤٤٧
٧٧	جماعين (٢)	٥٧٦
٧٨	جماعين (٣)	٧٧٥
٧٩	زيتا جماعين (١)	٤٨٦
٨٠	مخيم بلاطة (١)	٩٨٨
٨١	مخيم بلاطة (٢)	٨١٢
٨٢	مخيم بلاطة (٣)	٨٢٣
٨٣	مخيم بلاطة (٤)	٧٧٠
٨٤	مخيم بلاطة (٥)	١٠٥٤
٨٥	مخيم بلاطة (٦)	٨٢٥
٨٦	مخيم بلاطة (٧)	٧٧٣
٨٧	مخيم العين (١)	٨٦٤
٨٨	مخيم العين (٢)	٨٢٧
٨٩	طلوزة	٩٩٧
٩٠	البازان	٧٨٥
٩١	النصارية + العقرمانية	١١٦٦
٩٢	بزاريا	٥٦٨
٩٣	مداما	٥٤٩
٩٤	بورين (١)	٣٨١
٩٥	بورين (٢)	٥٥٢

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٩٦	عصيرة القبلية		٧٣٥
٩٧	قبلان (١)		٤٨٠
٩٨	قبلان (٢)		٣٧٤
٩٩	قبلان (٣)		٩٧٩
١٠٠	تلفيت (١)		٤٧٢
١٠١	تلفيت (٢)		٤٦٩
١٠٢	جوريش		٤٠٥
١٠٣	يتما		٨٤٢
١٠٤	روحيب (١)		٦٧٣
١٠٥	روحيب (٢)		٦٦٨
١٠٦	كفر قليل (١)		٤٠٣
١٠٧	كفر قليل (٢)		٤٥٠
١٠٨	عورتا (١)		٩٦٤
١٠٩	عورتا (٢)		٧٤٣
١١٠	بيت دجن (١)		٤٩٥
١١١	بيت دجن (٢)		٦٤٨
١١٢	بيت فوريك (١)		٦٠٠
١١٣	بيت فوريك (٢)		٧٥٥
١١٤	بيت فوريك (٣)		٨٤٢
١١٥	قريوط + جالود		٩٩٩
١١٦	تل (١)		٧٩٢
١١٧	تل (٢)		٩٢٤
١١٨	صرة (١)		٤٣٨
١١٩	صرة (٢)		٤٤٨
١٢٠	قوصين		٥٢٧
١٢١	بيت وزن		٤٦٤
١٢٢	سالم (١)		٥٣٥

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
١٢٣	سالم (٢)	٥٠٥
١٢٤	سالم (٣)	٥٥٨
١٢٥	دير حطب (١)	٤١٤
١٢٦	دير حطب (٢)	٣٠٤
١٢٧	عزموط (١)	٤٣٢
١٢٨	عزموط (٢)	٤٥٧
١٢٩	اوصرین	٤٢٣
١٣٠	عقربا (١)	٧٥٨
١٣١	عقربا (٢)	٦٩٤
١٣٢	عقربا (٣)	٧٧٩
١٣٣	قصره (١)	٥٧٤
١٣٤	قصره (٢)	٦١٥
١٣٥	دوما	٦١٦
١٣٦	مجدل بني فاضل	٥٠٠
١٣٧	سبسطية (١)	٥١٠
١٣٨	سبسطية (٢)	٥٩٤
١٣٩	الناقرة	٦١٠
١٤٠	اجنيسيا + نصف حبيل	٣٨٥
١٤١	بيت أمرين (١)	٥٢٩
١٤٢	بيت أمرين (٢)	٤٩٠
١٤٣	عصيرة الشمالية (١)	٧٥٢
١٤٤	عصيرة الشمالية (٢)	٧٢٩
١٤٥	عصيرة الشمالية (٣)	٥٥٣
١٤٦	عصيرة الشمالية (٤)	٨٢٥
١٤٧	ياصيد (١)	٣٤٦
١٤٨	ياصيد (٢)	٣٩٥
١٤٩	حواره (١)	٦٠٧

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
١٥٠	حوارة (٢)	٦٦٠
١٥١	حوارة (٣)	٥٤٢
١٥٢	اودلا	٣٠٣
١٥٣	عوريف	٧٨٦
١٥٤	عينابوس	٦٨٣
١٥٥	زواطا (١)	٥٦٧
١٥٦	زواطا (٢)	٥٤٩
١٥٧	برقة (١)	٧٥٦
١٥٨	برقة (٢)	٧٣٦
١٥٩	الساوية	٧٢٧
١٦٠	اللبن الشرقية (١)	٤١٨
١٦١	اللبن الشرقية (٢)	٤٢٠
١٦٢	بيتا (١)	٦٦٠
١٦٣	بيتا (٢)	٦٧٦
١٦٤	بيتا (٣)	٦١٣
١٦٥	بيتا (٤)	٥٢٤
١٦٦	دير شرف (١)	٥١٢
١٦٧	دير شرف (٢)	٤٦٢
١٦٨	بيت ابيا (١)	٦٩٦
١٦٩	بيت ابيا (٢)	٥٥٦
١٧٠	مخيم عسكر (١)	٩٣٤
١٧١	مخيم عسكر (٢)	٨١١
١٧٢	مخيم عسكر (٣)	٧٧١
١٧٣	مخيم عسكر (٤)	٩٠٣
١٧٤	مخيم عسكر (٥)	٩٨٣
١٧٥	مدرسة الرازين	٣٣٥
١٧٦	مدرسة بيت فوريك	٧٩٦

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع	
			المجموع	
		مجموع الضفة الغربية		
			٦٧٢٧٥٥	
١	بيت حانون (١)	بيت حانون	٨٢٩	
٢	بيت حانون (٢)	بيت حانون	٩١١	
٣	بيت حانون (٣)	بيت حانون	١٠٦٧	
٤	بيت حانون (٤)	بيت حانون	٨٩٧	
٥	بيت حانون (٥)	بيت حانون	٨٩٨	
٦	بيت حانون (٦)	بيت حانون	٨٤٨	
٧	بيت حانون (٧)	بيت حانون	٥٧٣	
٨	بيت حانون (٨)	بيت حانون	٥٣٢	
٩	بيت حانون (٩)	بيت حانون	٦٦٥	
١٠	بيت حانون (١٠)	بيت حانون	٥٠٥	
١١	بيت لاهيا (١)	بيت لاهيا	٣٠٢	
١٢	بيت لاهيا (٢)	بيت لاهيا	٦٠٣	
١٣	بيت لاهيا (٣)	بيت لاهيا	٥٣٩	
١٤	بيت لاهيا (٤)	بيت لاهيا	٥٠١	
١٥	بيت لاهيا (٥)	بيت لاهيا	٦٢٥	
١٦	بيت لاهيا (٦)	بيت لاهيا	٥٣٢	
١٧	بيت لاهيا (٧)	بيت لاهيا	٦٩٤	
١٨	بيت لاهيا (٨)	بيت لاهيا	٤١٩	
١٩	بيت لاهيا (٩)	بيت لاهيا	٧٢٩	
٢٠	بيت لاهيا (١٠)	بيت لاهيا	٦١٣	
٢١	بيت لاهيا (١١)	بيت لاهيا	٦٦٧	
٢٢	بيت لاهيا (١٢)	بيت لاهيا	٥٠١	
٢٣	بيت لاهيا (١٣)	بيت لاهيا	٧٦٣	
٢٤	بيت لاهيا (١٤)	بيت لاهيا	٨٣٥	
			شمال غزة	

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٢٥	٢٥	بيت لاهيا (١٥)	٨٥٩
٢٦	٢٦	جباليا النزلة / تل الزعتر (١)	٤٨١
٢٧	٢٧	جباليا النزلة / تل الزعتر (٢)	٥٢٣
٢٨	٢٨	جباليا النزلة / تل الزعتر (٣)	٤٤٢
٢٩	٢٩	جباليا النزلة / تل الزعتر (٤)	٤٩٥
٣٠	٣٠	جباليا النزلة / تل الزعتر (٥)	٩٢٨
٣١	٣١	جباليا النزلة / تل الزعتر (٦)	٣٤٤
٣٢	٣٢	جباليا النزلة / تل الزعتر (٧)	٣٠٩
٣٣	٣٣	جباليا النزلة / تل الزعتر (٨)	٣٤٣
٣٤	٣٤	جباليا النزلة / تل الزعتر (٩)	٣٩٤
٣٥	٣٥	جباليا النزلة / تل الزعتر (١٠)	٤٠٣
٣٦	٣٦	جباليا النزلة / تل الزعتر (١١)	٢٨١
٣٧	٣٧	جباليا النزلة / تل الزعتر (١٢)	٦٧٣
٣٨	٣٨	جباليا النزلة / تل الزعتر (١٣)	٨٦٨
٣٩	٣٩	جباليا النزلة / تل الزعتر (١٤)	١١٥٠
٤٠	٤٠	جباليا النزلة / تل الزعتر (١٥)	٥٦٩
٤١	٤١	جباليا النزلة / تل الزعتر (١٦)	٥٨٢
٤٢	٤٢	جباليا النزلة / تل الزعتر (١٧)	٣٣٤
٤٣	٤٣	جباليا النزلة / تل الزعتر (١٨)	٧١٠
٤٤	٤٤	جباليا النزلة / تل الزعتر (١٩)	١١٦٧
٤٥	٤٥	جباليا النزلة / تل الزعتر (٢٠)	١٣٢٥
٤٦	٤٦	جباليا النزلة / تل الزعتر (٢١)	٨٣٠
٤٧	٤٧	جباليا النزلة / تل الزعتر (٢٢)	٨٤١
٤٨	٤٨	عبد الرحمن (١)	٨٥١
٤٩	٤٩	عبد الرحمن (٢)	٤٥١
٥٠	٥٠	عبد الرحمن (٣)	٦٢٦
٥١	٥١	عبد الرحمن (٤)	٦٥١

رقم الدائرة	رقم المركز	الموقع
٥٢	عبد الرحمن (٥)	٦١٨
٥٣	عبد الرحمن (٦)	٨٩٠
٥٤	(١)	٦٧٢
٥٥	معسكر جبالية (٢)	٧٠١
٥٦	معسكر جبالية (٣)	٨٣٧
٥٧	معسكر جبالية (٤)	٧٢٢
٥٨	معسكر جبالية (٥)	٩٥٧
٥٩	معسكر جبالية (٦)	١١٦١
٦٠	معسكر جبالية (٧)	٨٥٥
٦١	معسكر جبالية (٨)	٥٩٠
٦٢	معسكر جبالية (٩)	٧١٦
٦٣	معسكر جبالية (١٠)	٧٤٠
٦٤	معسكر جبالية (١١)	١٠٧٤
٦٥	معسكر جبالية (١٢)	٧٢٢
٦٦	معسكر جبالية (١٣)	٨٤٠
٦٧	معسكر جبالية (١٤)	٩٠٠
٦٨	معسكر جبالية (١٥)	١١٧٣
٦٩	معسكر جبالية (١٦)	٧٨١
٧٠	معسكر جبالية (١٧)	٤٧٣
٧١	معسكر جبالية (١٨)	٩٠٥
٧٢	معسكر جبالية (١٩)	٦٧٨
٧٣	معسكر جبالية (٢٠)	١١٤٩
٧٤	معسكر جبالية (٢١)	١٠٨٧
٧٥	معسكر جبالية (٢٢)	١٠٢٥
٧٦	معسكر جبالية (٢٣)	١٢٣٤
٧٧	معسكر جبالية (٢٤)	١٢٣٤
٧٨	معسكر جبالية (٢٥)	٩١١

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
	٧٩	معسكر جبالي (٢٦)	١٠٩٥
	٨٠	معسكر جبالي (٢٧)	٧٦٧
	٨١	معسكر جبالي (٢٨)	٧٥٤
	٨٢	مدرسة بنات جبالي الاعدادية	١٣٨٤
			٦١١٢٣ المجموع
١		أبو مدين (١)	١٠٦٣ وسط غزة
٢		دير البلح (١)	١٠٤٣
٣		دير البلح (٢)	١٠٩٧
٤		دير البلح (٣)	١٠٤٩
٥		دير البلح (٤)	٨٦٩
٦		دير البلح (٥)	٩٩٢
٧		دير البلح (٦)	١٠٠٤
٨		دير البلح (٧)	٩٤٠
٩		دير البلح (٨)	٨٨٢
١٠		دير البلح (٩)	٧٧٦
١١		دير البلح (١٠)	٦٨١
١٢		دير البلح (١١)	٨٥٢
١٣		دير البلح (١٢)	٩٢٠
١٤		دير البلح (١٣)	٧٩٢
١٥		دير البلح (١٤)	٨٩٢
١٦		دير البلح (١٥)	٧٨٠
١٧		دير البلح (١٦)	١٠٠٠
١٨		دير البلح (١٧)	٦٠٨
١٩		دير البلح (١٨)	١٠٦٠
٢٠		الزوادة (١)	٥١٣
٢١		الزوادة (٢)	٥١٤
٢٢		الزوادة (٣)	٦٢٨

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٢٣	الزوادة (٤)	٤٩٧
٢٤	الزوادة (٥)	٨٥٥
٢٥	الزوادة (٦)	٦٨٥
٢٦	الزوادة (٧)	٤٩٢
٢٧	مخيم البريج (١)	٨٤٥
٢٨	مخيم البريج (٢)	٥٢٨
٢٩	مخيم البريج (٣)	١٣٥٦
٣٠	مخيم البريج (٤)	٤٨٨
٣١	مخيم البريج (٥)	٧٢٧
٣٢	مخيم البريج (٦)	٥٧١
٣٣	مخيم البريج (٧)	٦٨٣
٣٤	مخيم البريج (٨)	٦٨١
٣٥	مخيم البريج (٩)	٩٩٢
٣٦	مخيم البريج (١٠)	٨١٠
٣٧	مخيم البريج (١١)	٦٨٣
٣٨	مخيم البريج (١٢)	٦٢٣
٣٩	مخيم البريج (١٣)	٧٣٢
٤٠	مخيم المغازي (١)	٥٦٢
٤١	مخيم المغازي (٢)	٥٠٠
٤٢	مخيم المغازي (٣)	٦٣٦
٤٣	مخيم المغازي (٤)	٦٤٠
٤٤	مخيم المغازي (٥)	٧٠٥
٤٥	مخيم المغازي (٦)	٤٩٧
٤٦	مخيم المغازي (٧)	٥٨١
٤٧	مخيم المغازي (٨)	٧٢٧
٤٨	مخيم المغازي (٩)	٨٢٤
٤٩	مخيم المغازي (١٠)	٧٢٠

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٥٠	مخيم المغازي (١٠)	٩٤٦
٥١	مخيم النصيرات (١)	٨٨٣
٥٢	مخيم النصيرات (٢)	٧٠٢
٥٣	مخيم النصيرات (٣)	٦٢٣
٥٤	مخيم النصيرات (٤)	٧٦١
٥٥	مخيم النصيرات (٥)	٩٩٥
٥٦	مخيم النصيرات (٦)	٧٩٦
٥٧	مخيم النصيرات (٧)	٥٥٢
٥٨	مخيم النصيرات (٨)	٥٢٣
٥٩	مخيم النصيرات (٩)	٦٨٧
٦٠	مخيم النصيرات (١٠)	٥٨٣
٦١	مخيم النصيرات (١١)	٣٩٦
٦٢	مخيم النصيرات (١٢)	٧٨٢
٦٣	مخيم النصيرات (١٣)	٩٠٤
٦٤	مخيم النصيرات (١٤)	٧٢٥
٦٥	مخيم النصيرات (١٥)	١٣٦٦
٦٦	مخيم النصيرات (١٦)	٨٨٦
٦٧	مخيم النصيرات (١٧)	٨٥٧
٦٨	مخيم النصيرات (١٨)	٨٨٣
٦٩	مخيم النصيرات (١٩)	٦٤٤
٧٠	مخيم النصيرات (٢٠)	٧١٠
٧١	مخيم النصيرات (٢١)	٨٢٧
٧٢	مدرسة دير البلح الابتدائية المشتركة	١٣٩٩
	المجموع	٥٦٠١٥
١	مدينة غزة (١)	٥٢٧
٢	مدينة غزة (٢)	٦٤٢
٣	مدينة غزة (٣)	٧٣٣

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	الجموع
٤	مدينة غزة (٤)		٦٠٢
٥	مدينة غزة (٥)		٦٧٢
٦	مدينة غزة (٦)		٤٥٢
٧	مدينة غزة (٧)		٦٠٣
٨	مدينة غزة (٨)		٧٠٠
٩	مدينة غزة (٩)		٦١٨
١٠	مدينة غزة (١٠)		٤١٧
١١	مدينة غزة (١١)		٥٤٠
١٢	مدينة غزة (١٢)		٨٢٣
١٣	مدينة غزة (١٣)		٥٤٦
١٤	مدينة غزة (١٤)		٥٣٢
١٥	مدينة غزة (١٥)		٧٠٣
١٦	مدينة غزة (١٦)		٥٩٩
١٧	مدينة غزة (١٧)		٥٥٦
١٨	مدينة غزة (١٨)		٧٦٣
١٩	مدينة غزة (١٩)		٦٢٦
٢٠	مدينة غزة (٢٠)		٨٢٨
٢١	مدينة غزة (٢١)		٨٣٤
٢٢	مدينة غزة (٢٢)		٧٥٢
٢٣	مدينة غزة (٢٣)		٦٩٤
٢٤	مدينة غزة (٢٤)		٦٨٩
٢٥	مدينة غزة (٢٥)		٧٢٨
٢٦	مدينة غزة (٢٦)		٥٣٢
٢٧	مدينة غزة (٢٧)		٧٠٦
٢٨	مدينة غزة (٢٨)		٩٠٦
٢٩	مدينة غزة (٢٩)		٥٤٣
٣٠	مدينة غزة (٣٠)		٦٥٨

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٣١	مدينة غزة (٣١)	٦٣٠
٣٢	مدينة غزة (٣٢)	٨٩٨
٣٣	مدينة غزة (٣٣)	٨٩٥
٣٤	مدينة غزة (٣٤)	٩١٥
٣٥	مدينة غزة (٣٥)	١٢٣٢
٣٦	مدينة غزة (٣٦)	٦٦٧
٣٧	مدينة غزة (٣٧)	٩٦٧
٣٨	مدينة غزة (٣٨)	٧٢٠
٣٩	مدينة غزة (٣٩)	٥٨٢
٤٠	مدينة غزة (٤٠)	٦٩٧
٤١	مدينة غزة (٤١)	٥٣٩
٤٢	مدينة غزة (٤٢)	٧١٥
٤٣	مدينة غزة (٤٣)	٨٩٨
٤٤	مدينة غزة (٤٤)	٦٥٨
٤٥	مدينة غزة (٤٥)	٥٢٠
٤٦	مدينة غزة (٤٦)	٥٦٤
٤٧	مدينة غزة (٤٧)	٧٤٨
٤٨	مدينة غزة (٤٨)	٦٦٧
٤٩	مدينة غزة (٤٩)	٧٦٠
٥٠	مدينة غزة (٥٠)	٨٨٥
٥١	مدينة غزة (٥١)	٨٠٩
٥٢	مدينة غزة (٥٢)	٦٥١
٥٣	مدينة غزة (٥٣)	٧٩٦
٥٤	مدينة غزة (٥٤)	٦٣٧
٥٥	مدينة غزة (٥٥)	٤١٤
٥٦	مدينة غزة (٥٦)	٥١٢
٥٧	مدينة غزة (٥٧)	٣٥٨

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
٥٨	٥٨ (مدينة غزة)	٥٧٥
٥٩	٥٩ (مدينة غزة)	٤٤٠
٦٠	٦٠ (مدينة غزة)	٤٥٤
٦١	٦١ (مدينة غزة)	٥٥٨
٦٢	٦٢ (مدينة غزة)	٥١١
٦٣	٦٣ (مدينة غزة)	٤٧٨
٦٤	٦٤ (مدينة غزة)	٨٨٣
٦٥	٦٥ (مدينة غزة)	٤٦٨
٦٦	٦٦ (مدينة غزة)	١٠٢٣
٦٧	٦٧ (مدينة غزة)	٤٢٣
٦٨	٦٨ (مدينة غزة)	٩٣٧
٦٩	٦٩ (مدينة غزة)	٥٩٠
٧٠	٧٠ (مدينة غزة)	١٠٤٠
٧١	٧١ (مدينة غزة)	٦١٥
٧٢	٧٢ (مدينة غزة)	٦٠٩
٧٣	٧٣ (مدينة غزة)	٧٠٥
٧٤	٧٤ (مدينة غزة)	٦٩٠
٧٥	٧٥ (مدينة غزة)	٥٦٤
٧٦	٧٦ (مدينة غزة)	٧٧١
٧٧	٧٧ (مدينة غزة)	٥٣٠
٧٨	٧٨ (مدينة غزة)	٤٧٢
٧٩	٧٩ (مدينة غزة)	٣٦٨
٨٠	٨٠ (مدينة غزة)	٤١٨
٨١	٨١ (مدينة غزة)	٦١٩
٨٢	٨٢ (مدينة غزة)	٦٢٨
٨٣	٨٣ (مدينة غزة)	٧٤١
٨٤	٨٤ (مدينة غزة)	٤٨٤

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
٨٥	مدينة غزة (٨٥)	٥٩٠
٨٦	مدينة غزة (٨٦)	٦١١
٨٧	مدينة غزة (٨٧)	٥٧٢
٨٨	مدينة غزة (٨٨)	٨٣٧
٨٩	مدينة غزة (٨٩)	٦٤٤
٩٠	مدينة غزة (٩٠)	٦٨٣
٩١	مدينة غزة (٩١)	٧٢٤
٩٢	مدينة غزة (٩٢)	٧٠١
٩٣	مدينة غزة (٩٣)	٥٥١
٩٤	مدينة غزة (٩٤)	٦٥٤
٩٥	مدينة غزة (٩٥)	٧٧٠
٩٦	مدينة غزة (٩٦)	٧٠٤
٩٧	مدينة غزة (٩٧)	٦١٨
٩٨	مدينة غزة (٩٨)	٥٠٨
٩٩	مدينة غزة (٩٩)	٥١٤
١٠٠	مدينة غزة (١٠٠)	٥١٥
١٠١	مدينة غزة (١٠١)	٨١٧
١٠٢	مدينة غزة (١٠٢)	١٥٦٥
١٠٣	مدينة غزة (١٠٣)	٧٦٤
١٠٤	مدينة غزة (١٠٤)	٧٢٤
١٠٥	مدينة غزة (١٠٥)	٧٦٣
١٠٦	مدينة غزة (١٠٦)	٥٨٤
١٠٧	مدينة غزة (١٠٧)	٦٤٢
١٠٨	مدينة غزة (١٠٨)	٧٨٩
١٠٩	مدينة غزة (١٠٩)	٧٤٩
١١٠	مدينة غزة (١١٠)	٨٥٥
١١١	مدينة غزة (١١١)	٨٩٦

الجُمُوع	المرکز	رقم المركز	رقم الدائرة
٨٤٦	(١١٢) مدينة غزة	١١٢	
٤٧٣	(١١٣) مدينة غزة	١١٣	
٨٠٠	(١١٤) مدينة غزة	١١٤	
٦٠٧	(١١٥) مدينة غزة	١١٥	
٥٠٧	(١١٦) مدينة غزة	١١٦	
٤٩٦	(١١٧) مدينة غزة	١١٧	
٥٩٢	(١١٨) مدينة غزة	١١٨	
٥٦٣	(١١٩) مدينة غزة	١١٩	
٥٦٥	(١٢٠) مدينة غزة	١٢٠	
٥٠٥	(١٢١) مدينة غزة	١٢١	
٥٤٢	(١٢٢) مدينة غزة	١٢٢	
٦٧٣	(١٢٣) مدينة غزة	١٢٣	
٦٧٣	(١٢٤) مدينة غزة	١٢٤	
٦٠٥	(١٢٥) مدينة غزة	١٢٥	
٤٨٦	(١٢٦) مدينة غزة	١٢٦	
٧٠٣	(١٢٧) مدينة غزة	١٢٧	
٦٤٥	(١٢٨) مدينة غزة	١٢٨	
٦٨٧	(١٢٩) مدينة غزة	١٢٩	
٦٥٦	(١٣٠) مدينة غزة	١٣٠	
٧٨٩	(١٣١) مدينة غزة	١٣١	
٥٦٣	(١٣٢) مدينة غزة	١٣٢	
٥٢٧	(١٣٣) مدينة غزة	١٣٣	
١٤٦٥	(١٣٤) مدينة غزة	١٣٤	
٨٣٨	(١٣٥) مدينة غزة	١٣٥	
٦٥٤	(١٣٦) مدينة غزة	١٣٦	
٦٣٨	(١٣٧) مدينة غزة	١٣٧	
٦٦٥	(١٣٨) مدينة غزة	١٣٨	

رقم الدائرة	رقم المركز	الجُمُوع
	١٣٩	٩٢٣ مدينة غزة (١٣٩)
	١٤٠	٩٠١ مدينة غزة (١٤٠)
	١٤١	٧٥١ مدينة غزة (١٤١)
	١٤٢	٩٥٠ مدينة غزة (١٤٢)
	١٤٣	٨٩٣ مدينة غزة (١٤٣)
	١٤٤	١٥٢ مدينة غزة (١٤٤)
	١٤٥	٢٣٥ مدينة غزة (١٤٥)
	١٤٦	٤١١ مدينة غزة (١٤٦)
	١٤٧	٩٠٦ مدينة غزة (١٤٧)
	١٤٨	٨٥٠ مدينة غزة (١٤٨)
	١٤٩	٥٩٥ مخيم الشاطئ (١)
	١٥٠	٤٥١ مخيم الشاطئ (٢)
	١٥١	٥٨٤ مخيم الشاطئ (٣)
	١٥٢	٥٩٠ مخيم الشاطئ (٤)
	١٥٣	٦٩٢ مخيم الشاطئ (٥)
	١٥٤	٦٩٨ مخيم الشاطئ (٦)
	١٥٥	٥٣٦ مخيم الشاطئ (٧)
	١٥٦	٣٩٨ مخيم الشاطئ (٨)
	١٥٧	٤٨١ مخيم الشاطئ (٩)
	١٥٨	٤٩١ مخيم الشاطئ (١٠)
	١٥٩	٨٨٧ مخيم الشاطئ (١١)
	١٦٠	٨٠٦ مخيم الشاطئ (١٢)
	١٦١	٦١٣ مخيم الشاطئ (١٣)
	١٦٢	٦٩٣ مخيم الشاطئ (١٤)
	١٦٣	٧٣٨ مخيم الشاطئ (١٥)
	١٦٤	٧٠٠ مخيم الشاطئ (١٦)
	١٦٥	٧٢٣ مخيم الشاطئ (١٧)

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
١٦٦	مخيم الشاطئ (١٨)	٨٦٢
١٦٧	مخيم الشاطئ (١٩)	٤٧٦
١٦٨	مخيم الشاطئ (٢٠)	٥٤٨
١٦٩	مخيم الشاطئ (٢١)	٧٢٥
١٧٠	مخيم الشاطئ (٢٢)	٧٨٧
١٧١	مخيم الشاطئ (٢٣)	٨٢٧
١٧٢	مخيم الشاطئ (٢٤)	٧٥٢
١٧٣	مخيم الشاطئ (٢٥)	٧٧٤
١٧٤	مخيم الشاطئ (٢٦)	٧٢٧
١٧٥	مخيم الشاطئ (٢٧)	٦٨١
١٧٦	مخيم الشاطئ (٢٨)	٧٥٥
١٧٧	مخيم الشاطئ (٢٩)	٥٨٧
١٧٨	مخيم الشاطئ (٣٠)	٤٨١
١٧٩	مخيم الشاطئ (٣١)	٥٩٩
١٨٠	مخيم الشاطئ (٣٢)	٦٣٨
١٨١	مخيم الشاطئ (٣٣)	٦٦٢
١٨٢	مخيم الشاطئ (٣٤)	٧٠٨
١٨٣	مخيم الشاطئ (٣٥)	٨٠٨
	المجموع	١٢٢٧٧٢٤
١	خانيونس البلد (١)	٩٤٢
٢	خانيونس البلد (٢)	١٠٨١
٣	خانيونس البلد (٣)	١٠٤٠
٤	خانيونس البلد (٤)	٥٨٠
٥	خانيونس البلد (٥)	٨٩١
٦	خانيونس البلد (٦)	٥٣٨
٧	خانيونس البلد (٧)	٤٦٣
٨	خانيونس البلد (٨)	٥٥٢

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٩	خانيونس البلد (٩)	٧٢٢
١٠	خانيونس البلد (١٠)	٧٤٦
١١	خانيونس البلد (١١)	٦٩٠
١٢	خانيونس البلد (١٢)	٦٩٧
١٣	خانيونس البلد (١٣)	٤٨٧
١٤	خانيونس البلد (١٤)	٨٢٣
١٥	خانيونس البلد (١٥)	٨٢٦
١٦	خانيونس البلد (١٦)	٩٥٦
١٧	خانيونس البلد (١٧)	٥٧٦
١٨	خانيونس البلد (١٨)	١٠٩٢
١٩	خانيونس البلد (١٩)	٦٧٦
٢٠	خانيونس البلد (٢٠)	٦٥٣
٢١	خانيونس البلد (٢١)	٥٨٩
٢٢	خانيونس البلد (٢٢)	٥٦٦
٢٣	خانيونس البلد (٢٣)	٥١٣
٢٤	خانيونس البلد (٢٤)	١١٣١
٢٥	خانيونس البلد (٢٥)	٦٧٢
٢٦	خانيونس البلد (٢٦)	٦١٣
٢٧	خانيونس البلد (٢٧)	٥٦٦
٢٨	خانيونس البلد (٢٨)	٦٨٣
٢٩	العسكر (١)	٦٨٧
٣٠	العسكر (٢)	٨٠٨
٣١	العسكر (٣)	٦٧٢
٣٢	العسكر (٤)	٦٥٣
٣٣	العسكر (٥)	٦٧٥
٣٤	خانيونس البلد (١)	٦٣١
٣٥	خانيونس البلد (٢)	٥٩٧

رقم الدائرة	رقم المركز	الجامعة
٣٦	العسكر (١)	٤٩٦
٣٧	العسكر (٢)	٥٠٩
٣٨	العسكر (٣)	١٠٠٧
٣٩	العسكر (٤)	٨٠٩
٤٠	العسكر (٥)	١٠٥٦
٤١	العسكر (٦)	٨٥٧
٤٢	العسكر (٧)	٩٠٣
٤٣	العسكر (٨)	٨٧٣
٤٤	العسكر (٩)	٧٥٠
٤٥	العسكر (١٠)	٧٥١
٤٦	العسكر (١١)	٥٤٧
٤٧	العسكر (١٢)	٦٩٣
٤٨	العسكر (١٣)	٨٠٥
٤٩	حي الأمل (١)	٨٢٨
٥٠	حي الأمل (٢)	٧٨٧
٥١	حي الأمل (٣)	٥٧٣
٥٢	حي الأمل (٤)	٥١٥
٥٣	حي الأمل (٥)	٤٢٧
٥٤	حي الأمل (٦)	٧٤٥
٥٥	العسكر (١)	٧٦٣
٥٦	العسكر (٢)	٤٤٥
٥٧	العسكر (٣)	٦٨٢
٥٨	خانيونس البلد (١)	٤٧٤
٥٩	خانيونس البلد (٢)	٧٧١
٦٠	خانيونس البلد (٣)	٥١١
٦١	خانيونس البلد (٤)	٧٢٧
٦٢	خانيونس البلد (٥)	٦٩١

رقم الدائرة	رقم المركز	المجموع
٦٣	خانيونس البلد (٦)	٥٤٨
٦٤	حي الأمل (١)	٥١٤
٦٥	حي الأمل (٢)	٤١٢
٦٦	حي الأمل (٣)	٧٤٧
٦٧	خانيونس البلد (١)	٦٥٠
٦٨	خانيونس البلد (٢)	٩٧٧
٦٩	خانيونس البلد (٣)	٨١٠
٧٠	خانيونس البلد (٤)	٧٦٠
٧١	القرارة (١)	٩٣٩
٧٢	القرارة (٢)	١٠٧٦
٧٣	القرارة (٣)	٥٧٢
٧٤	القرارة (٤)	٦٢١
٧٥	القرارة (٥)	٧٤١
٧٦	بني سهيلاء (١)	٤٩٢
٧٧	بني سهيلاء (٢)	٤١٨
٧٨	بني سهيلاء (٣)	٤٦٤
٧٩	بني سهيلاء (٤)	٥٠٣
٨٠	بني سهيلاء (٥)	٥٩١
٨١	بني سهيلاء (٦)	٦٦٣
٨٢	بني سهيلاء (٧)	٧٣٣
٨٣	بني سهيلاء (٨)	٥٩٢
٨٤	بني سهيلاء (٩)	٦٢٨
٨٥	بني سهيلاء (١٠)	٦١٨
٨٦	بني سهيلاء (١١)	٥٣٩
٨٧	بني سهيلاء (١٢)	٦٩٩
٨٨	بني سهيلاء (١٣)	٦٠٩
٨٩	عسان الكبيرة (١)	٦١٦

المجموع	المركز	رقم المركز	رقم الدائرة
٦٢٢	عبسان الكبيرة (٢)	٩٠	
٨٧٤	عبسان الكبيرة (٣)	٩١	
٥٤٨	عبسان الكبيرة (٤)	٩٢	
٦٧١	عبسان الكبيرة (٥)	٩٣	
٥٧٥	عبسان الكبيرة (٦)	٩٤	
٤٢٧	عبسان الكبيرة (٧)	٩٥	
٥٣٥	عبسان الكبيرة (٨)	٩٦	
٥٤٧	عبسان الكبيرة (٩)	٩٧	
٣٤٢	عبسان الصغيرة (١)	٩٨	
٤٨٦	عبسان الصغيرة (٢)	٩٩	
٣٤٥	عبسان الصغيرة (٣)	١٠٠	
٤٨٧	خزاعة (١)	١٠١	
٥٦٧	خزاعة (٢)	١٠٢	
٥٥٧	خزاعة (٣)	١٠٣	
٤٣٢	خزاعة (٤)	١٠٤	
٤٦٢	خزاعة (٥)	١٠٥	
١٥٤٧	مدرسة البحاري الابتدائية	١٠٦	
٧١٦٢٩	المجموع		
١٠٠٠	تل السلطان (١)	١	رفح
٧٤٢	تل السلطان (٢)	٢	
٨٨٩	تل السلطان (٣)	٣	
٩٨٧	تل السلطان (٤)	٤	
٦٢٤	تل السلطان (٥)	٥	
٦٧٨	تل السلطان (٦)	٦	
١٤٨١	تل السلطان (٧)	٧	
٧٢٧	رفح والمعسكر (١)	٨	
٧٣٦	رفح والمعسكر (٢)	٩	

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
١٠		رفح والمعسکر (٣)	٧٢٦
١١		رفح والمعسکر (٤)	٥٢٠
١٢		رفح والمعسکر (٥)	٨٩١
١٣		رفح والمعسکر (٦)	١١٤٩
١٤		رفح والمعسکر (٧)	٥٦٧
١٥		رفح والمعسکر (٨)	٧٨٥
١٦		رفح والمعسکر (٩)	٥١٣
١٧		رفح والمعسکر (١٠)	٩١٩
١٨		رفح والمعسکر (١١)	٩٠٢
١٩		رفح والمعسکر (١٢)	٧٦٠
٢٠		رفح والمعسکر (١٣)	١٠٤٥
٢١		رفح والمعسکر (١٤)	٦٨٦
٢٢		رفح والمعسکر (١٥)	٦٥٦
٢٣		رفح والمعسکر (١٦)	٧٣٤
٢٤		رفح والمعسکر (١٧)	٩٨٥
٢٥		رفح والمعسکر (١٨)	٦٧٦
٢٦		رفح والمعسکر (١٩)	٨٨٠
٢٧		رفح والمعسکر (٢٠)	٧٩٥
٢٨		رفح والمعسکر (٢١)	٦٨٢
٢٩		رفح والمعسکر (٢٢)	١٠٥٤
٣٠		رفح والمعسکر (٢٣)	٨٠٤
٣١		رفح والمعسکر (٢٤)	٥٢١
٣٢		البرازيل والجيئنة (١)	٩٥٤
٣٣		البرازيل والجيئنة (٢)	٥٥٧
٣٤		البرازيل والجيئنة (٣)	٧٨٠
٣٥		البرازيل والجيئنة (٤)	٧٢٤
٣٦		البرازيل والجيئنة (٥)	٨٤٥

رقم الدائرة	رقم المركز	المركز	المجموع
٣٧	٦٣٧	البرازيل والجنيه (٦)	
٣٨	٧٧٤	البرازيل والجنيه (٧)	
٣٩	٨٠٣	البرازيل والجنيه (٨)	
٤٠	٦٩٧	البرازيل والجنيه (٩)	
٤١	٨١٨	البرازيل والجنيه (١٠)	
٤٢	٩٥٤	البرازيل والجنيه (١١)	
٤٣	٨٨٩	البرازيل والجنيه (١٢)	
٤٤	٧٦٣	البرازيل والجنيه (١٣)	
٤٥	٧٣٧	البرازيل والجنيه (١٤)	
٤٦	٦٨٦	البرازيل والجنيه (١٥)	
٤٧	١٥٦٨	البرازيل والجنيه (١٦)	
٤٨	٨٧٦	مصبّح وخربة العدس (١)	
٤٩	٥٢٢	مصبّح وخربة العدس (٢)	
٥٠	٥٥٢	مصبّح وخربة العدس (٣)	
٥١	٨٠٤	مصبّح وخربة العدس (٤)	
٥٢	٥٣٧	مصبّح وخربة العدس (٥)	
٥٣	٤٥٦	مصبّح وخربة العدس (٦)	
٥٤	٨٣٩	شوكة الصوفي (١)	
٥٥	١١٤٨	شوكة الصوفي (٢)	
	٤٤٠٣٤		المجموع
	٣٥٥٥٢٥		مجموع غزة
	١٠٢٨٢٨٠		مجموع الضفة الغربية وغزة

تعاريف

• الاحصاء

عملية يتم من خلالها جمع المعلومات عن جميع السكان ، والهدف من ذلك وضع قوائم عن المواطنين ككل ، وهنالك انواع متعددة من الاحصائيات تحرم جميعها مبادئ السرية وعدم ذكر المصدر لضمان نوعية المعلومات المعطاة ومصداقيتها ، ويشكل الاحصاء الأساس لعملية التسجيل حيث أنها تزود السلطات الرسمية المعنية بالمعلومات المتعلقة بالسكان ككل مما يسمح بوضع التوقعات عن اعداد الناخبين حسب فئات معينة

• الاقتراع السري

اقتراع تم الانتخابات بموجبه بسرية تامة ولا توجد أي طريقة لكشف هوية الناخب باستخدام أي وسيلة كانت ، كما أنه ليس مطلوبا من الناخب كتابة اسمه على بطاقة الاقتراع وتعتبر ورقة الاقتراع باطلة اذا احتوت على أي اشارة أخرى أضافية إلى الاشارة المتعارف عليها

• أنظمة الانتخابات الفلسطينية

الأنظمة المعتمدة بها ضمن قانون الانتخابات

• دائرة انتخابية

منطقة جغرافية محددة لها مراكز اقتراع خاصة بها

• السجل الانتخابي

قائمة لأشخاص مسجلين كمؤهلين للانتخاب ، وهو وسيلة تستخدمها الدولة أو السلطات المعنية لتحديد افراد المجتمع الذين يتمون لفئة معينة من السكان وذلك لضمان حمايتهم عند ممارستهم لحقوقهم ، ويمكن النظر إلى السجل على اعتبار أنه عقد اجتماعي يتخلى بموجبه الفرد عن حقه في الخصوصية من أجل ممارسة حقوق اخرى كحقه في التصويت كما هو الحال في سجل الناخبين ، ولهذا السبب فإن المعلومات التي يزودها الفرد للموظف المسؤول يجب أن تكون صحيحة ودقيقة بالإضافة إلى ضرورة أن تكون هذه السجلات عامة ويمكن لأي شخص الاطلاع عليها

• سجل الناخبين

قائمة تتضمن المعلومات الضرورية عن المواطنين الفلسطينيين الذين لهم حق الانتخاب ، وهنالك سجل مؤقت للناخبين يتم اعداده قبل كل انتخابات عامة ، وسجل دائم يحفظ باستمرار ويعدل بصورة دورية قبل اجراء الانتخابات

• قانون الانتخابات الفلسطيني لسنة ١٩٩٥

يشمل قانون الانتخابات الفلسطيني رقم (١٣) الصادر بتاريخ ١٢/٧/١٩٩٥ ورقم (١٦) الصادر بتاريخ ١٢/٢٩/١٩٩٥ ويتناول النواحي القانونية لإجراء الانتخابات العامة لرئيس السلطة التنفيذية ولأعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني ويتكون من سبعة أجزاء تتضمن ١١٠ مادة.

• لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية

Palestinian Central Elections Commission (CEC)

لجنة شكلت بمقتضى مرسوم رئاسي اصدره رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ياسر عرفات كهيئة فلسطينية مستقبلة ومحامية مسؤولة عن إدارة الانتخابات واجراء التحضيرات الالزامية للتسجيل للانتخابات واجراء الانتخابات نفسها ، ومن ثم التخطيط لهاتين العمليتين وتنفيذهما ، وتكونت هذه اللجنة من مجموعة من القضاة والمحامين واساتذة الجامعات المستقلين من ذوي الخبرة.

• الناخب

المواطن الفلسطيني الذي بلغ سن الثامنة عشرة على الأقل ويقيم بصفة دائمة في الأراضي الفلسطينية التي تشمل قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس العربية ويحمل بطاقة التسجيل الانتخابي المزودة له من قبل لجنة الانتخابات المركزية.

• اللجنة الفلسطينية للحكم المحلي والانتخابات

لجنة شكلت برئاسة د. صائب عريقات – وزير الحكم المحلي للتحضير للانتخابات وتم نقل مسؤولياتها وصلاحياتها للجنة المركزية للانتخابات التي تابعت مهامها.

شكراً وتقدير

تقدمنا لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية بالشكر والتقدير لكل من:

- الناخبين الفلسطينيين الذين تعاونوا في مرحلتي التسجيل والانتخاب وجعلوا منها عرساً للديمقراطية
- سبعة آلاف مدرس ومدرسة للقيام بعملية الإشراف على صناديق الاقتراع ، وزارة التربية والتعليم على السماح لهم بالمشاركة في تنظيم العملية الانتخابية
- أعضاء الطواقم الفنية والإدارية للانتخابات وذلك لجهودهم الدؤوبة في العمل على إنجاح المسيرة الديمقراطية الأولى على أرض الوطن
- كادر المحاسبة والتدقيق والكمبيوتر في المجلس الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والإعمار لتدقيقهم الأرقام النهائية لكل مرشح
- قوات الأمن الوطني والشرطة والأجهزة الأمنية
- قضاة محكمة قضايا الانتخابات
- جميع الذين ساهموا في وضع قانون الانتخابات الفلسطيني وصياغته
- الدول المانحة التي ساهمت في تمويل التحضير للانتخابات ، وخاصة الاتحاد الأوروبي واليابان وألمانيا
- مركز الإحصاء الفلسطيني للمساهمة في إعداد سجل الناخبين
- د. محمد سليمان الدجاني المستشار الفني للإدارة العامة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي / برنامج مساعدة الشعب الفلسطيني لمساعدته في الإشراف على إعداد هذا الكتاب
- السيد عارف حجاوي ، لتدقيق ومراجعة هذا الكتاب

© حقوق الطبع والنشر والتوزيع محفوظة
لللجنة الانتخابية المركزية الفلسطينية

جميع الحقوق محفوظة، لا يجوز طبع أو تصوير أو إنتاج أي جزء من هذا الكتاب
بأية صورة من الصور بدون تصريح مسبق
يسمح بالاقتباس مع الإشارة إلى المصدر

الطبعة الثانية: ٢٠٠٢ م